از تصانیف مولوی تراب علی مدظله

تعلیقات احسن بر شرح ملا حسن

در سنه ۱۲۶۵ هجری منطبع گردید

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله الظاهر انه اسم آه نقض على اولي الالباب اولا ان الاسم قد يطلق على ما يقابل الفعل والحرف وقد يعني بما يقابل الكنية واللقب وقد يراد به ما يقابل الصفة وقد يقصد به ما يقابل العلم وهو المراد في هذا المقام لوقوع المشاجرة في كون السبحان اسما للمصدر او علما له فهي قرينة قطعية على ذلك فانقطع عرق ما توهم ان لفظ الاسم مشترك بين المعاني العديدة فذكره بدون القرينة اي المراد مخل للمرام كما لا يخفى على الاعلام وثانيا ان الظاهر على ما ينساق الى الفهم الصائب ان السبحان في هذا المقام اي المتن اسم للمصدر وهو التسبيح لا علم له لوجود الاضافة المانعة عنه وكفاك شاهدا عليه ما في شرح اللباب من انه انما يعلم علمية السبحان حين قطعه عن الاضافة واما عند الاضافة فلا دليل عليها لان منع جره يلزمه لنصبه على المصدرية ومنع التنوين بالاضافة انتهى وحسبك حجة عليه الكلام المرضي من الشارح الرضي حيث قال الدليل على علمية سبحان لانه كثيرا ما يستعمل مضافا فلا يكون علما ويعضده ما في انوار التنزيل تحت قوله تعالى سبحان الذي اسرى الآية من ان السبحان اسم بمعنى التسبيح الذي هو التنزيه وما في الكليات لابي البقاء من ان الاصح انه اسم مصدر لا مصدر ماخوذ من التسبيح وهو التنزيه وكونه مصدر الفعل غير مستعمل ضعيف فان اختلج في صدرك انه قال صاحب المدارك بجواز العلمية حين الاضافة حيث افاد في تفسير قوله تعالى سبحان الذي الآية من ان السبحان علم فاز حه بان المراد من العلم

من العلم هو الاسم لا المقابل له وثالثها انه اذا اريد به الكلام فكثيرا ما يقصد به تنزيه الحق عن منقصة ينفي الكلام
عنها بالنسبة الى غيره كنفي العلم في قول الملائكة سبحانك لا علم لنا وكنسبة الظلم في قول يونس عليه السلام سبحانك
اني كنت من الظالمين وكالمخلوقية في قوله تعالى سبحان الذي خلق الازواج كلها ورابعها انه قد يقصد به التعجب ابتداء
فتارة يقصد به التنزيه البليغ اصالة والتعجب تبعا كما في قوله تعالى سبحان الذي اسرى بعبده وتارة يقصد به التعجب بدل التنزيه
ورعاية له كما في قوله تعالى سبحانك هذا بهتان عظيم اذ المقصود التعجب من عظم امر الافك هذا وان شئت توضيح المقام
فارجع الى تصنيفاتنا من التعليق المرضي على شرح القاضي وصفاة الاذهان في تحقيق سبحان والعشرة الكاملة
في التحقيقات السبحانية وغيرها من التعاليق قوله منصوب اي على المصدرية قوله بفعل مضمر اي وجوبا قياسا لقصد
الدوام والاستمرار ثم اقيم المصدر مقامه فلك الفعل او حذفت المفعول به او الفاعل للتفصيل او ال في المنهل الصافي في
شرح الوافي قوله وهو سبحت اي يكون السبحان مضافا الى المفعول وهذا مطابق لما افاده سيبويه سبحت تسبيحا وسبحانا
فالمصدر التسبيح وسبحان اسم يقوم مقام المصدر اي انه قد يسبح فيكون مضافا الى الفاعل او يكون المفعول محذوفا
فالمعنى سبح الله نفسه سبحانا اي نزه ذاته تنزيها في المدارك تحت قوله تعالى سبحانه وتعالى عما يشركون
اي نزه ذاته عن ان يكون له شريك في الالوهية او قوله تعالى سبحانه فهو كلمة تنزيه نزه بها نفسه كما قالوه ثم علقي
وعلى انه لا يجوز اظهار الفعل بعد الاضافة قياسا فان حق المفعول ان يتصل بالفعل ... نص
عليه المحقق اللاهوري في حاشيته على انوار التنزيل كما قال رئيس القضاة في الشرح تقديره فالمعنى سبحت سبحانه
كما لست جعله بل الصواب ان يقال سبحته سبحانا قوله والتفعيل منه اي التسبيح قوله بابه اي باب التفعيل اي بان جعل الفاعل
فعل في المفعول فيجعله متصفا بذلك الفعل قوله فيطاوعه افاد المحقق الرضي انه ليس معنى المطاوع هو اللازم لكن
المطاوعة في اصطلاحهم التاثر وقبول اثر الفعل سواء كان التاثر متعديا نحو علمته الفقه فتعلمه اي قبل التعليم
فالتعليم تاثير والتعلم تاثر وقبول لذلك الاثر وهو متعد كما ترى او كان لازما نحو كسرته فانكسر اي تاثر بالكسر وقوله فعل
انفعال قال الشارح الرضي ان باب الانفعال يكون في الاغلب مطاوع فعل بشرط ان يكون علاجا اي من الافعال
الظاهرة لان هذا الباب موضوع للمطاوعة وهي قبول الاثر وذلك فيما يظهر للعيون كالكسر والقطع والجذب اولى او فق
مال علمته فانعلم وفهمته فانفهم والتفعل فانه وان وضع للمطاوعة فعل كما ذكرنا لكنه انما جاء نحو فهمته فتفهم علمته فتعلم

لان التكرير الذي فيه كانه اظهره وابرزه حتى صار كالمحسوس للعين مثلا وهذه النقل لم يطرد في كل ما هو على
فلا يقال طرد به فانظر بل طرد به فذهب انتهى قوله هو مستحيل آه لان تنزهه تعالى ليس بتاثير من المؤثر ولا بجعل
الجاعل فيه لزوم الاستكمال بالغير وانما هو من شئون الهوية فلا يقال سبحه فانه يعني جعله منزها فانتزه قوله قد يراد
بالتفعيل والمقصود منه التسبيح كما لو جعلنا التسبيح الخ قوله بانتساب الفعل اي بان ينسب الفاعل الفعل الى المفعول نحو كفرته
اي نسبته الى الكفر وليس المعنى صيرته كافرا قوله بالاعتقاد يعني ان انتساب التسبيح اليه سبحانه قد يكون بالاعتقاد
بانه تعالى متصف كما اذا اعتقدنا بالقلب جلت اسماؤه مسبح منزه عن غياهب المنقصة قوله اي بالقول اي الاقرار
باللسان كما اذا قلنا سبحانه وتعالى عما يصفون قوله باشارة من الجوارح اي العمل بالاركان كالركوع والسجود قوله
الحال بان يدل احوال المسبح على انه تعالى منزه عن شوائب النقصان وتوابع الامكان في كل حين من الاحيان قوله
التسبيح القهري هو الذي يصدر عن المسبحين بالقهر والاضطرار دون الارادة والاختيار قوله التعميم يعني
ان التسبيح بدلالة الحال شامل للتسبيح الاختياري قوله الاربعة الاخيرة اي التسبيح بالاعتقاد والقول والا
ودلالة الحال ولما كانت هذه الاربعة مذكورة بعد التسبيح الذي استحال تحققه اعني ايجاده والقاء
بالاخيرة والحاصل انها متحققة في جنابه تعالى دون الاول قوله والثلاثة الاول منها اي من الاربعة الاخيرة
بذوي العقول كالانسان والملائكة قوله والاخير اي التسبيح بدلالة الحال قوله لشمول الكل اي جميع المخلوقات سوا
من ذوي الالباب والا فان حال كل منها من الامكان والحدوث والاحتياج وغيرها تدل على ان صانعها قديم منزه عن سما
ثم تلو عليك ان جعل التسبيح القهري تسبيحا بلسان الحال مخصوصا بغير ذوي العقول من الحيوانات والنباتات
انما يصح على مذهب من قال بعدم صدور التسبيح بلسان المقال عن غير ذوي الالباب واما من قال بصدوره عنه
مختارا الشيخ الاكبر حيث افاد لو كان هذا التسبيح تسبيحا بلسان الحال لما كان لقوله تعالى ولكن لا تفقهون تسبيحهم فائدة
سمعت من الحجر بلسان المقال ذكر اسم الملك المتعال وخاطب خطاب العرفاء اداء الكلام بالفاظه
ويوافقه ما في بحر الحقائق كل ذرة من ذرات الموجودات لها لسان ينطق بها ويسبح به تعالى ويحمده فكلامه
فما حمله من قصر ذلك القول بكل ما سوى ذوي العقول كما لا يخفى على الفحول قوله ثم للتسبيح
ترتب الآثار كما يقال ان للصورة الذهنية المكتنفة بالتشخصات الذهنية وجودا ذهنيا الوجودا

في تلك المرتب قوله بالمركبات الخارجية كالبيت والسكنجبين قوله المناسبة اي الموجودة في الخارج بالاصالة
المسبح اي المسبح قوله عللا اربعا اعلم ان العلة ما يحتاج اليه الشيء في الوجود وهي مادية وصورية وفاعلية وغائية لانها
اما ان تكون جزءا من المعلول او خارجة عنه والاول اما ان يحصل المعلول معه بالقوة وهي المادية او بالفعل وهي الصورية والثاني اما ان
في الماهية والثاني اما ان يصدر عنه المعلول وهي العلة الفاعلية او لا يصدر عنه بل لاجله يصدر عن الفاعل وهي العلة الغائية ولانها
خارجتان عن الماهية ثم نقول عليك ان الفاعل والغاية كانهما مبدء وان بحسبه قريبين وانما القريب المادة والصورة
لو فرض غناؤهما عن الفاعل والغاية استغنى المركب ايضا ضرورة انه كلما وجدت المادة والصورة
لم يتوقف وجود المركب الى امر آخر والمفروض ان وجودهما بلا فاعل وغاية فوجود المركب ايضا كذلك فظهر ان
الاحتياج الى الفاعل والغاية ليس الا لاحتياج جزئي المركب اليهما هذا والتفصيل في مقام آخر قوله فالمسبح باسم
على صيغة اسم الفاعل قوله هو العلة الفاعلية لصدور التسبيح عنه قوله كالعلة المادية لما كانت المادة
والصورة للاجسام حقيقة وللحقائق الاصطلاحية تشبيها ومجازا وظاهر ان التسبيح من قبيل الثاني دون
الاول فاتى بكلمة التشبيه واضاف لفظ المنزلة في ذكر العلة الصورية بخلاف المسبح فانه علة فاعلية حقيقة لا مسامحة وكذا لفظ
الاشعة فانه علة غائية حقيقة فلم يذكر ما يدل على التشبيه ولذا قال شريف المحققين في حواشيه على شرح الشمسية من ان ما ذكره
الشارح من ان فاعل النظر هو المرتب الناظر وان غايته هو التادي الى المجهول فهو قول تحقيقي واما ان الامور المعلومة مادية وان الهيئة
العارضة لتلك الامور صورية فهو قول على سبيل التشبيه لان النظر من الاعراض النفسانية والمادة والصورة انما تكونان للاجسام انتهى
قوله وتخصيصاتها اي تخصيصات القول والفعل والحال والاعتقاد ويحتمل ان يرجع الضمير الى العلة المادية لكن الاول اولى قوله
من اظهار آه بيان للتخصيصات قوله غايتها اي غاية التخصيصات او غاية العلة الصورية قوله بل هم اي المرجون لرحمته
اي بالتسبيح ومن هذا القبيل قول الشاعر شعر ما ان مدحت محمدا بمقالتي لكن مدحت مقالتي بمحمد قوله كذا حال الحمد والصلوة فان
لكل منهما شبها بالمركبات الخارجية في ان له عللا اربعا فالحامد هو العلة الفاعلية والثناء بالجميل على جهة التعظيم والتبجيل
كالعلة المادية وتخصيصاتها العارضة لها من اظهار التمجيد بمنزلة العلة الصورية وترتب الثواب عليه كالعلة الغائية وقس عليه حال الصلوة
قوله بتقدير القول ليصح وقوع الجملة الانشائية اعني قول المصنف ما اعظم شانه حالا فادرك قوله هذا القول الظاهر يحتمل آه اما
احتمال كونه وصفا للشان او كونه حالا من ضميره سبحانه فظاهر اما الاول فلان الشان لكونه مضافا الى الضمير

معرفة فلا يصح جعله موصوفا للجملة التي هي في حكم النكرة الا ان يقال ان الشان لتوغله في الابهام كلفظ المثل فليس خالصا من
التعريف فلا يخرجه الاضافة الى الضمير عن النكارة واما ثانيا فلتخلل الاجنبي بين الحال وذيها فالظاهر نظرا الى عدم
فقدان التطابق بين الموصوف والصفة وعدم لزوم التخلل مع الاختصار والاقرب ان قول المص لا يحد الخ حال
من الشان او من ضميره كما ذكره الشارح بل الاظهر هو الاخير اذ مقصود المص ذكر الصفات القدسية له تعالى وهذا
يستدعي كون الضمير راجعا اليه سبحانه لا الى الشان قوله اعني المتصل به الخ لما كان المتوهم ان يتوهم انه ليس في الشان ضمير
مستتر فكيف يصح قول الشارح او عن ضميره فازاحه بهذا التفسير فلا يرد انه لا فائدة في هذا التفسير اصلا اذ ليس فيما قبله ابهام فان
ضمير الشان انما هو المتصل الراجع الى الله تعالى واما اثبات الابهام بان قول الشارح او ضميره يحتمل ان يكون الضمير فيه راجعا
الى الشان او الى السبحان فان كلا منهما مضاف الى الضمير فازال هذا الابهام بذلك التفسير فمما لا سبيل له الى السداد
اما اولا فلكونه بعيدا عن العبارة كما لا يخفى على من له ادنى مسكة واما ثانيا فلانه لا يرتفع بذلك التفسير فانه يجوز
للقائل برجوع الضمير الى السبحان ان يقول ان رجوع الضمير في قول الشارح اعني به الواقع في تفسيره الى السبحان الضمير لا الى
الشان فالابهام باق كما كان فالتفسير مستدرك قطعا واما الاعتذار بان ذلك التفسير لبيان الواقع وكان هذه
العبارة خارجة عن الشرح ادرجها احد فيه بطريق السهولة فمما لا يصغى اليه والعلم فعل المرء ينفعه قوله يكون الغايات آه
لان الحد بمعنى الطرف لا يكون الا للماديات فلا فائدة في نفيه عن شانه سبحانه اذ الشان مطلقا ليس من الماديات
ليكون له الحد بذلك المعنى فكل شان كذلك وهكذا الحال في الحد بمعنى المركب من الاجزاء الحقيقية فنفيه عن شانه تعالى
ايضا مما لا طائل تحته فالظاهر ما ذكره الشارح من ان الحد على التقدير الاول بمعنى المنتهى فالمعنى ان شانه تعالى
اي مرده وحكمه لا ينتهي الى مرتبة ونهاية لا يتجاوزها بل كل مرتبة يفرض عليها شانه سبحانه فيمكن ان يفرض فوقها فلا يلزم
التعطل قوله على الثاني اي كون قول المص لا يحد حالا من الضمير المتصل بالشان الراجع اليه سبحانه قوله يكون الغايات اه او
كون الحد بمعنى المنتهى فهو كما ترى قوله بخروجه تعالى عن الكميات آه اعلم ان الكم عرض يقبل القسمة لذاته وهو اما ان
لا ينقسم الى اجزاء مشتركة في الحد وهو الكم المنفصل وهو منحصر في العدد او ينقسم اليها وهو الكم المتصل وهو ان لم يكن قار الذات
فهو الزمان وان كان قار الذات فهو المقدار والمقدار ان انقسم في جهة واحدة فهو الخط وينتهي اليه السطح فهو طرف له وان
انقسم في جهتين فقط فهو السطح وينتهي اليه الجسم التعليمي فهو طرف له وان انقسم في الجهات الثلاث فهو الجسم التعليمي وينتهي اليه

الجسم الطبعي فهو طرف له والحاصل انه تعالى ليس بكم والا لكان عرضا وكل عرض مفتقر الى المحل والافتقار من خصائص الامكان فلزم كونه تعالى ممكنا وهو كما ترى واما بطلان كونه سبحانه من المتكممات فلان المتكمم اعني معروض الكم يكون جسما وهو تعالى بريء عن الجسمية وسينكشف عنك غطاؤه فادرك قوله واما الحد آه عطف على قوله اما الطرف قوله لانه بسيط آه نتلو عليك ان البسيط يطلق على معان شتى منها ما لا جزء له اصلا كالعقول ومنها ما لا يتركب من اجسام مختلفة الطبائع بحسب الحقيقة كالافلاك والعناصر ومنها ما لا يتركب من اجسام مختلفة الطبائع بحسب الحس كالافلاك والعناصر والاعضاء المتشابهة ومنها ما يكون كل جزء مقداري منه بحسب الحقيقة مساويا للكل في الاسم والحد كالعناصر والاعضاء المتشابهة دون الافلاك ومنها السطح اعني الكم المتصل المنقسم في الجهتين ومنها ما يكون اقل الاجزاء بالنسبة الى الآخر كالقضية بالنسبة الى القياس ومنها المبسوط كالارض الواسعة ومنها البحر من بحور الشعر والمراد في هذا المقام هو المعنى الاول هو المتبادر عند الاطلاق قوله بيانه اي بيان الحد بمعنى المعرف المركب من الاجزاء الحقيقية قوله سفسطة اي مزخرفة وباطلة قوله ما يدخل في قوام حقيقته ويكون متقدما عليه ذاتا ووجودا لافتقار وجود الكل الى وجود الاجزاء وذاته الى ذواتها وهذه الاجزاء هي الاجزاء التاليفية واما الاجزاء التحليلية فهي اجزاء مسامحة وتخيلا ثم الاجزاء الخارجية ويقال لها اجزاء غير محمولة ايضا عبارة عما يتقوم به الشيء في وجوده الخارجي وتكون متغايرة كالمادة والصورة للجسم الطبعي والاجزاء الذهنية ويقال لها اجزاء محمولة واجزاء عقلية ايضا عبارة عما يتقوم به الشيء في وجوده الذهني وتكون متحدة في انفسها ومع الكل كالجنس والفصل للنوع قوله ولا شك آه تحريره ان الذات في نحو الوجود الذهني ثابتة كما كانت في الوجود الخارجي وكذا العكس والا لما صح حصول الاشياء بانفسها في الذهن قوله بناء على حصول الاشياء بانفسها في الذهن نلقي عليك اولا ان القوم بعد اتفاقهم على ان للاشياء وجودا مصدرا للآثار ومظهرا للاحكام كالاحراق والاضاءة لوجود النار وهذا الوجود يسمى بالوجود الخارجي والعيني والاصيلي اختلفوا في انه هل لها وجود آخر غير الوجود الخارجي المسمى بالوجود الذهني والظلي والغير الاصيلي ام لا فالحكماء ذهبوا الى اثباته والمتكلمون الى نفيه وبراهين كل طائفة مشحونة في الاسفار قد ذكرنا نبذا منها في الحاشية المترجمة بشمس الضحى لازالة الدجى وثانيا ان المثبتين للوجود الذهني فرقتان ففرقة تزعم ان الصور الذهنية امثال واشباح للامور المعلومة مخالفة لها في الماهية وفرقة تقول ان تلك الصور باعيانها المعلومات من حيث انها حاصلة في النفس ومساوية لها في الماهية فالعلم والمعلوم متحدان بالذات ومختلفان بالاعتبار

ثم اعلم انه على المذهب الاول الحاصل في الذهن حقيقة من الحقائق الاعيانية ماهية من الماهيات الواقعية بل انما الحاصل فيه الامثال
والاشباح لكن تشبيه الاشباح على انحاء فمنها ما هو شبح ومثال للحقيقة المقصود تصورها كالماهية الانسانية ومنها ما هو شبح ومثال لبعض
وجوه تلك الحقيقة وعوارضها المتحدة معها في الواقع بالعرض فمعنى الانسان الحاصل في اذهاننا مثال للحقيقة الانسانية
الموجودة في الخارج ومعنى الكاتب الحاصل في الذهن مثال لحقيقة الكاتب المتحدة مع الانسان في الواقع هذا والتفصيل في
بعض الحواشي قوله تكون محفوظة لامتناع انسلاخ الشيء عن ذاتياته في ظرف من ظروف التقرر والوجود والا يلزم ان
يكون تقرر الشيء مبطلا لسنخ ذاته وحاصل قوامه وهو كما ترى قوله نحوي الوجود من الذهن والخارج قوله وح يعني حين
ان الاجزاء الحقيقية عبارة عما يدخل في قوام الشيء وذاته والذات والذاتيات محفوظة في الوجود الذهني والخارجي بناء
على حصول الاشياء بانفسها في الذهن قوله بالبرهان تفصيل البرهان ان الاجزاء الخارجية عبارة عما يتقوم به الشيء
في وجوده الخارجي والاجزاء الذهنية عما يتقوم به الشيء في وجوده الذهني وظاهر ان المذهب المختار اعني حصول الاشياء
بانفسها في الذهن حاكم بان الذات وكذا الاجزاء الداخلة فيها اعني الذاتيات محفوظة في نحوي الوجود فالشيء المتقوم بالاجزاء
في الخارج اذا حصل في الذهن يكون اجزاؤه محفوظة فيه قطعا وهي الاجزاء الذهنية وكذا العكس فحاصل الكلام ان بين الاجزاء
الخارجية والذهنية تلازما كما لا يخفى قوله فنقول اي لاثبات الحد بمعنى المعرف المركب من الاجزاء الحقيقية قوله نفس قوامها
اي الحقيقة قوله فاجزاؤها اي اجزاء الحقيقة قوله الاجزاء الخارجية فقط دون الاجزاء الذهنية اي على تقدير حصول
الاشياء باشباحها ليس قوام الحقيقة الا في الخارج فقط قوله واما الاجزاء للمثال آه دفع لما يتوهم ان اجزاء مثال الشيء
اجزاء له حقيقية وهذه الاجزاء هي اجزاء ذهنية للشيء حقيقة فبطل القول بانحصار الاجزاء الحقيقية في الاجزاء الخارجية
على تقدير حصول الاشياء باشباحها بما تقريره ان اجزاء مثال الشيء ليست اجزاء له حقيقة الحد والمحدود بل انما هي اجزاء
للمثال وهو امر مباين للشيء فليس للشيء اجزاء حقيقية ذهنية بل الاجزاء الحقيقية على ذلك التقدير منحصرة في الاجزاء الخارجية
قوله المراد ههنا اي في قول المص الاحد قوله وهي عين الاجزاء آه اي الاجزاء الحقيقية عين الاجزاء الخارجية على تقدير
حصول الاشياء باشباحها قوله او مستلزمة لها اي للاجزاء الخارجية على تقدير حصول الاشياء بانفسها فمعنى الكلام فتدبر
غير ... ومن حمله على الترتيب فقد ارتكب شططا هذا وبسطنا الكلام في التعليق المرضي على شرح القاضي ان شئت فارجع اليه قوله على التقديرين
تقدير حصول الاشياء بانفسها وحصولها باشباحها قوله يلزم منه آه يعني ان نفي التحديد ... في هذا الكلام لازم لنفي الاجزاء الخارجية

الخارجية اما لزومه له على التقدير الاول فلان انتفاء الاجزاء الخارجية يستلزم لانتفاء الاجزاء الحقيقية فانه اذا انتفى الاجزاء الخارجية انتفى الاجزاء الذهنية بناء على التلازم بينهما فاذا انتفى كلاهما انتفى الاجزاء الحقيقية مطلقا لكونها منحصرة فيهما فيلزم من نفي الاجزاء الخارجية نفي التحديد الحقيقي وهو المراد واما على التقدير الثاني فلان انتفاء الاجزاء الخارجية بعينه انتفاء الاجزاء الحقيقية لكونها عينها ومنحصرة فيها فيلزم من نفيها نفي التحديد الحقيقي وهو المط بالجملة نفي التحديد الحقيقي لازم على كلا التقديرين قوله بيان نفيها اى نفي الاجزاء الخارجية للواجب سبحانه قوله ح اى حين كون الاجزاء علة له تعالى قوله الذاتي فقط اى بدون الزماني قوله او مع الزماني اى الذاتي والزماني معا ولما كان احتمال التاخر الزماني فقط فيما نحن فيه ظاهر الفساد فان هذا التاخر انما يعقل اذا لم يكن بين المتقدم والمتاخر علاقة العلية والمعلولية والكلام ههنا انما هو في هذه العلاقة وظاهر انها مستلزمة للتقدم والتاخر الذاتيين قطعا لم يذكره الشارح فاندفع ما توهم من ان الترديد قاصر لاحتمال التاخر الزماني بدون الذاتي فادريه قوله ثبت الحدوث الذاتي وهو عبارة عن تبعية المعلول للعلة قوله الحدوث الزماني وهو عبارة عن ان يوجد الاجزاء في جزء من الزمان لم يوجد الكل فيه ثم وجد الكل في جزء آخر منه قوله كلا نحوي الحدوث اى الحدوث الذاتي والزماني قوله ح اى حين لزوم امكان الواجب تعالى الذي هو محال قطعا قوله ثبت المطلوب اى بطلان التحديد الحقيقي والاجزاء الحقيقية له سبحانه قوله من قال القائل المحقق السنديلي في شرحه للسلم قوله الدليل اى الدليل الذي قرره الشارح بان الواجب تعالى لو كان له اجزاء خارجية آه قوله بطلان الاجزاء الخارجية لذكرها في ذلك الدليل فقط دون الذهنية لعدم ذكرها هناك فيجوز ان يكون للواجب تعالى اجزاء ذهنية فلم يبطل التحديد قوله يستلزم اى هدم اساس المطلوب لما ورد ان المط هو ابطال التحديد بالاجزاء الحقيقية وهذا يلزم من نفي الاجزاء الخارجية ولا احتياج الى ابطال الاجزاء الذهنية اما على المسلك الراجح فللتلازم بينهما وبين الاجزاء الخارجية فيلزم من ابطالها بطلانها واما على المسلك المرجوح فلانحصار الاجزاء الحقيقية في الاجزاء الخارجية لما عرفت ان الاجزاء الذهنية انما هي للمثال وهو مباين لذي المثال قوله بعبارة اخرى فيه رمز الى ان البرهان المذكور وهذا البرهان متحدان بحسب المآل والمدعى متغائران بحسب البيان والعبارة فان المحال اللازم من كل منهما هو كون الواجب تعالى ممكنا قوله بيان المط وهو نفي الاجزاء الحقيقية له سبحانه قوله وبناه على وجه التحقيق هو ان الكل من حيث هو مع قطع النظر عن الوجود لا يعقل بدون الاجزاء وهذا انه محتاج اليها من حيث هي هي فلها من تلك الحيثية تقدم على ذات الكل وماهيته فان

منها التقدم آه بهذا الاحتياج فهو ثابت لا يقال المحتاج اليه لا بد وان يكون موجودا والاجزاء من حيث هي هي مع قطع النظر
عن الوجود ولا تكون موجودة لانا نقول كون المحتاج اليه موجودا في نفس الامر ضروري واما انتساب الاحتياج الى الوجود
فقط فغير ضروري اذ المحتاج اليه قد يكون الذات من حيث هي هي فقد يكون الوجود الا ترى الى تقدم الماهية على
الوجود فانه لا يكون بحسب الوجود بل بحسب الماهية فقط وايضا وجود الاجزاء علة لوجود الكل انتهى ان شئت ازيد حقيقة
فارجع الى بعض الحواشي قوله في بعض الحواشي اي الحاشية التي علقها الشارح على الحاشية الزاهدية المتعلقة على
شرح المواقف وقد القينا عليك عبارتها آنفا قوله فيكون الواجب تعالى بحسب ذاته عاريا عن الوجود وهذا تفريع على قوله
وبحسب وجوده يكون محتاجا الى وجود الاجزاء لا على قوله يكون بحسب ذاته محتاجا الى نفس ذوات تلك الاجزاء فانه من الظاهر
انه لا دخل لاحتياج ذاته تعالى الى ذوات الاجزاء في كونه عاريا عن الوجود قوله ولو كان جزء كلمة لو وصلية
والضمير يرجع الى قوله شيء آخر قوله يكون اي المحتاج قوله قد يستدل المستدل هو المحقق القاضي قوله فيلزم تعدد الواجب
قال في الحاشية يمكن بيان ذلك بحيث لا يرد الاشكال الآتي بان يقع خلاف مذهب الحكماء واهل الشرع وان لم يتم عليه
دليل عقلي مسكت للخصم بعد وهذا القدر يكفي فان الحمد والصلوة في الخطبة من اهل الاسلام انما يكون على الطريقة
المسلوكة لاهل الشرع والعنوان للمصنفين في فن الحكمة ورسائلها انما يوردون الكلام سيما في الخطب على نهج علماء
رعاية لبراعة الاستهلال ولا ينظرون الى ان دليله عليه تام ام لا فلا باس بان يصدر كلام المصنفين في فن الحكمة من
اهل الاسلام في الخطب على طريق الحكمة والشرع ومثل هذا واقع في كلامهم في اكثر المواضع كما لا يخفى على المتفحص انتهى
قوله فيها بيان ذلك اي بطلان الشق الثالث المذكور في الدليل اعني كون الواجب تعالى مركبا من اجزاء محتاجا
قوله فيها الاشكال الآتي وهو الذي ذكره الشارح بقوله وهذا البيان وان تقنع الناظر آه قوله فيها بان يقوى
تعدد الواجب قوله هذا البيان اي الاستدلال الذي ذكره الشارح بقوله وقد يستدل آه قوله للخصم اي لا
من الافحام بالفاء والحاء المهملة بمعنى الاسكات في الصراح افحام خاموش كردانيدن بحجت قوله فان تعدد الواجب
آه خلاصته انا اخترنا الشق الثالث والقول بانه يلزم المحذور على هذا التقدير من تعدد الواجب بانه وكونه تعالى حقيقة
اعتبارية ممنوع اما الاول فبينه الشارح بقوله فان تعدد آه والثاني ذكره بقوله وكذا القول بجهل التركيب قوله بدليل
شرعي مشعر بان التنازع المشهور فيما بين الجمهور قوله فانهم اي البلغاء قوله تعليق ذلك اي بطلان تعدد الواجب

قوله ومراقباتهم جمع مراقبة بالضم بمعنى التوجه الى الحق والتجنب عن الخلق قوله لم يقم تنبيه على بطلان تعدد الواجب تعالى قوله بل يجوز ان يكون بينها اى بين الاجزاء قوله علاقة خاصة مغايرة لعلاقة الافتقار وان شئت تحقيق هذا الكلام فارجع الى ما ذكرنا فى التعليق المرضى على شرح القاضى قوله بل الحق آه تفصيله ان العلاقة الخاصة ليست اختراعية محضة بل متحققة فى نفس الامر فان الجدار مثلا مركب من اجزاء متباينة غير مفتقر كل واحد منها الى الآخر وهو مركب موجود فى الواقع لا امر اعتبارى اختراعى كيف وله وجود خارجى واحكام مختصة غير وجودات الاجزاء واحكامها فالعلاقة بين هذه الاجزاء ليست علاقة افتقارية قوله كالجدران بالضم جمع جدار بالكسر اعلم ان فى هذا التنظير تلويحا الى انه كما لا يكون المركب الصناعى اعتباريا اختراعيا بل يكون موجودا فى نفس الامر مع عدم تحقق العلاقة الافتقارية بين اجزائه وذلك لان العلاقة الخاصة المغايرة لهذه العلاقة كافية لكون المركب واقعيا فكذلك يجوز ان لا يكون وجوده تعالى مخترعا مع فقدان الافتقار بين الاجزاء الواجبة وحاصل الكلام ان عدم الافتقار بين الاجزاء لا يستلزم اعتبارية المركب قوله بمعنى كل واحد واحد تفسير لوجودات الاجزاء قوله تلك الوجودات اى وجودات المجموعات قوله والاحكام اى احكام المجموعات قوله الى انتزاع آه لانا لو فرضنا عدم المنتزع وعدم اعتبار الانتزاع لكانت المجموعات موجودة وجودا واقعيا قوله فلو كان وجود الواجب تعالى كذلك اى يكون وجود الواجب تعالى مركبا من اجزاء متباينة واجبة غير مفتقر بعضها الى البعض حقيقية وواقعية غير مخترعة لتحقق العلاقة الخاصة المذكورة الكافية لواقعيته تعالى قوله على خلاف ذلك وهو ان الواجب سبحانه واحد بسيط حقيقى لا تركيب فيه قوله من البيان بيان للبرهان قوله ذكرته آه هو الذى ذكره الشارح بقوله بيان نفيها على وجه التحقيق الخ قوله ثم من الاحسن ههنا اى فى مقام اثبات بساطته تعالى قوله ببطلان ما سلكه المحقق القاضى حيث افاد بقوله وايضا لا يتصور له تعالى اجزاء يحل فيه تقسيم الهيولى كالجسم فانها بين قرائة القوة ومحوضة الفعل فلا يتصور وجودها وايضا هى لذوات هيولانية وهو مقدس عنها انتهى وقد شرحنا هذا الكلام فى التعليق المرضى على شرح القاضى قوله الاجزاء التحليلية المقدارية وهى عبارة عن الاجزاء التى تحل اليها الجسم وتكون متحدة مع الكل فى الوجود ومنتزعة عنه وتحصل بالتحليل الهيئات الوحدانية فى الوهم بحيث يتعين كل واحد واحد من تلك الاجزاء بدون ان تكون متفرقة فى الخارج كالنصف والثلث والربع قوله من الامور الانتزاعية بيان لقوله وغيرها قوله التى يسمى بها آه صفة لقوله الاجزاء التحليلية المقدارية قوله على سبيل المسامحة لا على سبيل التحقيق فان الجزء حقيقة ما يتألف منه الكل ويكون متقدما عليه بخلاف هذه الاجزاء فانها

متناهية عن وجوه الكل فكيف يصح التركيب منها ولكن لما كانت متنزهة عن التجسيم بحيث يذهب اوهام العامة الى تركب الجسم منها فاطلق عليها الاجزاء مجازا قوله ببيانات متعلق بالابطال قوله واهية اي ضعيفة ركيكة في الصراح وهي ضعيف شدن ونزديك شدن ديوار بافتادن ازباب ضرب قوله فانه آه وليس للافاحش قوله اثبات المطلوب هو انه تعالى بسيط بمعنى انه ليس بمركب من الاجزاء الحقيقية قوله فان آه وليس لقوله لا دخل له قوله كلام المص وهو قوله لا يحد قوله ههنا اي في الخطبة قوله ومن المسامحة فلا فائدة في ابطال الاجزاء التحليلية المقدارية وان شئت الاطلاع على التحقيق الحق فارجع الى التعليق المرضي قوله على ان علاوة قوله تلك الاجزاء اي الاجزاء المقدارية التحليلية قوله جسما بالبرهان نقض عليكم ان المجسمة عليهم ما عليهم ذهبوا الى كونه تعالى جسما وكونه متمكنا على العرش ثم اختلفوا فيما بينهم فمنهم من ذهب الى انه تعالى نور يتلالا كالسبيكة البيضاء وطوله سبعة اشبر ومنهم من ذهب الى انه مركب من لحم ودم ومنهم من توهم انه على صورة انسان فصل انه شاب امرد جعد قطط وقيل شيخ اشمط الراس واللحية تعالى الله عما يقول الظالمون علوا كبيرا والتفصيل في الكتب الكلامية قوله ما يتطابق كلمة ما نافية يعني لم يبطل كونه تعالى جسما بالبرهان فان البراهين القائمة عليه مقدوحة ومجروحة عند العقول المتوسطة قوله يبطل ذلك اي كونه تعالى جسما قوله بلسان الشرع اي بالآيات والاحاديث قوله عالم النظر اي عند العقول المتوسطة قوله ببيانات اشبه اخرى اي لا بل ظنية قابلة للمنع والقدح يعبر عنها بانها بالصواب والحق باليقين قوله واما غيرها اي غير الاجزاء المقدارية قوله هو خلاف الواقع اي بطلان كون امر واحد في الخارج بحسب ذاته منشأ لانتزاع امور متكثرة مخالف لنفس الامر قوله كما بينا في مقام آخر اي الحواشي المتعلقة بالحواشي الزاهدية وفي هذا الشرح في تحقيق مسئلة علم الواجب تعالى ثم تلخيص جميع ما افاده الشارح المحقق ان الشي بما هو واحد كما يكون منشأ لانتزاع امور متخالفة الآثار والاحكام كما يشاهد في الكرة المتحركة فانها من حيث ذاتها الشخصية تكون منشأ الانتزاع المناطق والمحاور والاقطاب والدوائر الصغار والكبار كذلك يجوز ان يكون الذات الواحدة البسيطة الحقة اعني ذاته تعالى منشأ الانكشاف الامور الكثيرة على سبيل الاجمال والتفصيل كما في الحكماء قرروا في مداركهم ان الذات الواحدة الحقيقية الحقة من حيث هي كذلك منشأ للقدرة والارادة والعلم وسائر الصفات السبع كما لا استحالة في كون شي واحد منشأ لانتزاع الاشياء الكثيرة كذلك لا استبعاد في كون شي بسيط منشأ الانكشاف الامور المتكثرة المتخالفة فكما ان الواحد يترتب عليه الآثار المتنوعة بحسب انتزاع تلك الامور كما يشاهد في الكرة فانه يترتب عليها الآثار المتخالفة بحسب انتزاع الدوائر كذلك الواحد البسيط

البسيط صحيح انه يترتب عليه الانكشافات المختلفة بحسب نسبته الى المعلومات المتفاوتة فافهم انتهى بحصله قوله
ولا يسعه هذا المقام لغرابته ولانجرار الكلام الى الاطناب كما لا يخفى على اولى الالباب قوله بما مر اى في شرح قوله
اسم لا يجد قوله فان العلم آه دليل لقوله فهو باطل وتفصيله ان العلم بالكنه عبارة عن ادراك اجزاء الشيء وذاتياته
بان يكون هذا الادراك مرآة لملاحظته بحيث يكون الالتفات بالذات الى ذلك الشيء والحاصل في الذهن ذاتياته المتحدة
معه بالذات ولما بطل الاجزاء الحقيقية له تعالى وثبت كونه سبحانه بسيطا حقيقيا فكيف يتصور كونه تعالى معلوما بالكنه
قوله اما الثاني اى بطلان كونه سبحانه متصورا بالكنه هو عبارة عن تمثل حقيقة الشيء وذاته في الذهن قوله بعين ذاته تعالى وهو المستحيل
على ما يليه في الشرح قوله من حيث هو كذلك اى متشخص بالتشخص الخارجي اما لو عزلنا عن هذه الحيثية فلا يرد
حصول الاشخاص الخارجية بماهياتها الكلية في الاذهان وسينكشف عنك غطاؤه فانتظر قوله حاصلا آه
اما ورد بيانه لو حصل النار مثلا مع تشخصها الخارجي في ذهن من الاذهان للزم احتراق الجسد والتالي باطل فالمقدم
مثله قوله سيما اذا كان آه تفصيله ان المتشخص بالتشخص الخارجي يابى عن كونه حاصلا في الذهن سواء كان ممكنا
او واجبا سيما اذا كان ذلك المتشخص واجبا لذاته فانه يكون بلا اعتبار حيثية زائدة منشأ لحمل الواجب عليه ويكون
مستغنيا بالذات عن الاستناد الى الجاعل فلو فرضنا حصول ذاته تعالى في ذهن من الاذهان فلا محالة يكون متشخصا
بالتشخص الذهني فهذا التشخص لا يخلو اما ان يكون عين التشخص الخارجي او غيره فعلى الاول يكون التشخص الواحد متشخصا بتشخصين وهو
مستلزم بطلانه وعلى الثاني يلزم احتياجه تعالى في وجوده وتشخصه الخارجي الى المحل هو الذهن فيكون مفتقرا الى العلة بحلوله
فيلزم الامكان وهو كما ترى ومن ههنا سقط ما توهم من ان الافتقار في الذهن لا يوجب الامكان فان الممكن ما يكون محتاجا
في وجوده الخارجي الى غيره قوله فان قلت لا مضايقة آه تقرير الاعتراض انا لا نسلم بطلان كون التشخص الواحد متشخصا
بتشخصين مطلقا فان المحال انما هو كونه متشخصا بتشخصين ذهنيين او خارجيين اما اذا كان احدهما خارجيا والآخر ذهنيا فلا استحالة
في ذلك لان التشخص الذهني مميز عن جميع الاشخاص الذهنية والتشخص الخارجي مميز عن جميع الاشخاص الخارجية وظاهر
ان اللازم ههنا هو هذا فالاول مما لا نسلم انه محال والثاني غير محال قوله قلت تشخص الشيء آه تقرير الجواب ان تعدد التشخص باطل مطلقا
سواء كان من جنس واحد او من جنسين مختلفين اما ورد بيانه ان التشخص عبارة عما يفيد الامتياز للمعروض عن جميع
ما سواه سواء كان ذلك المعروض خارجيا او ذهنيا كليا او جزئيا فاذا كان للشيء الواحد تشخص واحد

ذهنيا كان او خارجيا ممتازا به ذلك الشيء عن جميع ما عداه وهذا مما لا مرية فيه فاذا لم يكن متشخصا فلو فرض تشخص آخر ايضا
فاما ان يفيد الامتياز او لا فعلى الاول يلزم تحصيل الحاصل وعلى الثاني يلزم خلف قوله وح اي حين بطلان كون الشخص الواحد
متشخصا بتشخصين سواء كانا من جنس واحد او من جنسين مختلفين قوله سيظهر فساد ما زعم البعض آه الزاعم هو المولوي احمد عبد
السند يلي حيث قال ان وجوب العينية في الواجب تعالى الى وجوبه الذاتي وعدم احتياجه في تقرره في الاعيان وحمل الوجود
الخارجي عليه الى شيء مغاير لذاته وآل الزيادة في الممكنات الى امكانها واحتياجها في تقررها وصدق الوجود عليها الى
جاعلها والحق لا شك انه امر حق لا ينبغي التكلم بخلافه فلا يليق بالاشعري ان يقول بالعينية بهذا المعنى في الموجودات كلها
ولا بالمتكلم ان يتكلم بالزيادة بذلك المعنى في الواجب فان الاول اثبات للشريك والثاني انكار الواجبية له تعالى ولا يستبعد
ذلك الا ان يكون الواجب متقررا في الخارج وصدق ذلك المفهوم الفطري عليه ضروريا يستحيل ان ينتفي من متن الخارج ان يكون
له تقرر على ضعف من تقرره في الخارج يكون في هذا التقرر محتاجا الى الموضوع فان هذا التقرر لضعفه لا يرفع الاقوى انتهى
ثم لما كان في هذا الزعم تجويز التشخصين للواجب سبحانه وان كانا مختلفين وقد عرفت بطلانه فكان ذلك الزعم باطلا لابتنائه
على الباطل هذا قوله نعم تعدد آه ازاحة توهم نشأ من ان يتوهم انا لا نسلم بطلان تعدد التشخصات مطلقا اما وجبت ان الطبائع
الكلية تكون متشخصة بالتشخصات الكثيرة من الذهنية والخارجية في ضمن الاشخاص ويحصل لها الامتياز بكل تشخص عن جميع ما عداها
فان الانسان مثلا متشخص بتشخص زيد وعمرو مثلا فلم لا يجوز ان يكون الواجب تعالى ايضا متشخصا بتشخصين كما زيد به انه ليس
مقصودنا ابطال تعدد التشخصات للطبائع الكلية بل نحن نسلمه لا يضرنا وانما المقصود ابطال التشخصين لم يثبت حتى يقدح
مقصودنا من امتناع حصوله تعالى في ذهن من الاذهان قوله الامتياز الآخر كذلك اي عن جميع ما عداه قوله وللطبائع
بالعرض اي الامتياز للطبائع الكلية بواسطة الاشخاص فان ذلك جوز الوهم بانه لم لا يجوز ان يكون الواجب تعالى
متشخصا بتشخصين لا يكون عروضهما له تعالى بالذات كالطبائع الكلية فادفعه بعساكر الفكر بان هذا لا يعقل الا اذا كان الواجب
تعالى ماهية كلية مشتركة بين تشخص وتشخص ويكون عروض التشخصين له تعالى بواسطة هذين التشخصين وذلك كما ترى قوله فان قلت
هذا البيان قول الشارح ومن البين ان التشخص الخارجي آب عن ان يكون آه قوله بل آه فانه لو حصل شخص خارجي
كزيد مثلا في الذهن فلا محالة يكون متشخصا بالتشخص الذهني فيلزم كون التشخص الواحد متشخصا بتشخصين احدهما خارجي والآخر
ذهني وقد بان بطلانه فانسد باب العلم بالاشخاص الخارجية مع انها مفتوحة فبطلان تعدد التشخصات ممنوع قوله قلت

قلت سبيل التفصيل الجواب انه لا يلزم من ذلك البيان حصول الاشخاص الخارجية في الاذهان بل يكفي بيان العلم بها فانا
نعلم بالوجه النحو الكافي في الانكشاف تلك الاشخاص اما بحصول خواصها المختصة بها في الذهن فتنكشف عنده فان زيدا مثلا اذا حصل
خاصة من خواصه فينكشف بحيث لا يصدق على غيره وهذا هو المراد من علم التشخص الخارجي من حيث هو كذلك او بحصول طبائعها
الكلية في الذهن فتكون متشخصة بتشخصات ذهنية مماثلة للتشخصات الخارجية فتكون الاشخاص الذهنية مماثلة للاشخاص الخارجية فتنكشف
هذه الاشخاص بسببها فزيد مثلا تحصيل ماهية الانسانية في الذهن فتتشخص بالعوارض المشخصة الذهنية وتشخصها ذهنيا مماثلا
لتشخص زيد ويكون كافيا لانكشافه هذا قوله اما بالخواص هذا اذا كان المقصود هو العلم بالوجه قوله او بحصول طبائعها آه هذا اذا كان
المقصود هو العلم بالكنه قوله فيستحفظ سبيل الخ فيه نظر لان مقتضى حصول الاشياء بانفسها في الذهن كما هو منهج المحققين ان يكون التشخص
الخارجي من حيث هو كذلك حاصلا في الذهن لكن لما كان ذلك غير ممكن فاستحفظ بقدر الامكان بحصول الاشخاص الخارجية
بانفسها في الذهن بمعنى حصول ماهياتها الكلية متشخصة بالتشخصات المماثلة الكاشفة على ما مر تفصيله آنفا فتذكر قوله سبق سابقا
البرهان آه لما ذكر الشارح سابقا ان الوجود والخاص للواجب تعالى وتشخصه كذلك عين ذاته تعالى ولم يذكر البرهان عليه هناك
فالآن شرع في برهانه وتقريره غني عن البيان وهذا البرهان ذكره الشيخ ابن سينا في الشفاء واعتمد عليه كثير من الحكماء
وقد يعارض بان وجوده تعالى متصور بالبداهة وحقيقته سبحانه غير متصورة وغير المتصور غير المتصور فثبت كون الوجود زائدا على
الحقيقة مع انكم قد اثبتم العينية بينهما وجوابه ان المتصور بالبداهة هو الوجود المطلق والوجود الذي نحكم عليه بكونه عين الحقيقة
تعالى هو الوجود الخاص وهو ليس بمتصور حتى يتم المعارضة هذا والتفصيل في المطولات قوله الوجه وكذلك اي الخاص قوله
لما مر سابقا من ابطال الاجزاء الحقيقية له تعالى واثبات بساطته سبحانه ذهنا وخارجا قوله قائما بنفسها آه القيام الانضمامي
يستدعي وجود الموصوف والصفة كليهما في ظرف الاتصاف كانضمام السواد بالثوب والقيام الانتزاعي يستدعي وجود الموصوف
وحده كانتزاع الفوقية من السماء قوله محمولا آه فيقال الواجب تعالى موجود ومتشخص وقد يناقش بان هذا من باب المصادرة على
المطلوب فان المانع لعينية الوجود والتشخص له تعالى كيف يسلم انهما محمولان عليه تعالى بالمواطاة بل يلزم عنده حملهما بالاشتقاق وهو
لا يضرنا فان المنفصل الغير يكون محمولا بالاشتقاق نحو زيد ذو مال فافهم قوله قياما آه اي سواء كان انضماميا او انتزاعيا
فالتخصيص بالاول والاعتداد به ابطال الثاني بان الشارح اعرض عن ابطال الشق الثاني اعتمادا على ... ابطاله ... مستوفى
العلم لعله ... انتهى ... قوله لا تكون بعد قوله الا لم ... ان الاحتياج الى

ينافي الوجوب لكونه من خواص الامكان قوله ولا يكون العلة نفس ذات آه نفيه تعريض للمتكلمين بانه لم لا يجوز ان يكون العلة المقتضية للوجود وهي الماهية من حيث هي فيتقدم الماهية عليه لا بالوجود وكما ان الماهية علة للوازمها بذاتها لا بوجودها وكما ان ذاتيات الماهية علل مقومة لها ومتقدمة عليها الا بالوجود فانا نجزم بتقدمها مع عدم لحاظ وجودها ولو كان التقدم بالوجود لما امكن ذلك الجزم وكما ان الماهية الممكنة قابلة للوجود مع ان تقدم القابل ضروري على المقبول وليس التقدم بالوجود والا يلزم وجود الشئ قبل وجوده وايضا يلزم الدور او التسلسل هذا وان شئت التفصي عن هذا التعريف فارجع الى شرح الاشارات وغيره قوله فان العلية من خواص الوجود اذ الشئ ما لم يكن موجودا لم يكن مفيدا لوجود غيره قوله وغير المعلول اي غير الوجود المعلول قوله فيلزم التسلسل فانا نسوق الكلام الى الوجود المعتبر في جانب العلة الذي هو غير الوجود بان ذلك الوجود وعلى هذا التقدير يكون محتاجا الى وجود الواجب تعالى فالوجود الذي يكون بحسبه علة لوجوده اما ان يكون عينه او غيره فعلى الاول يلزم الدور وعلى الثاني يجري الكلام فيه هكذا قوله هذا اذا قرئ آه يعني ان المعنى الذي ذكرنا من انه لا يتصور بالكنه وبكنهه انما يصح اذا قرئ قول المص لا يتصور على صيغة المجهول اما لو قرئ على صيغة المعروف فلا يستقيم ذلك المعنى لانه تعالى يعلم الاشياء كلها بالكنه وبكنهها بل المعنى ح ما ذكره بقوله يكون المراد منه آه قوله يتصور ايضا اي صور الاشياء وارتسامها في ذاته تعالى قوله كما ذهب اليه اي الى ان علمه تعالى بحصول الصور قوله ارسطو منسوب الى الفرقة اليونانية الكامل الفاضل وهو المسمى بالمعلم الاول لانه واضع التعاليم المنطقية ومخرجها من القوة الى الفعل وحكمه حكم واضع النحو وواضع العروض فان نسبة المنطق الى المعاني نسبة النحو الى الكلام والعروض الى الشعر هذا والتفصيل في التعليق المرضي على شرح الشفا قوله اتباعه اي ابو نصر وابو علي قوله المقصود ههنا اي في علم الواجب تعالى بالممكنات هو ان علمه تعالى بها عين ذاته تعالى قوله الا الاحتمالات العقلية سواء ذهب اليها ذاهب ام لا قوله فثبت الاول هو العينية قوله اما الاول منها اي من الاحتمالات الاربعة الاخيرة وهو تحقق قوله فلما مر اي في شرح قول المص لا يجد قوله لا انفصاما ت اي العلوم قوله كما اي على جهة التفصيل قوله عند المتكلمين اي عند المتكلمين قوله اعلم ان الترتيب الطبعي يتحقق بين امرين يكون احدهما مقدما ومحتاجا اليه والآخر متأخرا ومحتاجا ولا يكون المتقدم علة للمتأخر كتقدم التصور على التصديق والواحد على الاثنين قوله بالذات لا بالعرض وهو متعلق بقوله مترتبة قوله في سلسلة المعدات متعلق بقوله طبعيا وهي كالاوضاع الفلكية والاستعدادات المتعاقبة على المادة بتواردها وتعاقبها عليها ثم اعلم ان ما يتوقف عليه المعلول اما ان يتوقف على وجوده وهي كالعلل والشروط فلا بد من اجتماعها مع المعلول او على عدمه وهو المانع او على عدمه بعد وجوده وهو المعد وهي الا

الاستعداد الذی هو الاستعداد و هو کونه بالقوة القریبة او البعیدة فیتم ای یحتاج الی الفعل کالانتقالات الواقعة فی الادراکات عند
ترتیبها فانها معدات لحصول المطلوب لا مجامعة له بل انما یحصل المط عند انقطاعها و کالحرکات المعدة لحصول المقصود
قوله عادمها ای علوم المعلومات المتناهیة قوله متسع بالعرض ای بواسطة ترتب المعلومات قوله یتطابق التضایف
مستطلع علی تقریبه سابقا فی الشرح فانتظر قوله ایضا یکون آه هذا دلیل آخر علی بطلان کون علمه تعالی بالممکنات امرا انضمامیا قوله
ح ای حین کون الامر المنضم علمه تعالی قوله اول المعلولات لئلا یلزم صدور الممکنات منه تعالی بالاضطرار قوله انه یکون
ای اول المعلولات قوله اقوی فی الممکنات یعنی قد ثبت فی مدارک الحکماء انه لیس فی عالم الامکان شیء یکون اقوی وجودا و اشرف
من اول المعلولات بل هو اقویها و اشرفها و قد یستدل علیه بان الصادر الاول لو لم یکن اقوی من سائر المعلولات فلا یخلو
اما ان یوجد الاقوی فی مرتبة وجود الاول او بعده او لا یوجد اصلا و کل منها باطل اما الاول منها فلاستحالة صدور الکثیر
عن الواحد من جهة واحدة اثنان هو خلف من القول عند الحکماء و اما الثانی فلاقتضائه صدور الاقوی عن المعلول الاول فلا بد ان یکون
الاول علة لوجوده و کیانه و ذلک کما تری و اما الثالث فلاستلزامه ان یکون عدم وجود الاقوی لعدم علة فاعلیة او فقد
شرائط فیستدعی ان یکون علته ایضا اقوی من العلة التی صدر عنها المعلول الاول ثم یلزم ان یکون وجود المعلول الاول
مستندا الی مبدع آخر یکون اعلی منه سبحانه تعالی هو محض استحالة هذا و التفصیل فی الالهیات قوله هو اضعف ای الامر
المنضم ضعیف فی عالم الامکان فما لم یصلح لکونه اول المعلولات فلا یصح کونه علمه سبحانه قوله فانه آه استدلال علی
ضعیفیة الامر المنضم و تقریره ان الامر الانضمامی علی تقدیر کونه علما له تعالی بالممکنات بالحصول والارتسام فیه سبحانه یکون
قائما به تعالی کقیام الاعراض بمحالها من حیث قیامها و لا یخفی ان الاعراض کلها سواء کانت کیفا او کما او وضعا او غیرها تکون
طبیعتها تابعة مفتقرة الی الموضوعات ضعیفة الوجود بالنسبة الی الجواهر المستغنیة المستقلة سیما اذا کانت الاعراض صورا قائمة
کالامر الانضمامی فیما نحن فیه فانها تکون اضعف من الموجودات الخارجیة مطلقا سواء کانت جواهر او اعراضا و ذلک لانها من الموجودات
الذهنیة و هی لکونها موجودات ظلیة غیر اصلیة اضعف من الموجودات الاصلیة المترتب علیها الآثار الخارجیة و ان کانت
اعراضا فثبت ضعیفیة الامر الانضمامی من الاعراض الخارجیة ایضا هذا قوله و ایضا فیه صدور آه حجة اخری علی بطلان کون الامر المنضم
علما و هو علمه سبحانه بالممکنات قوله الاول الخ لکونه منافیا لشأنه تعالی کما لا یخفی قوله سبق العلم بها ای بالمنضمات
التی فرض کونها علوما له تعالی فهو سبحانه علمها اولا ثم خلقها ثانیا فجری الکلام فی هذا العلم السابق

على تلك الصفات فاما ان يكون مستندا الى الله تعالى بان يكون صادرا عنه سبحانه قطعا للتسلسل فيحصل المطلوب او لا يكون مستندا اليه سبحانه
فيكون غيره تعالى ويكون اما افتقارها صادرا عنه تعالى بالاختيار او بالاضطرار فيكون مسبوقا بالعلم بكذا فيلزم التسلسل
من جهة اخرى اعنى من جهة صدور تلك الصفات عنه تعالى وكان التسلسل في الامور المضيقة التي هي العلوم الاول ابدا باطل
الغير المتناهية المترتبة فظهر الفرق بين التسلسلين واضمحل ما في الالتباس من البين فافهم قوله فان قلنا آه تقرير الاعتراض
انا نختار الشق الاول وهو ان الصفات صادرة عنه تعالى بالاضطرار والقول ببطلانه ممنوع فانا نعلم ان الصفات
الكمالية ونحن لا نسلم استحالة الاضطرار فيها فانها ليست تحت قدرته تعالى الا ترى انه كيف يكون خلق علمه وارادته
باختياره تعالى والحق ان شاء خلقها وان شاء لم يخلقها وظاهر ان عدم خلق العلم جهل وعدم خلق الارادة اضطرار
وهو تعالى برئ عن النقصان فهو تعالى مضطر في خلق الصفات الكمالية كلها وليس هذا الاضطرار نقصانا في الواقع ووجوه
معقولة ثم لكن يمكن ان يقرر بان لا نسلم ان تلك الصفات مستندة بجعله تعالى لها وانما يلزم ذلك لو كان جاعلا لها بالاختيار
والاضطرار فانها [illegible] كما ان [illegible] وصفاته العليا كلها ضرورية الذات بلا مدخلية الاختيار فيها بل القدرة ضرورية
اختياره تعالى في ايجاد الممكنات بدلالة النظام البديع على الصانع الحكيم قوله الصفات الكمالية ومنها العلم
والحيوة والسمع والبصر والتكلم قوله الورطة الظلماء وهي تجويز الاضطرار في صفاته تعالى الذي هو من الامور المنقصة تعالى الله
سبحانه قوله ايجاد [illegible] او ان علمه تعالى عين ذاته قوله ترجيح المرجوح والاضطرار في بطلانه فتجويز الاضطرار
المبني عليه ايضا باطل قوله واما الاحتمال آه اي بطلان الاحتمال الثالث من الاحتمالات الاربعة الاخيرة [illegible]
تعالى بالممكنات انتزاعيا محضا قوله منشاء الانكشاف هو العلم قوله بحسب المنشاء اي منشاء الانتزاع فان العلم على
كونه امرا انتزاعيا لا يكون من الاختراعيات فلا محالة يكون له منشاء قوله فيرجع الى احدى الشقوق الباقية اي [illegible]
الانتزاع بالشقوق الكلام في منشاء الانتزاع الذي هو منشاء الانكشاف بانه اما ان يكون عين ذاته تعالى او جزئه او قسما
او صفة [illegible] الشقوق الثلاثة الاخيرة باطلة فثبت الشق الاول هو المطلوب قوله لا يحصل آه ولا بد من [illegible] التحصيل
كون الامر الانتزاعي منشاء الانكشاف المعلومات عنده تعالى قوله الى الشق الثاني اي شق الانضمام فيجري الوجوه المذكورة
لابطاله سابقا قوله الاستكمال بالغير المقصود اي على الاستكمال بالمنفصل والا يلزم الانقلاب من الوجوب الذاتي الى الامكان
الذاتي فان علم الاجمالي سبحانه لو كان امرا منفصلا عنه تعالى لكان في صفة علمه التي هي من صفات الكمالية مستكملا بالغير

بالغير منقضاً اليه هذا الاشكال من تشبيه بالممكن فلزم الانقلاب وهو كما ترى قوله كذا يلزم الاضطرار آه دليل آخر على
بطلان الاحتمال الرابع مطابقاً لما مر في ابطال المنضمات بما تقريره انه لو كان علمه تعالى بالامور المنفصلة عنه تعالى
فعلم في صدورها عنه تعالى لاستحالة وجوبها بالذات فلا يخلو اما ان يكون الصدور بالاضطرار ان لم تكن تلك الامور مسبوقة
بالعلم وقد دريت بطلان الاضطرار بل يلزم ترجيح المرجوح او بالاختيار ان كانت مسبوقة بالعلم فيرجع الى الاحتمالات
الثلث الاخرى اى الى احتمال الانفصال وذلك لان هذا العلم السابق على المنفصلات اما ان يكون عين ذاته تعالى او جزءه او منضما اليه او منفصلا
والاحتمالات الثلثة الاخيرة باطلة فتعين الحق في الاحتمال الاول وهو المط قوله ايضا يلزم نسبة الجهل آه وجه آخر على
بطلان الانفصال قوله فان في مرتبة آه ولا مرية في ان هذه المرتبة سابقة على الامور المنفصلة التي فرض كونها
علوما ففي تلك المرتبة يلزم الجهل المستحيل تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا قوله ايضا تلك آه دليل آخر على بطلان الانضمام
مطابقا لما مر في ابطال الامور المنضمة وتقريره مشروح في الشرح قوله لترتبها اى لترتب المعلولات قوله كما ذكرنا
من التعيين الاول وهو علم متعلق بالحادث ثانيهما التعيين الثاني وهو علم متعلق بالحادث بالعدد قوله موجودة بالفعل والتسلسل اى التسلسل
في الامور الغير المتناهية المترتبة الموجودة بالفعل وهو بالترتيب العرضي باطل بالتطبيق والتضايف مثلا قوله لا يلزم آه
اى ان لم يكن العلوم المنفصلة موجودة بالفعل بل يكون بعضها موجودة وبعضها معدوما يلزم الجهل في ذاته تعالى وهو كما ترى
قوله لا انتفاء البعض اى حين يكون العلوم المنفصلة بأسرها غير موجودة بالفعل ثم لما فرغ الشارح عن ابطال الاحتمالات
الاربعة المذكورة شرع في تعداد المذاهب وابطالها قوله في هذا الشق الاخير اى شق الانفصال قوله مع بطلان
كما مر من لزوم الاشكال بالامر المنفصل لزوم الاضطرار والرجوع الى باقي الاحتمالات ولزوم الجهل في مرتبة ذاته تعالى ولزوم
التسلسل المستحيل قوله وهي صورة ناعتة آه فلا يكون الصور الافلاطونية القائمة بانفسها بل هي الاصول التي هي اعراض
تقدم هيها بانفسها قوله حيث لتقضى حيثنا اى عن عدم شمول الصدر الافلاطونية للاعراض قوله مراده اى مراد افلاطون
قوله لا تقوم بالعالم بها اى الصور سواء كانت قائمة بالمحال كصور الاعراض او صور الجواهر فالصور الافلاطونية
قائمة بانفسها مطلقا قوله فان قلت آه تقرير الاعتراض انا لا نشك في ان علم الاعراض يدور على علم موضوعاتها مثلا
ما لم نعلم الجسم لا نعلم السواد مثلا ولا تلتفت الى موضوعها الذي هو الجسم فاذن يلزم كونه تعالى عالما بالسواد مثلا بدون
علمه بالجسم كما ترى قوله قلت لعله آه تقرير الجواب ان امكان علم الاعراض بدون محالها كعلم السواد بدون الجسم انما

فسلمه في علم الممكنات اما في علم الواجب تعالى فنحن نمنع بل انما يعلمها الواجب تعالى قائمة بالمحال واما عدم امكانه في علم الكتاب او تعالى فوجهه مفوض الى الله سبحانه ونحن لا نستطيع ان نبين ذلك الوجه هنا قوله الا من يعلمه الممكن الخ كما يعلمه الواجب تعالى وهو كون السوء مندرجا تحت الكيف الذي لا يوجد في الخارج بدون قيامه بالموضوع لكونه من الحقائق الناعتية التي محل الفه حقيقة الجوهر قوله الثاني اي المذهب الثاني قوله فيه ابتداء آه تزييف لقول اكثر المشائية وتقريره مشروح في الشرح واما ازاحة التزييف بان الامتناع وكذا عدم في الخارج لا يستلزم انعدامها في نفسها بل يجوز ان يكون صورها موجودة في عالم آخر يقال له عالم الافلاك ولا يترتب عليه آثار الوجود والهيئة او الخارجي فيها بل هي انما هي بالقياس الاضافة فهما اسما مستعمله فانه ما اثبت القول بالصور ولا بعالم المثال من الكثير المشائية حتى يستقيم هذه الازاحة فتسليم نعم لو اورد على الصور الافلاطونية بعد تسليم شمولها للممتنعات والممكنات المعدومة في الازل والابد يصح ان يجاب بهذه الازاحة فالمزيح لم يفرق بين المذهبين فالتبس عليه الحق من البين فافهم ولا تعجل قوله العلم بالممتنعات والممكنات آه فيلزم الجهل المستحيل بالقياس اليها قوله علم البعض آه وهو الممكنات الموجودة في الخارج قوله والبعض الآخر وهو الممكنات المعدومة ازلا وابدا قوله بطريق آخر وهو اما ما قال به الشيخان او ما قال به الافلاطون او غيره قوله فيه اشارة الى ان العلم حقيقة واحدة فلا يصح ان يكون علم البعض بطريق وعلم البعض الآخر بطريق آخر فالتوزيع غير مستقيم هذا قوله المذهب الذي ذهب اكثر المشائية قوله مع ما مر من الاستكمال بالمنفصلات وغيره قوله براهين التسلسل اي البراهين المبطلة للتسلسل قوله لوجود الامور آه متعلق بالاجراء يعني لا بد لاجراء البراهين المبطلة للتسلسل من ان يوجد الامور الغير المتناهية بالفعل ووجود الترتيب في كل منها متحقق في الممكنات الغير المتناهية الموجودة في الدهر معا اما تحقق الامر الاول فلما تقرر عندهم من ان الماضيات والمستقبلات كلها موجودة في الدهر واما تحقق الامر الثاني فلما ذكره الشارح في مبحث الانقسام من ان المعلولات الغير المتناهية مستقبلة كانت او ماضية مترتبة ترتيبا زمانيا او طبعيا فيكون علومها الموجودة في الدهر ايضا مترتبة بتعين الاول وهو العلم بالحوادث اليومية بتعين الثاني وهو العلم بالحوادث في الغد وهكذا الى ما لا يتناهى قوله ولان المعدات آه دليل آخر لاثبات الترتيب في الامور المعدة بانها مترتبة ترتيبا طبعيا في الدهر فان وجود المعد مقدم على وجود المعد له والمعد له محتاج الى المعد ومتاخر عنه والا يكون المعد علة للمعد له فوجود النطفة مقدم على وجود العلقة ووجودها محتاج الى وجود النطفة ومتاخر عنه وهكذا وجود العلقة بالنسبة الى المضغة وقس عليه وجود الدورات الفلكية واوضاعها هنا قوله وفي المعلولات آه الظاهر ان يقول في المعلولات آه ليكون عطفه على قوله المعدات فيها آه ظاهر بحسب العبارة ثم المقصود اثبات الترتيب في المعلولات

المتصلة وهي التي تتحقق فيها حدود مشتركة الا يكون تمايزها بزيادة ولا انتقاصها بنقصان كالنقطة للخط والخط للسطح
قوله ترتيب آخر كالترتيب بالعلية والوضع قوله كما في الخط والسطح اي كما يكفي الاتصال للترتيب في الخط والسطح المتصلين
قوله بيانات اخرى منها ان القائلين بالمعية الدهرية يلتزمون ان معنى عدم قرار الزمان عدم اجتماع اجزائه في حد ولا
يمكن لهم القول بعدم اجتماعها في الدهر المعبر عنه بالواقع فعلى هذا يلزمهم عدم قرار الزمان في الدهر ايضا فان الدهر
عين الحد وهذا مناف لاعترافهم بان الزمان قار في وعاء الدهر ومنها ان القول بالمعية الدهرية يلزم التداخل فانا اذا
فرضنا الماء اليوم في مكان معين ثم عدم عن ذلك المكان في الغد ووجد فيه الهواء بدله فعلى ذلك القول لا محالة يكون الماء والهواء
في الدهر في مكان واحد وظاهر انه لا يوجد الجسمان في مكان واحد الا بالتداخل فان قيل ان استحالة التداخل انما هي في
زمان واحد لا في الدهر نجيب بان مناط الاستحالة انما هو اجتماع الجسمين في حيز واحد بحسب نفس الامر واما الاستحالة في الزمان الواحد
فليست الا لان الزمان قسم من الوجود في نفس الامر لا بحسب الخصوصية الزمانية فاستحالة التداخل بالذات في الدهر بالعرض
في الزمان لكونه فردا منه هذا والتفصيل في بعض الشروح قوله قول بعضهم اي بعض المشائية
آه قال الشيخ في الشفاء والمشائين الا الوجود المحض ... الاشياء ...
الاشياء وهذا ما اختاره المحقق الطوسي حيث قال ان صور الممكنات حاصلة في العقل الاول ...
تعالى حضور المعلول عند علته فهو العلم الاجمالي بجميعها انتهى قوله قول المعتزلة آه اعلم اولا انه قال بعض المعتزلة
بثبوت المعدوم وبالواسطة بين الموجود والمعدوم وهو الحال وعرفوه بانه صفة للموجود لا موجودة ولا معدومة
والتقسيم على رأيهم هكذا الكائن في الاعيان اما ان يكون له كون بالاستقلال وهو الموجود او يكون له كون بالتبعية
وهو الحال وغير الكائن في الاعيان هو المعدوم فان كان له تحقق وتقرر في نفسه فثابت والا فمنفي فالاقسام اربعة
وهي الموجود والحال والثابت والمنفي والكائن في الاعيان على هذا المذهب اعم من الموجود لتناوله الحال
واخص من الثابت لعدم تناوله المعدوم الممكن والتفصيل في شرح المواقف وحواشيه وثانيا انه قد يستدل
على كون المعدوم ثابتا بان الاشياء الممكنة قبل وجودها اما واجبة او ممتنعة او ممكنة والاولان
باطلان بالضرورة وعلى الثالث نقول ان الامكان صفة فلا بد لها من موصوف موجود
او ثابت فعلى الاول يلزم تحصيل الحاصل وهو كما ترى وعلى الثاني يثبت المدعى من ان الاشياء

الممكنة المعدومة ثابتة غير موجودة فتأمل قوله بالآخرة وساقا من يتبع شموله للممتنعات ولزوم الاستكمال بالمنفصل وغيرها
قوله لو اريد به الثبوت قوله معنى آخر اي غير الوجود بان لا يكون لتحقق واتصف كما نسب قوله فلا بد من المقصود اي المقصود
بعض المعتزلة من وجود المثبت له فان المعدومات الممكنة تكون محكوما عليها في القضايا الايجابية الصادقة وقد ظاهر ان ثبوت
الشيء للشيء فرع ثبوت المثبت له فذهب بعض المعتزلة الى انها ثابتة في الواقع فذلك المعتقد لا يحصل الا اذا اريد بالثبوت
هو الوجود كما لا يخفى قوله بعد ثبوت نظائر الاشعرية آه فان التحقيق اثبات علمه تعالى على طريقة الاشراق ان علمه سبحانه بذاته
كونه نور الذات وعلمه تعالى بالممكنات هو كونه ظاهرا لها بذواتها كالجواهر والاعراض فان كان حضورها بحصولها
المجردة عن المادة فهو مذهب افلاطون او لا بالتجرد فهو آيل الى مذهب القائلين بحضور الممكنات الموجودة في الدهر عنده تعالى ابدا
مع عدم وجودها فهو مذهب المعتزلة او متعلقاتها التي هي اصح لشعور للاشياء المدركة مستمرة كانت كما في النفوس الفلكية
او غير مستمرة كما في القوى الحيوانية والنفوس الناطقة فهذا يؤول الى مذهب القائلين بان العقل الاول مع الصور علم حقيقي له
تعالى قوله في هذا الباب اي الانفصال قوله الاحتمال الرابع آه اعلم انه لو نظر الى مجموع الاحتمالات العقلية الخمسة سواء كانت
صحيحة او باطلة فيكون احتمال الانتزاع رابعا واما لو خص النظر بالاحتمالات العقلية الباطلة فيكون مجموع الاحتمالات اربعة ويكون
ذلك الاحتمال ثالثا لا رابعا ويكون المذهب الحق اعني كون علمه تعالى عين ذاته خارجا من البين فالشارح المحقق نظر الى
النظر الاول بجعل احتمال الانتزاع فيما سبق ثالثا حيث قال واما الاحتمال الثالث آه وفي هذا المقام جعله رابعا فاندفع التدافع فلا يتوهم
ان الصواب ان يقول الشارح الثالث بدل الرابع بقوله الاحتمال الرابع فاندفع قوله المتكلمين القائلين آه اعلم ان المتكلمين اتفقوا على ان العلم صفة زائدة
على ذاته تعالى ثم اختلفوا في ان تلك الصفة ذات اضافة او نفس اضافة فالاول مختار المحققين من المتكلمين والثاني مختار جمهورهم
تفصيل المرام على ما ذكرنا في التعليق المرضي على شرح المواقف ان المتكلمين لما انكروا الوجود الذهني قالوا الى ان العلم عبارة عن الحالة
الانكشافية القائمة بالعالم … القائمة بالذوات والجمادات صارت عالمة بها وتلك الحالة حقيقة واحدة مشتركة
بين الواجب تعالى والممكنات فكما ان علم الاشياء وبها ادراك الباري تعالى بها وهي صفة قديمة واحدة بسيطة قائمة
بذاته تعالى وذات تعلق بالمعلوم بهذه الحالة ينكشف عنده سبحانه جميع الممكنات والممتنعات من غير حاجة الى ارتسام الصور
عليه سبحانه … علم الواجب تعالى بتغير المتغيرات انما هو في تعلقاتها … احد الطرفين يستلزم تغير الاضافة بينهما هذا … تفصيل
ذلك التحقيق قوله يرد عليه ما مرّ آه من ان لكن الامر الانتزاعي منشأه الانكشاف فلا بد ان يكون بحسب المنشأ فيرجع الى احدى الشقوق الباقية

الباقية آه قوله كما وقع في بعض الحواشي اي الحاشية التي علقها الشارح [illegible]
هناك ان الصفة اذا كانت قائمة بذاته تعالى تكون محتاجة فتكون ممكنة فلا بد لها من علة [illegible]
بالغير لكان واجبه تعالى علة لها فوقها مرتبة ايجادها لها وكذا في مرتبة [illegible]
وايضا يرد عليه ان الصفة الانتزاعية تكون من المحمولات وقد تقرر في [illegible] الممكنات والامرية [illegible]
الصفة عرضا والعرض [illegible] قوله [illegible]
احدا الى ان الله سبحانه بالممكنات جميعا قبل وجودها قوله الشق الاول اي كون علم الواجب [illegible] قوله
آه قال السيد الهروي في بعض حواشيه انه يمكن ان يجعل الاوصاف الانتزاعية بالقياس الى موصوفاتها التي [illegible] لانتزاعها
فان من يدرك منشاء الانتزاع يدرك ذلك الشيء بان ينتزع منه فالممكنات كلها بمنزلة الاوصاف الانتزاعية والاعتبارية
العقلية له سبحانه وهو سبحانه بمنزلة منشاء انتزاعها فكما لا امتياز بحسب الوجود والمنشاء بين الاوصاف الانتزاعية وموصوفاتها
في الخارج بل انما الامتياز باعتبار المفهوم فقط كالجسمية والفردية والسماء والفوقية فكذلك لا امتياز بين الممكنات وبين
الواجب تعالى في الحقيقة فانهم قائلون حيث قالوا ليس في الوجود الا الواجب تعالى وانما الممكنات امور اعتبارية فان العالم عندهم
اعراض مجتمعة اعتبارية منتزعة عن حقيقة موجودة واحدة بحسب تعيناتها فعلمه تعالى بذاته علم بجميع الاشياء [illegible]
لا يعزب عنه شيء وتفصيله لا يليق بهذا المقام قوله فعلمه تعالى اي بالممكنات قوله بل بالاعتبار الواقعي اي بل ذاته تعالى
مغايرة للممكنات بالاعتبار النفس الامري قوله راجع الى مذهب الصوفية وليس عينه فانهم قائلون بالتغاير الاعتباري
بين العالم والمعلوم لا قائلون بالفرق [illegible] كذا قيل قوله مذهبهم اي مذهب المتاخرين قوله لذا اي للكشف التفصيلي قوله
صفة الكمال هي عينه تعالى ومقدما على وجود الاشياء وعلما فعليا وعلة للمعلومات كل شيء ظاهر له تعالى ومكشوف عنده لكن العلم
التام هو مخصوص في الاحدية التي هي مناط الظهور والانكشاف للذات قوله لما كان آه شرطية لا متصلة [illegible] قوله بعينه
صار علما ناقصا جواب الشرط قوله انما سمي العلم اي العلم الذي هو صفة الكمال علم المقصود منه دفع اختلاج عسى ان
يختلج في الذهن من انه قد اشتهر ان العلم الذي هو صفة الكمال له تعالى هو المسمى بالعلم الاجمالي لا مرية في ان هذا ينافي ما ذكره الشارح
من ان علمه تعالى كاشف كشفا تفصيليا ولو كان الكشف اجماليا لصار علما ناقصا بالتفصيل انه ليس الاجمال في علمه تعالى كالاجمال
من الجهة المتحدة اي كون الصورة الواحدة منحلة الى صور متعددة وتحقق التركيب في التحليل هذا الاجمال ولا كالاجمال الذي هو عبارة

عنوان الشئ من الاشياء مبهما بحيث لا تميز عما عداه بل بمعنى انه كما يكون فى صورة العلم الاجمالى للممكنات احد
منشاء الانكشاف امور كثيرة كذلك يكون فى علمه تعالى الاجمالى ان ذاته الاحدية البسيطة مبدء لانكشاف امور كثيرة لكن
بين كيفية المعلومات عند الممكنات وكشفه عنده سبحانه فرقا واضحا فان فى الاول كشفا ناقصا وفى الثانى كشفا بالتفصيل تاما على
وجه الامتياز والانحياز فهذا الاجمال مقدس عن شائبة التركيب والتحليل وعن عدم الامتياز بل يكون مع الامتياز الاتم على
اكمل الوجوه فالمنافاة متحققة قطعا قوله بقدر الاتحاد فان كان الاتحاد تاما كان الكشف تاما وان كان ناقصا كان ناقصا
مع اتحاد ذوات الكاشف اى ذات البارى سبحانه قوله لكن ليس بسيطا آه حتى يكون علمه تعالى انتزاعيا قوله كما يشاهد
فى الكرة آه القائل ان يقول ان هذا قياس مع الفارق فان الكرة ليست ببسيطة حقيقة بل مركبة فيصح عنها انتزاع الاجزاء
الكثيرة بخلاف الواجب تعالى فانه بسيط محض فكيف يكون منشاء الانتزاع عنها هذا قوله فيتم قول الصوفية آه فان المراد منه ان علمه
سبحانه ليس بحصول الصورة والارتسام كما ذهب اليه ارسطو والشيخان قوله اى لم يلد فانه رد لما زعمه اليهود من ان عزير ابن الله
والنصارى من ان عيسى ابن الله ومشركوا العرب من ان الملائكة بنات الله باطل قوله فانه يستلزم الامكان لما وجب ان المولود
يكون حادثا محتاجا الى المحدث والاحتياج ملزوم للامكان فيلزم على تقدير كونه مولودا ان يلزم الانقلاب المستحيل قوله فلان
الوالد يجب ان [illegible] آه ثم لو كان مستقلا فى السبب لم يصح اطلاق الوالد عليه سبحانه اذ ليس [illegible] قوله احتياج المثل فان قيل ان
البغل متولد من الحمار والفرس [illegible] قد يتولد من [illegible] بين المثلية فانها عبارة عن الاتحاد فى الماهية النوعية
وهو مفقود ههنا كما ترى بل المراد من المثلية ذلك الاتحاد بل اعم منه ومن الاتحاد فى الماهية الجنسية والامتداد فى تحقق الاتحاد
فيما هو فيه قوله منزه عنهما اى عن المثل والبطل اما تنزيهه تعالى عن البطل فعلى غاية الانجلاء واما عن المثل فلان الممكن لا يماثله تعالى
كما لا يخفى وما قال القائل بين القديم والواجبين [illegible] ان حقيقة الواجب سبحانه ليست الا نفس حقيقة الوجود والوجود [illegible] لا يصلح الا ان يكون مشتركة
بين الواجبين المتماثلين مثل اشتراك النوع فى افراده والا لوجب امتياز كل واحد منهما عن الاخر بالضرورة فان الاثنينية تقتضى ذلك
ولا ريب ان الامتياز لا يحصل بحسب الماهية لانها مشتركة بينهما فتعين ان يكون الامتياز بالعوارض المشخصة فهذه العوارض اما ان
تكون مستندة الى الماهية او الى سبب مغاير لها فعلى الاول لا يعقل الاختلاف بين الواجبين بسبب العوارض بل يجب ان يتوافق كل واحد منهما فيها
فاذن لا يكون الامتياز بينهما ايضا فلا اثنينية فلا تماثل فانه فرع الاثنينية وعلى الثانى يلزم ان يفتقر الى الغير فى اسبابه فظاهر ان
الافتقار ينافى الوجوب فلا يكون كل واحد منهما واجب الوجود هذا قوله هو ظاهر من معنى الوجوب الذاتى فانه يقتضى ان

ان يبقى ذاته تعالى ازلاً وابداً على نمط واحد وظاهر ان التغير في ذاته سبحانه مستلزم للحدوث والامكان وهو منافٍ للوجوب قوله صفاته تجب لذاته تعالى فوقوع التغير في صفاته تعالى مستلزم للتغير في ذاته سبحانه وهو كما مر قوله بذكر الدلائل تفصيل المرام ان ذاته تعالى توصف بالقدم اتفاقاً من الحكماء واهل الملة وصفاته ايضاً توصف عند الاشاعرة ومن يحذو حذوهم فانهم اجمعوا على ان لله تعالى صفات موجودة قديمة بذاته تعالى واما المعتزلة فانكروه لفظاً اي انكروا ان يوصف بالقدم ما سوى الله تعالى سواء كان صفة له او لم تكن انكاراً بحسب اللفظ لكن قالوا به معنى فانهم اثبتوا لله تعالى احوالاً اربعة لا اول لها هي الوجود والحيوة والعلم والقدرة فقد اثبتوا مع الله تعالى في الازل اموراً كثيرة فلزمهم تعدد القديم مع تحاشيهم عن اطلاق القديم على غيره تعالى واحتج المعتزلة على نفي الصفات القديمة التي اثبتها الاشاعرة بان القول بقدماء متعددة كفر اجماعاً والنصارى انما كفروا لانهم اثبتوا مع ذاته تعالى صفات قديمة سموها اقانيم هي العلم والوجود والحيوة وعبروا عن العلم بالكلمة وعن الوجود بالاب وعن الحيوة بروح القدس فكيف لا يكفر من اثبت مع ذاته تعالى سبعة او اكثر والجواب ان النصارى انما كفروا لانهم اثبتوا ان الاقانيم المذكورة ذوات لا صفات وان تحاشوا عن التسمية بالذات وسموها صفات فانهم قالوا بانتقال اقنوم العلم وهو الكلمة الى المسيح والمنتقل بالانتقال لا يكون الا ذاتاً فاثبات المتعدد من الذوات القديمة كفر اجماعاً دون اثبات الصفات القديمة في ذات واحدة واما غير ذات الله تعالى وصفاته فلا يوصف بالقدم باجماع المتكلمين لان ما سواه مخلوق له وكل مخلوق حادث عندهم ثم نقص عليك انه احتجت الاشاعرة على ما ذهبوا اليه من ان له تعالى صفات موجودة قديمة زائدة على ذاته بوجوه ثلثة الاول ما اعتمد عليه القدماء من الاشاعرة وهو قياس الغائب على الشاهد فان العلة والحد والشرط لا يختلف غائباً وشاهداً ولا شك ان علة كون الشيء عالماً في الشاهد هي العلم فكذا في الغائب وحد العالم ههنا من قام به العلم فكذا حده هناك وشرط صدق المشتق على واحد منا ثبوت اصله له فكذا شرطه فيمن غاب عنا وقس على ذلك سائر الصفات الوجه الثاني لو كان مفهوم كونه عالماً حياً قادراً نفس ذاته لم يصح حملها على ذاته وكان قولنا الله الواجب او العالم او القادر بمثابة حمل الشيء على نفسه واللازم باطل لان حمل هذه الصفات يفيد فائدة صحيحة بخلاف قولنا ذاته ذاته واذا بطل كونها نفسها والحمل الحمل بعينه قطعاً تعينت الزيادة على الذات الوجه الثالث لو كان العلم

نفس الذات والقدرة ايضا نفس الذات كما زعمت الفلاسفة والشيعة لكان العلم نفس القدرة فكان المفهوم من العلم والقدرة امرا واحدا
وانه ضروري البطلان وكذا الحال في باقي الصفات التي زعموا انها عين الذات هذا والتفصيل في شرح المواقف قوله مصطلح اهل الميزان اي
المنطق هو ما يكون مقولا على كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب ما هو قوله من السابق اي في شرح قول المصنف بحيث قوله هو المقصود من النفي اي
في قول المصنف تعالى عن الجنس قوله ايضا اي كما كان المقصود نفي الاجزاء الحقيقية فيما سبق قوله او يراد به المجانس اي يراد بالجنس معناه
اللغوي يعني المجانس والمماثل ويدل عليه قوله تعالى ليس كمثله شيء ولم يكن له كفوا احد لكنه لا يشعر براعة الاستهلال الا اذا كفى الابهام
فيها فانه يحصل البراعة قوله بعض الاساتذة وهو ميرزا كمال الدين العظيم آبادي وكان من تلامذة مولانا نظام الملة والدين من اساتذة
الشارح المحقق قدس سرهم اجمعين قوله لفظ الحبس بالحاء المهملة والباء الموحدة فالمعنى تنحى متعال عن ان يحبسه ويقيده مكان وزمان
قوله وهو يناسب الجهات لتحقق الحبس فيها قوله الجهات الستة المشهورة وهي الفوق والتحت واليمين والشمال والقدام والخلف وهذه
كلها من خواص الاجسام لان التوجه الى الجهات مطلقا يقتضي التحيز والوضع اللذين هما من عوارض الاجسام وقيل ان ابعاد الامتداد
ثلثة هي الطول والعرض والعمق قوله فيه اي في ذكر الجهات قوله من البراعة ما لا يخفى فانه يبحث في القضايا الموجهة
من الجهات هي الضرورة والامكان والدوام وغيرها ثم المراد من حصول البراعة ايهاما اذ لا يبحث في هذا العلم عن الجهات الستة
وقس عليه ان الجهات بمعنى الامتدادات هذا قوله جاعل الاشارة اي الى حقية القول بالجعل البسيط قوله قوله تعالى جعل الظلمات
والنور رد القول بحذف المفعول الثاني فالتقدير جعل الظلمات والنور موجودة ويكون الجاعل بمعنى [illegible] والمراد من الظلمات
الماهيات ومن النور الوجود فالمعنى جعل الماهيات مع الوجود فالآية الكريمة شاهدة على الجعل المؤلف لا البسيط فيدل
عن الظاهر كما لا يخفى اما المعارضة بقوله تعالى جعل الشمس ضياء والقمر نورا فينبغي ان لا يصغى اليها فان القائلين بالجعل البسيط لا ينكرون
الجعل بمعنى التصيير حتى تكون تلك الآية معارضة بل مقصودهم انكار تخلل الجعل بين الماهية والوجود وظاهر ان هذا لا يثبت من
الآية قوله [illegible] البسيط اي الجعل بمعنى الخلق قوله ان المجعول اليه بخلاف الجعل بمعنى التصيير فانه يقتضي قصره على مفعول
[illegible] قوله [illegible] الابداع اي [illegible] قوله التصريح اي في الحاشية قوله ان كان القاصر ساذجا
[illegible] قوله [illegible] اي تخرج الممكنات من العدم الى الوجود ومن الجاعل قوله تابع له اي للثانية
[illegible] المركبات اي كيفيات البسائط العنصرية قوله على هذا اي على ان الاثر بالذات
[illegible] مركبا فاختلفه بعض الفلاسفة تخصيص المجعولية بالماهية المركبة دون البسيطة [illegible]

بانها لو كانت مجعولة لكانت منتقلة من البساطة الى التركيب فان المجعول انما يكون ممكنا والامكان لكونه عبارة عن كيفية نسبة الوجود
الى الماهية يستدعي ان يكون متحققا بين الاثنين لا امتراء في فقدان الاثنينية في البسيط واذا استحال كون البسيط ممكنا استحال كونه مجعولا
وهو المطلوب وضعفه بان الاثنينية المنافية للبساطة انما هي فيما عدا الماهية والوجود واما باعتبارهما فلا فعروض الامكان للماهية
البسيطة باعتبار نسبتها الى الوجود مما لا محذور فيه جزما واذا كانت ممكنة فلا محالة تكون مجعولة كما لا يخفى هذا وقد بسطنا الكلام
في هذا المقام في التعليق المرضي على شرح القاضي قوله واختلاطه آه عطف على قوله اما نفس الشيء قوله لا يكون فيه غير
الحكاية المقصود منه تعريض على ما افاده خير اللاحقين في الافق المبين من ان النسبة التي هي مستترة او [illegible]
النحو من الجعل يعني الجعل المولف انما تلحظ بين المجعول اليه على انها مرآة لملحوظية احدهما بالآخر على ان يتوجه الالتفات اليهما
برأسه [illegible] دخولها في متعلق الجعل بالعرض من تلك الجهة ولما افاده المحقق الهروي في حواشيه على شرح المواقف من ان
اثر الجعل هو الاتصاف من حيث انه مرآة لملاحظة الطرفين من غير تعقل بالمفهومية قوله عدمه اي عدم الحال قوله
ثم الاثر بالضرورة فظهر انه ليس مرتبة الحكاية اثر الجعل بالذات قوله ولذا لكون اثر الجاعل بالذات هيأة
تركيبية واقعية قوله فالاول اي كون اثر الجاعل نفس الشيء قوله الجعل البسيط آه فاثر الجاعل بالذات عندهم
الماهية من حيث هي هي واما الوجود والاتصاف فاثر له بالعرض قوله الثاني اي كون اثر الجاعل اختلاط الشيء مع حيثية
الوجود قوله بين الفريقين اي الاشراقية والمشائية قوله هو الحق اي الجعل البسيط قوله اشار اليه المصنف اي في المتن واما
في الحاشية فقد صرح بحقيقة الجعل البسيط قوله استدل آه تقرير الاستدلال انه كل ما يفرض اثر الجاعل سواء كان نفس الماهية
او مرتبة الاختلاط فهو ماهية من الماهيات فيصدق ان اثر الجاعل بالذات هي الماهية وهذا بعينه مذهب الاشراقية
فالقول بالجعل المؤلف ينتهي آخرا الى الجعل البسيط فلابد من القول به اولا قوله فيه اي في الاستدلال قوله فانه [illegible] آه
يعني انه يظهر من كلام المستدل انه قد خفي عليه معنى الجعل البسيط والمؤلف فلم يعلم معناهما قوله [illegible] بانه
مرجع البسيط والمؤلف عند المستدل الى امر واحد هو ان يكون فيه اثر الجاعل هي الماهية وانما النزاع في انه يسمى احدهما بالبسيط
والآخر بالمركب وظاهر ان النزاع اللفظي لا يليق ان يشتغل بتحصيله فانه يدل على انه لم يفهم كل من المتنازعين مطلب الآخر قوله فليس حاصله
[illegible] اي ليس مقصود الاشراقية ان مرتبة الخلط لكونها ماهية من الماهيات اثر الجاعل بالذات قوله لطائفة [illegible] قوله
الحاصلة [illegible] لمقصودها اي المعاني الحقيقية قوله ليس مناط آه المقصود منه تعريض على ما افاده [illegible] الافق المبين [illegible]

على المذهب الاول مبنى على ان معنى الفرق بين الفريقين على ان اثر الجعل بالذات عند الاشراقية معنى مستقل وهى نفس الماهية واثره
عند المشائية معنى رابطى غير مستقل وهو اتصاف الماهية بالوجود فاختار القول بالجعل المؤلف الى الجعل البسيط
غير صحيح بما تقريره مشروح فى الشرح قوله بالذات متعلق بقوله الجعل قوله الثانى اى مرتبة الخلط قوله الاول
اى نفس الماهية قوله مرتبة الطبيعة بلا شرط شئ هذا عند الاشراقية قوله او المرتبة بشرط شئ هذا عند المشائية قوله
فان قلت على هذا ينطبق الجعل آه تقرير الاعتراض ان ما ذكره الشارح المحقق من ان اثر الجاعل بالذات عند الاشراقية
مرتبة الطبيعة بلا شرط شئ وعند المشائية مرتبة الطبيعة بشرط شئ غير مستقيم فانه يستدعى ان لا يكون الجزئيات مجعولة
بالذات فانها عبارة عن الطبيعة بشرط التشخص وظاهر ان ذلك مخالف لما صرح به المص بقوله جعل الكليات والجزئيات
ولما هو مذهب الاشراقيين من كون الجزئيات مجعولة بالذات قوله قلت هذا الخلط آه تقرير الجواب ان مرتبة الخلط
اعنى اختلاط الطبيعة بالوجود التى يعبر عنها بمرتبة الطبيعة بشرط شئ معتبرة فى الكليات والجزئيات كليهما الا انها تعتبر
فى الكليات نظرا الى وجود الطبائع وفى الجزئيات نظرا الى وجودها الخاص المتشخص فاذا كان كل منهما مساويا للآخر فى
جريان مرتبة الخلط فيكون كل منهما اثرا للجاعل بالذات عند الاشراقية فان فى الكليات يتعلق الجعل بالطبائع لذاتها
وبوجودها بالعرض وفى الجزئيات يتعلق بالذات بالماهية وبالعرض بوجودها الخاص واما عند المشائية فيتعلق الجعل
بكل من الكليات والجزئيات بعكس ما ذكرنا آنفا فالحاصل ان كلا منهما مجعول بالجعل البسيط عند فريق وبالجعل المركب عند
فريق آخر ومن ههنا اتضح سقوط ما توهم من انه يلزم على ما ذكره الشارح من حاصل الخلاف ان لا يكون الكليات مجعولة
بالذات عند المشائية فانها عبارة عن المرتبة بلا شرط شئ وهو كما ترى فافهم قوله باعتبار … فلا يصلح ان يكون
اثرا بالذات للجاعل قوله فيه المطلوب اى بقاء الماهية يثبت المطلوب لكن … اثرا بالذات للجاعل قوله الا بالجعل الآية فيكون الوجود
والاتصاف … باعتبار … الجعل المؤلف قوله قد يستدل عليه اى على المذهب الاول قوله المحقق … السيد
الزاهد فى حاشيته على شرح المواقف قوله اصلا اى لا بالذات ولا بالعرض قوله هو باطل بالضرورة لاستغناء الممكن من حيث هو
عن الجاعل الحق … كل شئ … باطل قوله خلاف مصرحاتهم آه فان الماهية عند المشائية اثر الجعل …
وعند الاشراقية بالذات … الجعل … مصرحاتهم قوله خلاف ذلك اى الماهية المخلوطة متاخرة عن الماهية المطلقة
قوله الشق الثانى وهو ان الماهية من حيث هى اثر الجعل بالقسمة قوله المذهب الثانى اى الجعل المؤلف قوله

قوله المعنى المذكور في الدليل هو ان الامكان عبارة عن كيفية نسبة الوجود الى الماهية قوله فلا [illegible] ثم ان الامكان علة
للاحتياج اذ لو كان الامكان بالمعنى المذكور علة للاحتياج لكان مقدما عليه ضرورة تقدم العلة على المعلول والثاني باطل لان
الامكان بذلك المعنى متاخر عن الاحتياج فان احتياج الممكن مقدم على كونه موجودا وكيفية نسبة الوجود الى الماهية انما تتحقق بعد
وجوده فالمقدم مثله قوله بما ذكرنا اي بعض صلاحية الماهية للمعلولية قوله بل علة الحدوث قد يستدل عليه بان الممكن انما يحتاج
الى المؤثر في خروجه من العدم الى الوجود وهذا هو الحدوث وبعد وجوده لا احتياج الى المؤثر في بقائه ومن ثم اي من اجل ذلك البناء يوجد
انما منع تسمية ذلك الخروج بالحدوث وكون البناء علة فاعلية للبناء بل حركة يده بسبب حركة اجزاء البيت كالاحجار والاخشاب
وهذه الحركة معدة لاجتماع تلك الاجزاء والاجتماع علة للشكل والحافظ لهذا الشكل امر مركب من الطبع والقسر فمن تلك الاجزاء
ما هو في مكانه الطبيعي فطبيعته حافظة للبنات والقواعد الموضوعة في الاساس فاشكال البناء واوضاعه مستندة الى علل في
غير تلك الحركات المستندة الى حركة البناء فلا يقدح عدم شيء منها هذا والتفصيل في اسفار الفلسفة قوله نعم فيه
تلويح الى ان علة الاحتياج الى الجاعل هي الامكان لا الحدوث وذلك لان الوجوب والامتناع بنفس ذاته علة تامة للاستغناء عن
الجاعل وانتفاؤهما علة تامة لنفي الاستغناء ضرورة ان انتفاء العلة علة لانتفاء المعلول ولا مرية في ان انتفاء الوجوب والامتناع
عبارة عن لا ضرورة الفعلية واللافعلية وهذا هو الامكان واما نفي الاستغناء فهو الاحتياج الى الجاعل والا لزم ارتفاع
النقيضين فلاح ان الامكان علة للاحتياج وايضا لو كان الحدوث علة الاحتياج للزم ان يبقى الوجود بعد الحدوث
بلا علة فانه لا يتعلق به الحدوث وذلك كما ترى قوله تزييف الدليل اي الدليل المذكور بان الامكان انما يعرض الخ
قوله الامكان علة اي الامكان بالمعنى المذكور في الدليل من انه عبارة عن كيفية نسبة الوجود الى الماهية قوله
فيما يعرض اي في معروض الامكان وهو الماهية التركيبية فضمير الفاعل راجع الى الامكان وضمير المفعول الى الموصول وهو عبارة
عن تلك الماهية قوله في طرفيه عطف على قوله فيما يعرض وضمير يعود الى الموصول قوله على طريق خاص [illegible] قوله اتصافه
كذلك اي بالذات قوله والتابع عطف على قوله المتبوع قوله فهذا المعنى اي الاحتياج على طريق خاص قوله والدليل على المذهب اصحها
انه لو لم يكن المجعول هو الماهية يلزم انتفاء المجعولية راسا عن الممكن والتالي باطل فالمقدم مثله بيان الملازمة ان الجاعل لا يجعل الا [illegible]
الماهية او المجعول الوجود لان الوجود امر انتزاعي والانتزاعي لا يجعل لابد وان يكون واقعيا فلم يبق الا الماهية التركيبية فيتعلق به الجعل وهو المطلوب وبيان بطلان
جعلية فانا اخترنا الشق الاول والا يلزم المجعولية الذاتية فانها عبارة عن ان يكون الماهية بنفسها

بسيط الجاعل فهذا غير لازم من كون الماهية مجعولة عند القائلين بالجعل البسيط فان معناه عندهم ان الجاعل جعل مصداق
ثبوت نفس الماهية بانحو حياما من اللبس الى الايس وهو غير محال ومنها ان الجعل يستدعي مجعولا ومجعولا اليه هما متغايران وهذا
لا يعقل الا في الجعل المؤلف وضعفه ظاهر فانا لا نسلم ان الجعل مطلقا يستدعي ذلك بل هذا ليس الا في الجعل المؤلف واما الجعل البسيط
فلا يقتضي الا مجعولا فقط قوله والحق ما اقول اي لاثبات الجعل البسيط قوله الاعتبار اي فرضنا وجوده لا اعتبار قوله وعدمها اي
عدم المعتبرة الاعتبار قوله نعم ان قلنا آه دفع لما يتوهم ان الاعتباريات تكون اثرا للجاعل كالفوقية والتحتية والفردية والزوجية
فكيف يصح القول بنفي كونها اثرا له بما تقريره واضح في الشرح قوله هو اي نفي وجود الكلي الطبيعي في الخارج قوله على التقييد
اي نفي الكلي الطبيعي قوله بل لا بد آه اضراب عن المساوقة الى العينية قوله الا من الاعتباريين اي الوجود المصدري
وانتسابه الى الشيء قوله فهي اي التشخصات قوله دفع التمايز بين الاشخاص فان الماهية لاشتراكها بين الاشخاص غير صالحة
للتمايز فما به التمايز هو التشخص واذا كان التشخص عين الماهية المشتركة يكون مشتركا بينها فتبقى العينية ح لم يبق الاشخاص
متمايزة وهو كما ترى قوله ثبت مطلوبنا من الجعل البسيط اذ على تقدير عينية التشخص للماهية يكون اثر الجاعل امرا واحدا
التشخص فلا يكون الا الامر الا مجعولا فقط وهذا تحقق المطلوب قوله وجزءا لها عطف على قوله عينا للماهية قوله وهذا
ابطال ان التشخص على تقدير جزئيته للماهية المشتركة يكون مشتركا بين الاشخاص لامتناع انسلاخ الذات عن الذاتيات فانما
وجدت الماهية يوجد جزءها … التشخص قوله ثم دفع التمايز بين الاشخاص قوله اي المطلوب اي الجعل البسيط قوله ايضا اي كما كان
التشخص للماهية موجودا للمطلوب مثبتا له قوله فان الجعل المؤلف لا يتحقق بين الشيء وذاتياته فلا يمكن بين الماهية والتشخص الذي فرض جزءا لها
ثم تفصيل المرام … ان الجعل المؤلف لا يتوسط بين الشيء ونفسه كقولنا الانسان انسان والا بين الشيء
من ذاتياته كقولنا الانسان حيوان … لا خفاء اصلا في مرتبة الماهية من حيث هي هي الدخول في حصول بالتشخص
بالخصوصيات سواء كانت لوازم الماهيات كقولنا الاربعة زوج او العوارض … الانفكاك كقولنا الانسان موجود
… الذات … في مرتبة … الماهية من حيث هي … في مرتبة متأخرة
انتهى قوله انفصال التشخص اي كون التشخص منفصلا عن الماهية ومباينا لها قوله من مجعولات الماهية فقال الماهية
متشخصة موجودة قوله وايضا آه دليل آخر على استحالة انفصال التشخص عن الماهية وتقريره انه لو كان احتمال
الانفصال صحيحا للزم الترجيح بلا مرجح في نسبة التشخص الى … والتالي باطل فالمقدم مثله وبيان الملازمة انه ليس

يشبه تقدير الانفصال في جانب المنسوب اليه وهو زيد مثلا الا ان الماهية المشتركة بين زيد وعمرو وغيرهما لا امتياز فيها فالماهية
حينئذ لا تقتضي الانتساب الى التشخص الذي لزيد دون عمرو حتى يكون مصحح الانتساب مستقلا من قبل الماهية واذن لا ارتياب في لزوم
المحذور المذكور بين زيد وعمرو فلو اعتبر التمايز بينهما بامر آخر سوى التشخصات فلا يخلو اما ان يكون هذه الامور منفصلات
او متصلات فعلى الاول يلزم اصل التسلسل او الدور لان نسبة هذا المنفصل الى زيد دون عمرو مستلزمة للترجيح بلا مرجح لما دريت آنفا فلا
لتحصيل الامتياز بينهما من اعتبار منفصلات اخر فان كانت عين المنفصلات المذكورة يلزم الدور والا فيلزم اصل التسلسل وعلى
الثاني يرجع الكلام الى احدى الشقوق الباقية سوى شق الانفصال من العينية والجزئية والانضمام والانتزاع قوله بمعقول آه
مرتبطا بقوله فمع انه ربط قوله الواسطة في العروض هي عبارة عن ان يكون الواسطة علة لثبوت العارض ويكون المعروض الحقيقي
هو الواسطة فقط كالسفينة لجالسها فان الحركة عارضة بالذات للسفينة وبواسطتها للجالس فلو تحققت هذه
الواسطة في المنفصلات لكان واحد منها وهو الواسطة موجودا بالذات والآخر منها وهو ذو الواسطة موجودا بالواسطة
والتالي باطل لان كل واحد من المنفصلات مستقلة في الوجود واقع غير تابع للآخر حتى يكون مفتقرا الى هذه الواسطة فالمقدم مثله
قوله الواسطة في الثبوت هي عبارة عن ان يكون الواسطة علة لثبوت العارض فاما ان يكون المعروض الحقيقي هو ذو الواسطة فقط
ويكون الواسطة غير متصف اصلا كالصباغ للثوب واما ان يكون كلاهما معروضا حقيقيا كحركة اليد للمفتاح فالواسطة في الثبوت على الحسن
التحقق في المنفصلات بالمعنى الثاني كما لا يخفى قوله ح اي حين تحقق الواسطة في الثبوت في المنفصلات قوله يستعد ويتحصل فان
العارض يكون هناك متعددا فان الحركة القائمة باليد مغايرة للحركة القائمة بالمفتاح فيكون كل واحد من التشخصات التي
كونها منفصلة عن الماهية اثر الجاعل بالذات فينبغي نفي الواسطة في العروض قوله يسيل هاهنا اي في المنفصلات قوله
الاطراف اي التشخصات والوجودات قوله في الوجه الذي ليس كذلك اذ المجعول بالذات هاهنا انما هو الماهيات فيلزم اختلاط المباحث بالوجه
قوله ان لم تجهم المناظر اولها ان يمنع عدم كون احدى المنفصلات تابعة للاخرى حتى يتحقق الواسطة في العروض قوله
اصل مفهوما وهو اثبات الجعل البسيط قوله فان هذا الشق آه اي شق الانفصال باطل نعم لو كان هذا الشق صحيحا يكون مثبتا
للجعل البسيط ومبطلا للمؤلف فكان منع المناظر لذلك لا حاجة اليه قطعا واذ ليس فليس قوله الانضمام اي انضمام التشخص والوجود
الخاص الى الماهية قوله فمع آه خبر لقوله فان ظاهر ان هذه الفرعية تستدعي ان يكون تشخص المنضم اليه مقدما على التشخص
المنضم فلو كان هذا المتاخر عين المقدم يلزم الدور وان كان غيره يلزم التسلسل فانه يجري الكلام في تشخص المنضم اليه بان يكون

منضما الى الماهية ايضا والانضمام يقتضي تعينه وتشخص المنضم اليه بما يكون غيره وكذا فيوجد للتشخصات الغير المتناهية قوله فان قلت للتشخص
يجوز آه زبدة الاعتراض منع لزوم الدور على تقدير انضمام التشخص الى الماهية باثبات مرتبتي الطبيعية والخصوصية للتشخص
فيكون له تقدم على الماهية باعتبار الطبيعية وتاخر عنها باعتبار الخصوصية المنضمة فيجوز كون التشخص مقدما عليه بالنظر الى الطبيعة ومؤخرا عنه بالنظر
الى الخصوصية كما ان في انضمام الصورة الى الهيولى لا يلزم الدور فان الصورة بنفس طبيعتها مقدمة على الهيولى وباعتبار تشكلها وخصوصيتها
متاخرة عنها قوله قلت لا يمكن حاصل الجواب انه لا يمكن تغاير المرتبتين المذكورتين في التشخص حتى يصح قياس انضمامه على انضمام الصورة
الى الهيولى وبه يندفع الدور وذلك لان التشخص على تقدير الانضمام امر خارجي متشخص بذاته فلو كان له طبيعة وتشخص يلزم التسلسل
فان التشخص ايضا له طبيعة وتشخص وهكذا قوله لم يكن الوجود الخاص كذلك اي مرتفعا بناء على المساوقة او العينية قوله على
آه علاوة قوله الماخوذة بالرفع صفة لقوله فطبيعة قوله يلزم الدور صريحا فانه اذا كان طبيعة الوجود علة للوجود المطلق
الذي هو بعينه طبيعة فيلزم ان يكون طبيعة الوجود علة لطبيعة الوجود والعلة تتقدم بنفسها على المعلول فلزم تقدم الشيء على نفسه قوله
فان الطبيعة آه اي الماهية الماخوذة مع الوجود الخاص هو هي الهيئة التركيبية اثر الجاعل بالذات على طريق الجعل المؤلف قوله
ح اي حين الجعل المؤلف قوله كما قررنا من ان اثر الجاعل بالذات عند القائلين بالجعل المؤلف اختلاط الماهية مع الوجود قوله
واذا بطل الانضمام اي كما بطل العينية والجزئية والانفصال قوله فان الوجود ح اي حين بطلان انضمامه الى الماهية قوله كما قررنا
سابقا من ان اثر الجاعل بالذات لا يكون تابعا لاعتبار المعتبر ولحاظ اللاحظ بل لا بد وان يكون امرا عينيا موجودا في الخارج قوله
وكذا الاتصاف اي اتصاف الماهية بالوجود لا يكون اثر الجاعل بالذات قوله فان الانتزاع آه فلانه يتوهم انه لم لا يجوز ان يكون منشأ
انتزاع الاتصاف هو الماهية من حيث الاستناد الى الجاعل وح يتحقق الجعل المؤلف لكون الهيئة التركيبية اعني اتصاف الماهية بالوجود
اثر الجاعل وذلك لان الاتصاف المذكور انما ينتزع من الموصوف من حيث تحقق الصفة فيه اي الماهية الموجودة ولا دخل للجاعل
الموصوف نعم لو كان الاتصاف اتصاف الاستناد يصح كون الماهية مع حيثية الاستناد منشأ لانتزاعه واذ ليس فليس
بل الاتصاف انما هو اتصاف الوجود فلو كانت حيثية اخرى فانما تكون هي الوجود لا غير فاذن تمامية الكلام فيه ان يكون الوجود
اما عين الماهية او جزءها او منفصلا عنها او منضما اليها والكل باطل على ما سبق تفصيله فاستبان انه ليس منشأ انتزاع
الاتصاف الا نفس الماهية من حيث هي فيلزم ان اثر الجاعل بالذات نفس الماهية فثبت الجعل البسيط هذا قوله وقيل بالجعل آه القائل
هو القاضي حيث قال في ذيل قوله العلم الاعيان اي بالجعل البسيط المشار اليه بقوله جعل الكليات وبالمعنى الاول انما هو

باوصافه المذكورة ويحتمل ان يرجع الضمير الى المصدر الى جعل مطلقا ففيه اشارة الى القول بالبحث الاتفاقي انتهى قوله
التصديق هو المعتبر اه تفصيل المرام ان الايمان بمعنى الثقة واظهار الخضوع وقبول الشريعة افعال من الامن ضد الخوف يتعدى
الى مفعول واحد واذا عدي بالهمزة يتعدى الى مفعولين يقال امنت زيدا عمروا اي جعلته امنا منه ثم استعمل في التصديق
اما مجاز لغوي لاستلزامه ما هو معناه فانك اذا صدقت احدا امنته من التكذيب في ذلك التصديق واما حقيقة لغوية ثم الايمان في الشرع
عبارة عن التصديق بما علم بالضرورة انه من دين محمد صلى الله عليه وسلم كالتوحيد والنبوة والبعث والجزاء تفصيلا فيما علم تفصيلا
واجمالا فيما علم اجمالا فهو في الشرع تصديق خاص عليه اتباع الشيخ ابي الحسن الاشعري واكثر الائمة كالقاضي والفقهاء على ذلك ابن
الراوندي من المعتزلة وقيل الايمان هو المعرفة بالله وهو مذهب جهم بن صفوان وقال الكرامية هو كلمتا الشهادة وقال طائفة هو التصديق
مع الكلمتين وهو مروي عن ابي حنيفة رح وقال قوم انه اعمال الجوارح فذهب الخوارج والعلاف وعبد الجبار الى انه الطاعات باسرها
فرضا كانت او نفلا وذهب الجبائي وابنه واكثر المعتزلة البصرية الى انه الطاعات المفترضة دون النوافل وقال المحدثون والثوري وابن
مجاهد انه مجموع الثلاثة فهو عندهم تصديق بالجنان واقرار باللسان وعمل بالاركان وقال ابو القاسم الحسين بن محمد الكعبي الحنفي في
كلياته ان المذهب عندنا ان الايمان فعل عبد بهداية الرب وحقيقته هو التصديق بالقلب والاقرار باللسان فان التصديق بالقلب
هو الركن الاعظم والاقرار كالدليل عليه وليس الايمان هو الاقرار باللسان فقط كما زعمت الكرامية ولا اظهار العبادات
والشكر بالطاعات كما زعمت الخوارج قوله اطلاق التصديق اي حمله قوله لا يكون محمولا عليه فان الاجزاء الخارجية عبارة عن الاجزاء
المباينة الغير المحمولة على انفسها ولا على الكل قوله كاللبنات على البيت فانها لا تحمل عليه فلا يقال البيت لبنات قوله معناه معروف
اي معنى التوفيق مشهور وهو جعل الاسباب موافقة لمطلوب الخير قوله الامراض الظاهرة اي الجسمانية كالحمى والصداع
والشقيقة قوله الباطنة اي الامراض النفسانية كالحسد والكبر والعجب قوله لما يظهر لمن تفكر في كلام المجيد وتدبر في احاديث النبي
الحميد قال الله سبحانه وتعالى وننزل من القران ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين وايضا قال تبارك وتعالى قد جاءتكم موعظة من
ربكم وشفاء لما في الصدور وقال صلى الله عليه وسلم ان الفاتحة دواء لكل داء قوله كلا الوجهين صحيحان فالمعنى على الاول ان الال
والاصحاب مقتدون للامة في الدين فعليهم ان يسلكوا على سننهم وعلى الثاني انه يتوقف عليهم معرفة الدين ومسائله فان ما ثبت
احكام الدين من الايات والاحاديث انما وصل الينا من قبلهم قوله فان المنطق وسيلة اه كما ان العلم وسيلة الى
الارتقاء الى اعلى المقصد قوله المراد بالتوقف آه يعني ليس المراد بالتوقف المذكور في تعريف المقدمة ما يتوقف عليه

الشروع في العلم بمعناه المشهور اعني لولاه لامتنع بل المراد المعنى المصحح لدخول الفاء وذلك لان الحد والغاية والموضوع المذكورة
في العلم ليست مما يمتنع الشروع في العلم بدونها اذ يمكن الشروع بدون كل منها نعم التصديق بفائدة ما والتصور بوجه ما كذلك قوله
ويندفع بها استحالة آه فيندفع بالحد الاستحالة الاولى وبالغاية الاستحالة الثانية وبالموضوع الاستحالة الثالثة قوله سوى
التصديق بفائدة ما والتصور بوجه ما قوله هو القسم التام آه فهذه المذكورات من افراد الموقوف عليه التام كل ما هو كذلك
فهو الموقوف عليه بمعنى المصحح لدخول الفاء وحاصله المرام ان كونها مقدمة العلم انما هي نظرا الى انها من افراد الموقوف عليه التام
واما كونها مقدمة الكتاب فظاهر غير محتاج الى هذا التوجيه قوله المعنى المذكور اي ما لا يمكن الشروع بدونه قوله كما ترى في تعدد العلل المعلول
المستقلة اي على سبيل البدلية فلو كان التوقف بمعنى عدم امكان حصول المعلول بدون كل واحد منها فلا يصح ذلك التعدد اذ يوجد
الشخصي بدون كل واحد منها حيث يوجد ذلك المعلول من علة دون اخرى فظهر ان التوقف بمعنى المصحح لدخول الفاء قوله كالدعائم
جمع دعامة بالكسر ستون خانه كذا في الصراح قوله طبيعتها اي طبيعة الدعائم قوله يمكن حصول آه فانه اذا اسقط واحد معين من
الدعائم وضع موضعه الآخر فلا يقدح في بقاء السقف واستقامته قوله هذا التوجيه آه اي ما ذكرنا من ان المراد بالتوقف في
تعريف المقدمة بمعنى المصحح لدخول الفاء وهو من افراد الموقوف عليه التام بمعنى ما لا يمكن الشروع بدونه قوله كونها اي كون
الامور قوله لارتباطها به آه اي لارتباط المقاصد بما ذكر وينفع المقاصد فيما ذكر قوله تحصيل اي مقدمة الكتاب قوله
والذكر والنفع آه فالذكر بالذات والنفع بالعرض في الالفاظ الدالة على المعاني المخصوصة وعكسه في المعاني المخصوصة المعبرة
بالالفاظ وكلاهما في مجموعهما قوله المراد آه اي المراد من الذكر والنفع في تعريف مقدمة الكتاب والمعنى الاعم اي
كان بالذات وبالعرض قوله من الشقوق اي الاحتمالات الثلثة قوله اشارة الى الترادف اي بين العلم والتصور المطلق
فلا يتوهم من تقسيم العلم الى التصور والتصديق ان يكون لشيء واحد حصتان هذا وقد اشبعنا الكلام في هذا المقام في التعليق المرضي
على شرح القاضي قوله هو العلم الحصولي سواء كان حادثا او قديما قوله فان الحاصل اي الحاصل الماخوذ في تعريف التصور قوله
هذا التعريف يشمل آه فان الحاضر عند المدرك ان كان ذات المعلوم فهو العلم الحضوري او صورته فهو العلم الحصولي وايضا ان كان ذلك
الحاضر مرآة للملاحظة فهو العلم بالكنه وبالوجه والا فهو العلم بكنهه وبوجهه والمدرك شامل للواجب والممكن كليهما قوله علم الشيء
بالكنه آه وايضا شامل للعلم بالكلي والجزئي ثم لا يخفى عليك ان في ذلك التعريف اشارة الى ان العلم وجودي لا عدمي
كما هو زعم المتكلمين بالاضافة هنا قوله ما قيل آه القائل هو المحقق الزاهد في حاشيته على شرح التهذيب للمحقق الدواني

المحققين حيث قال العلم الذي هو مورد القسمة هو مطلق العلم فان الانقسام الى البديهية والنظرية وما يلزمه من الانحصار
يجريان في نفس العلم من حيث هو هو لا من حيث الاطلاق وان كان ما من شأن العلم الحصولي الحادث خصوصياته انتهى قوله منحصر فيهما
اي في البديهي والنظري قوله فيثبت حكمه آه فلا حاجة الى التخصيص بالحصولي الحادث قوله والسر فيه اي في التخصيص ان وجود قسم من اقسام مطلق العلم
آه قوله لكن لا تنافي آه دفع لما يتوهم ان مطلق الطبيعة امر واحد فيلزم من كونه محلا للمتنافيين اجتماعهما في محل واحد وهو محال كما هي
بما تقرر ان استحالة اجتماع المتنافيين انما هي في الواحد بالتشخص واما مطلق الطبيعة فواحد بالعموم فهو محل للمتنافيين باعتبارين
مختلفين فلا استحالة فيها اصلا قوله فمطلق العلم منحصر آه تحصل قضيتان مهملتان احدهما قولنا العلم منحصر في البديهي والنظري
وثانيتهما قولنا العلم ليس بمنحصر فيهما هذا والتفصيل في بعض التعليقات قوله لكن القائل اي المحقق الزاهد قوله في مقام آخر اي
في حاشيته على شرح المواقف حيث قال ان المعتبر في مورد التقسيم الشيء المطلق لا مطلق الشيء انتهى قوله في هذا المقام فيما
افاده المحقق الزاهد في حاشيته على شرح التهذيب للجلال المحققين قال والحق انه آه في الحاشية اعلم ان العلم في تحديده مذاهب قال
الرازي انه بديهي وحده محال وقال الغزالي انه نظري وحقيقته عسير والجمهور قائلون بخلافهما انتهت قوله فقيل انه بديهي القائل هو
رئيس المتكلمين الامام الرازي قوله ممكن لكسب آه هذا مذهب طائفة فذكروا للعلم حدودا منها انه اعتقاد الشيء على ما هو به وهذا ما ذكره
بعض اهل الاعتزال ومنها انه صفة توجب لمحلها تميزا بين المعاني لا تحتمل النقيض هذا مختار صاحب المواقف ومنها انه تبين المعلوم على
ما هو به قوله امتنع هذا ما اختاره الامام حجة الاسلام ابو حامد الغزالي حيث قال ان تحديد العلم على الوجه الحقيقي بعبارة جامعة
للذاتيات متعسر لانا قد عجزنا في التحديد الحقيقي لاكثر الحسيات كرائحة المسك فنحن في تحديد الادراك اعجز قوله ففي الواجب اي
مطلقا سواء كان علمه تعالى بذاته او بالممكنات قوله في العلم بغير ذاته وصفاته اي العلم الحصولي قوله لا يتصور الاشتراك
بين المصاديق آه يعني لا يتصور امر يكون مشتركا بين مصداق العلم للواجب سبحانه ومصداقه للممكن بالعلم الحصولي حتى يصح النزاع
في ذلك الامر المشترك بكونه بديهيا او نظريا قوله المفهومين المذكورين اي مفهوم المعنى المصدري ومفهوم الحاضر عند المدرك قوله
ويمكن ان يجعل النزاع آه وقد يرجع الى النزاع المعنوي بان يقيد العلم بوجه من الوجوه لكونه منشأ الانكشاف فمن ظن انه
المعنى المصدري مال الى بداهته ومن حسب انه هو المصداق قال بنظريته هذا وفيه ما فيه فتدبر قوله ولا يخفى انه بعيد آه فان
النزاع اللفظي انما يدل على عدم فهم البعض مراد البعض الآخر وظاهر ان هذا بعيد عن شأن المحصلين المتصدين على الاطلاق تحقيقه كما هو حقه
قوله هذا كلام اي اعتراض قوله فان المعاني الانتزاعية حقيقتها آه لا اشتراك في ان يتضح هذه التحقيقة بتيسير لا بعسير قوله

وان اراد آه ای ارادة مرجع الضمیر قوله جعله ای جعل مصداق الحاضر عند المدرک قوله بعض افراده یعنی الحالة الادراکیة
قوله الکلی ای الحاضر عند المدرک قوله فان الحقیقة آه فلا یتوهم ان حقیقة المعنی الانتزاعی ما یحصل فی الذهن ولا شک فی کونه
بدیهیا فکیف یصح الحکم بالعسر وذلک لان الحقیقة کما تطلق علی ذلک المعنی کذلک تطلق علی المصداق والافراد ایضا والامر
فی العسر کما هو مشروح فی الشرح قوله الثانی ای من الوجدانیات لان کیفیة عارضة للنفس قوله الظاهر للتنظیر لعدم الحاجة الی
حذف المضاف ثم التمثیل عبارة عن تشبیه شیء بشیء آخر للایضاح فالمعنی ان بدیهیة العلم مشابهة لبدیهیة النور والسرور قوله
ویمکن ان یحمل الاشارة آه ای الی التمثیل ح لابد من تقدیر المضاف لیکون النور والسرور من افراد العلم الفرق بین
التنظیر والتمثیل ان النظیر لا یکون من افراد المنظر له والمثال یکون من افراد الممثل له فهو عبارة عن ذکر جزئی من جزئیات الممثل قوله
خوف المجاز لیس انما تعلم ان فی هذه الاضافة تلمیحا الی ان ذلک الطریق صحیح حسن لذی فی تعیین المعنی ضبط عن المجاز
کما لا یخفی قوله مراده من ان العلم بمعنی المصدری الانتزاعی من اجلی البدیهیات من حیث المفهوم کالنور والسرور قوله
حصتان اعلم ان الحصة عبارة عن المطلق مع القید بان یکون التقیید من حیث هو تقیید داخلا والقید خارجا والفرد عبارة
عن المطلق مع القید بان یکون کل من التقیید والقید داخلا ثم المقید علی کلا الوجهین من الامور الاعتباریة الانتزاعیة فلیس
فی الخارج الا الشخص یکشف عنه بالعوارض انما یتعلم العقل بضرب من التحلیل [illegible] عنه القید [illegible] للتفصیل مقام آخر قوله فان الحصة
امر انتزاعی لاعتبار التقیید الذی هو جزء لها وظاهر ان اعتباریة الجزء مستلزمة لاعتباریة الکل قوله المطلق جزء ای للحصة فانها عبارة عن
المجموع قوله فیکون آه ای فیکون المطلق الذی هو جزء للحصة حاصلا بالکنه فثبت ان بدیهیة العلم بالنور والسرور مستلزمة لبدیهیة
العلم بل بهذا الاضافة لها قوله المقید ای کما کان المقید یعنی الحصة حاصلا بالکنه قوله یندفع المنعان المشهوران احدهما انا لا نسلم
کون العام ذاتیا للخاص وثانیهما انا لا نسلم کون الخاص ح کان بالکنه وجه الاندفاع غیر خفی فان المطلق ذاتی للحصة وهی
مقیدة مدرکة بالکنه ثم تفصیل المقام انه فرق بین العام والخاص والمطلق والمقید بوجوه شتی منها ان المقید یجب ان یکون
مرکبا خارجیا والمطلق جزءا منه بخلاف الخاص فانه قد یکون بسیطا والعام عرضیا له کالمقولات المندرجة تحت العرض
من الکیف والکم والاضافة وغیرها فان کلا منها بسیط وصدق العرض علیه من قبیل صدق العرض العام علی ما تحته ومنها
ان العام یجب حمله علی الخاص بالذات اذا کان ذاتیا له وبالعرض اذا کان عرضیا له بخلاف المطلق والمقید لامتناع الحمل بینهما لما
ثبت ان المطلق جزء من المرکب وهو کل له وظاهر انه لا حمل بین الکل والجزء ومنها ان الخاص قد یکون له حصتان مختلفان

محصلتان بالاجمال والتفصيل بخلاف المقيد فان له صورة واحدة تفصيلية اذا انتقش هذا على صحيفة الخاطر فاعلم ان استلزام
تصور الخاص بحسب تصور العام مشروط بالشرطين المذكورين بخلاف المقيد اذ تصوره بنفسه مستلزم لتصور المطلق لان
الصورة التفصيلية اي الصورة التفصيلية لا تحصل بدون الاجزاء فبديهة المقيد مستلزم لبديهة المطلق هذا قوله وح اي حين حصول المقيد يعني
العلم بالنور والسرور والمطلق يعني العلم بكنههما في الذهن قوله لا يرد عليه ما اورده المحشي والقاضي من تفصيل المرام انه
لما اجاب البعض بتقرير الاستدلال بانا نستدل ببديهة تصور هذا المفهوم اعني مفهوم العلم بالنور والسرور على بديهة تصور
مفهوم العلم المطلق ولا امتراء في استلزام تلك البديهة لهذه ولا نستدل ببديهة المقيد اعني العلم بالنور مثلا
على بديهة حقيقة العلم المطلق حتى لا يصح الاستدلال فاورد عليه الشارح القاضي بان ذلك التقرير لا يجدي نفعا فان
المقصود اثبات بديهة حقيقة العلم المطلق بالكنه وهذا مما لم يثبت من ذلك الاستدلال الخ وحيث ان تصور المطلق
بالوجه الاجمالي الحاصل في الذهن بنفسه اعني علمه بكنهه يكفي لتصور مفهوم المقيد البديهي توضيحه ان تصور مفهوم المطلق
في ضمن المقيد قد يكون بوجه اجمالي وقد يكون بوجه تفصيلي واللازم لبديهة المقيد انما هو بديهة المطلق بالوجه الشامل له
فيما نحن فيه ممنوع فانه يجوز ان يكون حاصلا بالوجه الاول هذا قوله وذلك لان الخ وقيل بقوله لا يرد وتقريره انه ليس
كلام المص في العلم بالكنه الاصطلاحي الذي هو عبارة عن ان يكون ذاتيات الشيء آلة له بل كلامه في العلم بكنهه بمعنى حصول نفس الشيء لا شك
في تحققه في المعنى المصدري للعلم المطلق عند تصور الحصة الخاصة منه فان المطلق لكونه جزءا تفصيليا للمقيد لا يمكن تصور كنه المقيد بدون تصور كنهه
مطلقة انت خبير بان كلام الشارح ينافي ان العلم الحقيقي لا في العلم بالمعنى المصدري الى مفهوم مبدء الانكشاف لا مرية لاحد في بديهتها
فاقامة الاستدلال على بديهته بمثل تلك التطويل مما لا يحتاج اليه فبداهة مفهوم المقيد البديهي بكنهه لا تستلزم بديهة حقيقة العلم بالكنه
ويجوز ان يكون علمها بالكنه نظريا فالاستدلال مما لا يجدي نفعا اولا يلزم منه نفي نظرية حقيقة العلم قوله فافهم لعله اشارة الى التعريف الذي عليك
قوله الاعتقاد اي بالنسبة الخبرية ثبوتية كانت او سلبية قوله لم يبلغ الى حد الجزم بان يبقى احتمال الجانب المخالف احتمالا مرجوحا قوله
اشارة الى تقسيم الجزم قوله المسمى ظنا وادراك الراجح وهما قوله فهو قسم منه اي الظن قسم من التصديق كما ان الوهم قسم من التصور ثم اعلم ان اليقين والجهل
المركب والتقليد كلها من اقسام التصديق قوله ان بلغ الى ذلك الحد اي بلغ الاعتقاد بالنسبة الخبرية الى حد الجزم بان لم يحتمل النقيض قوله يزول
اي بتشكيك المشكك قوله فيقينا لا يخفى عليك ان اليقين حقيقة بقسمية الجزم والمطابقة والثبات قوله ثم ذهب البعض الخ اه تفصيل
المقام انه افاد السيد الهروي انه لا يخفى على من رجع الى وجدانه ان العلم صفة يحصل منها الانكشاف

والاذعان صفة ليست كذلك بل تحصل منه بعد الانكشاف كيفية اخرى للنفس وبذلك يصح التقسيم للعلم الى التصور الساذج والتصور معه
التصديق كما وقع عن كثير من المحققين قال انا قد يحصل التصديق عندهم الحكم وحده من غير تسليم ان يدخل التصور في مفهومه وقول المحرر
في الكمال التصور هو الادراك الساذج فكانهم قسموا المعاني الى نفس الادراك والى ما يلحقه ثم قسموا ما يلحقه الى ما يجعله محتملا للتصديق
والى ما لا يجعله كذلك كالهيئات اللاحقة من الامر والنهي وغير ذلك ويعضده ما ذكره الشيخ في الشفاء والاشارات من تقسيم العلم الى تصور
ساذج وتصور معه تصديق وما افاده الشيخ الصناعة في الحكمة العلائية بقوله دانستن بر دو گونه است يكى اندر رسيدن وآن را بتازى
تصور خوانند دوم گرويدن وآن را بتازى تصديق گويند انتهى فيشير الى ان التصديق من لواحق الادراك فان التصديق
هو الاذعان يعبر عنه في الفارسية بگرويدن وباور كردن وهو غير معنى العلم وكفاك حجة عليه قولهم من ان العلم مبدء الانكشاف
والتصديق والتكذيب غير تحصيل مبدء الاثر اى انهم يعبرون عن التصديق بگرويدن وعن التكذيب بالتقسيم ناگرويدن
بلسان كمن هذا فادرك ثم الظاهر ان النزاع في ان الاذعان وامثاله من الادراك او من لواحقه نزاع لفظي فمن قال ان العلم
ادراك مغاير للمعلوم ومبدء الانكشاف فذهب الى ان الاذعان ونحوه ادراك البتة فانه عبارة عما به الانكشاف ولا ريب
لحصوله في الاذعان ونحوه فان الاذعان اشتباه اى الجزم بها مبدء لانكشافها بحيث لا يحتمل النقيض والشك مبدء الانكشاف
بحيث يحتمل الطرفين على التساوي والوهم مبدء الانكشاف احتمال مرجوح والظن الراجح ومن قال ان العلم عين المعلوم حقيقة
بالذات فسر بالصورة الحاصلة عند العقل اختار ان الاذعان ونحوه من لواحق الصورة العلمية لا من سبيل الادراك هذا وان
اشتهيت التوضيح والتحقيق فارجع الى بعض حواشينا قوله ثم هذا الكشف آه اى الكشف التصديقي ثم المقصود منه بيان منشاء
غلط القائلين بكون التصديق من لواحق الادراك بما تقريره في بعض الشروح ان التصديق نوع انكشاف يتحقق في التصديق
الحق لا مفهوم لا تقتضيه على سبيل التصور فلما كان انكشافين فذهلوا عن الانكشاف الاول وحكموا بان التصديق ليس الا انكشافا
فان كان مرادهم انه خارج عن جنس الانكشاف الثاني اى التصوري فهو غير نافع لهم فان مقصودهم نفي الانكشاف مطلقا وانما
لا يحسن انهم معترفون بالتباين بين هذين النوعين وان كان مقصودهم انه خارج عن جنس الانكشاف مطلقا فهو غير صحيح لما في البطلان
ذكره الشارح مفصلا هاهنا قوله الذي جعل بعضهم العلم حقيقة نبه عليه انه لما زعم البعض ان المعلوم بالذات للعلم الحصولي هو
الخارجي والعلم الحصولي للنفس صفة من الانضمامية فذهب الى ان الحصولي لا يكون علما حقيقيا كيف ولو كان كذلك لانتفى
بانتفاء المعلوم الخارجي بناء على اتحاد العلم مع المعلوم بالذات مع ان انا نفي المعلوم الخارجي ويبقى علمه فخص العلم الحقيقي

لتحقق العلم الحضوري اذ هو متحقق بانتفاء معلومية آنت خبير بان فيه ان العلم الحضوري ايضا علم حقيقي اذ حيث ان العلم الحقيقي
عبارة عما يكون مستندا الى الانكشاف حقيقة المعلوم الى الصورة من حيث هي هي جوهرا او عرضا بسيطا او مركبا الى غير ذلك
فيكون علما حقيقيا البتة كما يكون الحضوري علما حقيقيا وليس معنى الحضوري [illegible] حتى لا يكون علما حقيقيا فانه
مع بقاء العلم بل معلومية الشيء من حيث هو قد يقال ان مراد الامام العلامة من ان العلم الحقيقي ما يكون المعلوم فيه بنفسه منكشفا
والحضوري لما كان كذلك فيكون علما حقيقيا بخلاف الحصولي فان انكشاف معلومه انما هو بواسطة الصورة لا بنفسه فافهم قوله
الا ترى آه سند على كون العلم الحضوري اضعف مراتب العلم [illegible] تقريره مشروح في الشرح وانت تعلم ما فيه من الاختلال فان
العلم بذاتيات المعلوم بالحضوري حصولي لا حضوري فيجب [illegible] بوساطتها او [illegible]
الاختلاف فيها فكيف يكون علمها حضوريا كما نص عليه المحقق الدواني في حواشيه القديمة [illegible]
المحقق التحرير كما لا يخفى على الخبير قوله فهذا اضعف آه اي العلم الحضوري ثم هذا متفرع على السند المذكور وقد عرفت ما فيه قوله
بحجابا اي برفع الحجاب المفتوح بالفتح والتشديد اذا ختم [illegible] تاج الذي [illegible] ولا يستطيع حبسه من كثير
هكذا في الصحاح قوله الا ان يقال آه اصلاح لما افاده المحقق من ان التصديق ليس بعلم بان المراد نفي العلم بمعنى
الصورة الحاصلة [illegible] بمعنى الانكشاف انت خبير بان هذا التاويل مما لا يرضى قائله فافهم قوله ثم هذا لا يضر
يعني عدم كون التصديق علما بمعنى الصورة غير ضار للعلم [illegible] عند المدرك من الصورة الحاصلة
ولا امتراء في ان الحضور عند المدرك يصدق على الاذعان فلا يكون خارجا عن الادراك كما لا يخفى قوله كما في صورة التخييل
والشك والوهم اعلم ان التخييل عبارة عن ادراك الشيء المادي المنكشف مع الهيئات المخصوصة من الاين والوضع والكيف وغيرها
ولكن في حال غيبته بعد حضوره والشك عبارة عن تساوي طرفي النسبة والوهم هو الجانب المرجوح فهذه كلها [illegible]
[illegible] والتكذيب من اقسام التصور هذا التفصيل [illegible] للرضي على شرح الشافية قوله كيفية ادراكية هذا انما يتم لو جعل
الادراك متعلقا بقوله نوعان اما لو جعل متعلقا بقوله متباينان كما يقتضيه القرب فلا اذ المعنى ح ان التصور والتصديق
نوعان متباينان من جهة الادراك لمعنى ان التصور ادراك والتصديق ليس بادراك بل كيفية [illegible] الادراك
كما هو مذهب المحققين واذن لا انفكاك من المرتابين كون مذهب المصنف موافقا لمسلكهم ويكون اطلاق العلم على التصديق من قبيل
المسامحة قوله لوازم خاصة آه فان من لوازم التصور التعلق بكل شيء والتصديق ليس كذلك [illegible] كالنسبة التامة

قوله فيه منع شبهة آه اى فى الاستدلال تفصيل المنع انا لا نسلم ان اختلاف اللوازم مطلقا يدل على تنافى الملزومات الا ترى
اما رايت ان السواد من لوازم الحبشى والبياض من لوازم الرومى مع ان ماهيتهما اعنى الانسان واحدة نعم اختلاف اللوازم بالكلية
يدل على ذلك التنافى وهو فيما نحن فيه ممنوع لجواز ان يكون لوازم التصور والتصديق من جنس لوازم الصنف فلا بد لاثبات التباين النوعى
بينهما من اثبات انها لوازم الماهية ودونه خرط القتاد قوله اقول آه استدلال آخر على اثبات المط على وجه لا يكون للمنع مساغ
فيه انت خبير بما فيه وللقائل ان يمنع كون هذه الضرورة من الضرورات العقلية ويقول لم لا يجوز ان يكون من الضروريات الحسية
على انه لا يسلم كون التصور والتصديق من الامور الخارجية التى يتعسر الاطلاع على كنههما حتى لا يستعمل طريق تباينهما النوعى الا
بتنافى لوازمهما كيف وهما من الامور الاصطلاحية فكيف يتعذر التحقيق على كنههما هذا فافهم قوله فثبت المطلوب هو التباين
النوعى بين التصور والتصديق قوله ودرك الماهية آه ازاحة توهم عسى ان يتوهم ان الشارح اثبت المطلوب باللوازم المتباينة
بالماهية ولم يثبت بان بين ان حقيقة كل منهما على حدة مباينة للاخرى بلا مدخلية اللوازم فماذا وجهه تقريره انه اذا كان
ادراك كنه الحقائق الخارجية اى النفس الامرية متعسرا فليس طريق اثبات تباينهما النوعى الا تنافى لوازمهما وكذلك فليس السبيل
لاثبات المدعا الا ذاك فادرك قال نعم لا حجر آه دفع اختلاج عسى ان يختلج فى الصدر من ان التصور والتصديق اذا كانا
متباينين بالنوع فلا يصح تعلق احدهما بالآخر والتالى باطل فان التصور يتعلق بكل شى حتى بنفسه ونقيضه ومقابله حتى التصديق
فالمقدم مثله بان التباين النوعى لا ينافى التعلق كيف والمنافاة بينهما كما لا يخفى قال فيتعلق بكل شى اى مفهوم كل شى يحصل فى الذهن هذا
هو التصور قال فى الحاشية خلافا للمتاخرين فان الحكم اى الوقوع لا يتعلق به عندهم الا التصديق وسيأتى تمام البحث فى بحث التصديق
قوله وكنه الواجب بذات الواجب تعالى ولو بالوجه فلا يرد ان الثابت فيما سلف امتناع تصوره كنها فكيف يصح تعلق التصور به
قوله فان المراد ليس المراد ان التصور يتعلق بجميع انحاء الاربعة بكل شى فلا يتوهم انه لو صح تعلقه بكل شى للزم ان
يتعلق بكنه الواجب تعالى وهو كما ترى قوله بانضمام بعض آه وهو ان العلم والمعلوم متحدان بالذات وان الاشياء حاصلة
فى الذهن بانفسها قال فهما واحد فانا اذا اتصورنا التصديق فصار التصور علما والتصديق معلوما فيلزم كونهما متحدين
قال وقد قلتم آه فيلزم اجتماع المتنافيين وهو كما ترى قوله ليس الامر آه تقريره ان تكلم الاصحاب بكون الشبهة مبنية على ثلث
مقدمات غير مستقيم فانه ان اراد بالمعلوم فى قوله ان العلم والمعلوم متحدان بالذات فان اراد به المعلوم
بالعرض اعنى ما قصد تصوره فهو باطل لانه لا اتحاد بينه وبين العلم بالذات الا ترى ان المعلوم بالعرض والعلم

بالغرض اعنی ما قصد تصوره فهو باطل لامتناع الاتحاد بینه وبین العلم بالذات الا تری ان المعلوم بالعرض والعلم
متحصلان بالعرض وان اراد به المعلوم بالذات اعنی الشیء من حیث هو هو فالقول باتحاد العلم والمعلوم بالذات مبنی علی
تقدیر حصول الاشیاء باشباحها ایضا فان الشیء من حیث هو هو معلوم ومن حیث الاکتناف بالعوارض الذهنیة علم
وذلک التقدیر مع تسلیم المقدمات الثلث لا یتم تقریر الشک اذ ح لا یلزم الاتحاد بالذات بین التصور والتصدیق بل انما یلزم
الاتحاد بین متعلقی التصدیق هذا ما اعتمد وفیه اولا فلا یلزم ان یذکر مقدمة رابعة وهی حصول الاشیاء بانفسها
لتقریر الشبهة کما لا یخفی قوله فهذا باطل کما تری آه فیه ما افاده بعض المتاخرین سلمه انه یمکن ان یقال انا نختار الشق الاول
ولکنا نقول ان مرادهم باتحاد العلم والمعلوم بالذات اتحادهما کذلک فی علم الشیء بالکنه او کنهه لا اتحادهما مطلقا
لان العلم الحقیقی للشیء هو العلم بالحد او بوجهین المذکورین فان العلم بالوجه او بوجه الشیء انما هو العلم حقیقة للوجه وهو
وهی الوجه وهذا کما ان مرادهم بحصول الاشیاء بانفسها فی الذهن حصولها کذلک فی العلم بالکنه او بکنهه لا فی العلم بها مطلقا
فان الشیء فی العلم بالوجه او بوجهه لا یحصل فی الذهن بنفسه ح لا شک فی ان المقدمة الاولی لا تنافی علی القول بحصول الاشیاء
باشباحها فلا حاجة الی انضمام مقدمة رابعة بل هی الاولی بحسب المآل واحدة کما یظهر مما بینا آنفا بالارادة من کلام فافهم
انتهی قوله فانا اذا تصورنا آه دلیل لقوله فلابد ههنا من مقدمة رابعة قوله باعتبار نفس التصدیق بان یقال اذا تصورنا کنهه
بالمقدمة الثالثة فالتصور وکنه التصدیق یکونان متحدین بالمقدمة الاولی وقد علم انهما متباینان بالمقدمة الثانیة هذا التفصیل فی ایراد
المرضی علی شرح المطالع قوله اقول آه تزییف للجواب الذی ذکره المص فی الحاشیة بقوله فالجواب ان التعلق آه وتقریر آخر للشبهة
باعتبار نفس التصدیق کما تقرره انا لا نجعل القضیة حملیة بل نجعلها شرطیة فنقول الشرطیة القائلة لو تصور التصدیق بکنهه یلزم اتحاد
المتباینین بالاخرة باطلة لعدم العلاقة بین المقدم والتالی کما ان قولنا لو تصور السواد بکنهه یلزم ان یکون عین البیاض باطل لذلک وانا نعلم
من ان بطلان تلک الشرطیة لان امکان المقدم لابد منه فی صدق الشرطیة وهو مفقود ههنا لکون المقدم محالا فسخیف لان امکانه غیر واجب
فی صدقها ولا امتراء فی ان تلک الشرطیة الباطلة لازمة لقولنا التصور والتصدیق نوعان متباینان فیلزم بطلان ذلک القول
لما وجدت ان بطلان اللازم مستلزم بطلان الملزوم قوله کما وقع فی الحاشیة حیث قال وقد یقرر الشبهة باعتبار المصدق بهما وهو المراد
ههنا وعلیه بناء الحل المذکور لا یجری الجواب المذکور من التقریر الاول آه فان النسبة المشکوکة تتعلق بها الشک وهو تصور وانما یزال الشک
تعلق به الاذعان وهو تصدیق فقد تعلقا بشیء واحد بالضرورة هذا انتهی قوله فیها وهو المراد ههنا ای فی المتن قوله

فيهما هنا والحل هو الذي ذكره المص بقوله وحمله على ما تعرفت به الخ قوله فيهما ولا يجري الجواب المذكور اي في الحاشية
بقوله فالجواب ان التعلق بكل شيء الخ وليس المراد الجواب المذكور في المتن بقوله وحله الخ كما توهم قوله فيهما عن التقرير
الاول متعلق بالمذكور لا بقوله لا يجري والمراد به تقرير الشك باعتبار نفس التصديق قوله فيهما ههنا اي في تقرير الشك
باعتبار متعلق التصديق فهو مرتبط بقوله لا يجري لا بالتقرير الاول كما توهم قوله فيهما فان النقض آه وليس القول لا يجري
في تقرير الشك باعتبار المصدق به قوله [illegible] من ان حاصل الجواب ان التنافي انما يلزم الخ قوله لا [illegible]
منها ان المص اراد بالتصور الشك التردد كما يدل عليه قوله فقط [illegible] والوهم والتقطة [illegible]
حيث قال ان النسبة المشكوكة [illegible] اي التعلق بالنسبة بمعنى الشك نفس التصديق فان الشك والاذعان لا يجتمعان [illegible]
يتعلق بالمصدق فيحصل تعلق الاذعان بغير المصدق [illegible] الشك [illegible] التصديق [illegible] بكل
[illegible] بالتصور [illegible] الشك [illegible] في تقرير الشك باعتبار نفس
بل المراد ان جريان ذلك الحل بحيث لا يندفع به حمل الشك الا بالجواب المذكور انما يكون [illegible] التصديق
[illegible] المذكور [illegible] الحاشية
المنقول عن المص ان بيان الحل انما [illegible] عدم جريان الجواب المذكور عن التقرير الاول حتى تخصيص الحل بالتصديق
بمعنى المصدق به بل الظاهر من تلك العبارة ان الحل مختص بالمصدق به كما ان ذلك الجواب مخصوص بالاذعان فيها ان
حاصل الحل هو القول بان الحالة الادراكية وهي مغايرة للمعلوم في صورة الاذعان ليست الحالة الادراكية مغايرة للاذعان
بل هي عينه وفيه ان الحالة الادراكية التصديقية [illegible] الاذعان [illegible] التصديق يكون الحالة الادراكية تصورية
فالتغاير النوعي بين التصديق وهذه الحالة التصورية متحقق بلا مرية وبالجملة الحل جار في كل من التقريرين فالتخصيص بالشك [illegible]
[illegible] قوله فكذا الحصول الذهني [illegible] عبارة عن الشيء من حيث [illegible] مع قطع النظر عن القيام [illegible] فالوجود الذهني [illegible]
عبارة عن ذلك الشيء قوله فلا يرد آه تقرير الايراد ما قال [illegible] من ان الصورة العلمية من حيث الحصول الذهني معلوم [illegible]
[illegible] فان المعلوم انما هو الشيء من حيث هو لا الحصول في الذهن فانه امر زائد عليه فكيف يكون له العبرة في مرتبة المعلوم [illegible]
ان المراد من الحصول في الذهن الشيء من حيث يكون الوجود الذهني الذي هو مراد [illegible] لا الحصول عبارة [illegible]
[illegible] مرتبة المعلوم [illegible] الشارح بقوله والحق ان آه تقريره ان الوجود مطلقا ذهنيا كان او خارجيا زائد على الماهية

على الماهية الممكنة وهذا انما يستقل بتحقيقه ميزان الحكمة فلا يكون الوجود الذهني عبارة عن تمثل المعلوم في القوة المدركة من حيث هي بل
عبارة عن الحصول في الذهن مع قطع النظر عن القيام بالذهن فيصح ان يكون تمثل المعلوم في العالم ثم اجاب الشارح عن ذلك الايراد
بقوله ففي العبارة آه تقريره ان عبارة القوم هي ان الصورة العلمية من حيث الحصول في الذهن معلوم ليس على ظاهره
بل المراد منها مرتبة الشيء من حيث هو هو لما كان مرتبة الحصول الذهني اقرب الى هذه المرتبة بالنسبة الى القيام الذهني فتسامح القوم في
العبارة تعبيرا عن مرتبة الشيء من حيث هو بمرتبة الحصول في الذهن وقد يجاب بان الحيثية تعليلية فالمعنى ان الصورة العلمية معلومة
لاجل انها حاصلة في الذهن قوله فانها آه اي الحالة الادراكية انما تحدث في الذهن لا في الصورة والا لزم كونها عالمة
وهيهنا كما ترى قوله ليس الاتحاد آه توضيحه ما قال المحقق الدواني من ان قيام الحالة الادراكية بالنفس يقتضي قيام الصورة بها
فوجودهما واحد والا لزم التمييز بين المتماثلين فان صورة المعلوم نفس الحالة وصف آخر مماثل لها تقريره ان الاتحاد بين الحالة
والصورة بالوجود باطل الا ترى ان وحدة الوجود تتعدد بوحدة المنسوب اليه تتعدد وظاهر ان المنسوب اليه هيهنا
متعدد فيكون الوجود ايضا كذلك فليس الاتحاد الا بحسب الحلول هذا وان شئت التفصيل فعليك بالتعليقات قوله انما قامت بالذهن لا بالصورة والا
لزم كونها عالمة قوله واسطة في الثبوت اما الواسطة في العروض فلا تصح آه والا يلزم ان يكون الصورة وحدها قائمة
بالذهن ولا يكون الحالة قائمة به بل يكون قائمة بالصورة لما دريت ان الصفة لا تكون متعددة في تلك الواسطة ثم لما كان
للواسطة في الثبوت قسمان فسر الشارح ما هو المراد منها بقوله على نحو ما يكون الاتصاف بذي الواسطة فقط اي يكون الواسطة
سببا مخصصا ومنشأ للانكشاف في الحالة لا الصورة قوله مطلقا اي سواء كان او عرضا قوله احدهما حال في الاخر بحلول السريان
في الجسم قوله كلاهما حالين في ثالث كحلول الصورتين في الهيولى قوله وحينئذ اي اذا كان الصورة والحالة حالين في امر
قوله لا يرد ما اورده آه المورد مولانا كمال الملة والدين قدس سره قوله فانا نختار الشق الثاني دليل لقوله لا يرد وتقريره
انا نختار كون الحالة قائمة بالذهن لا يلزم عدم كونها محمولة على الصورة فانها محمولة عليها كحمل الضاحك على الكاتب
او منشأ حمله عليه قيامهما بالثالث اي شخص من الانسان فالصورة والحالة كلتاهما قائمتان بالذهن قوله انما يرد آه تصحيح
الايراد ان هذا الحل لا يصلح لدفع الشبهة فانها كانت جدلية مبنية على المقدمات المسلمة ولا مرية في ان القول بالحالة
المغايرة للمعلوم بالذات يستدعي انكار المقدمة الاولى فليس بصحيح من قبل المعترفين باتحاد العلم والمعلوم بالذات فكان
الواجب على المصنف ان يجيب من جانبهم بوجه لا يكون فيه انكار مقدمة من المقدمات المسلمة عندهم قوله فان الاتحاد انما

وقيل لقوله لا يرد وتوضيحه ان الاتحاد بين العلم والمعلوم مسلم عندنا ونحن لا ننكره لكنا نقول ان هذا الاتحاد مخصوص بالعلم بمعنى الصورة
التي هي العلم بالذات واما العلم الحقيقي اعني الحالة الادراكية فلا يكون فيه متغايرين فحاصل الحل ارجاع الى تاويل المقدمة الاولى يعني ان
انكارها حقيقة لا يصح من قبلهم فانه [illegible] الوهم بان المعترفين بالاتحاد بين العلم والمعلوم انما يقولون بالعلم بمعنى الصورة وبالاتحاد
بالحالة فلا يستقيم من قبلهم [illegible] ان يحمل من قبلهم فاندفع بعض [illegible] بانهم وان لم يصرحوا بالحالة الادراكية لكن بعد التفتيش
اعتراضها من كلامهم [illegible] حيث انهم يقولون ان العلم حقيقة واحدة متصفة بالكيف والصورة العلمية [illegible] متعلقة [illegible]
مختلفة واتصف العلم لوازم مختصة [illegible] مشتركة بين [illegible] الانكشاف غير من آثار العلم [illegible]
مشترك بين الصورة العلمية تصورية كانت او تصديقية واللازم مخصوص العلم [illegible]
مشترك بينهما فهو امر خارج عنهما وهي الحالة اذ لا معنى [illegible] يترتب عليه الانكشاف قوله بالحالة
التحقيق اي تحقيق الحالة الادراكية على النمط الذي حققناه [illegible] قوله لرفع الايراد [illegible] اذ لو كان العلم والمعلوم متحدين
بالذات فيلزم اندراج شيء واحد تحت مقولتين بالذات والتالي باطل فالمقدم مثله وجه الدفع ان [illegible]
هو ان العلم من مقولة الكيف ولا استحالة في ان المعلوم [illegible] مقولة [illegible] فان قلت فاذن يلزم المحذور بناء على ذلك الاتحاد اذ
ان الصورة التي هي العلم [illegible] للمعلوم صورة [illegible] الكيف هذا بخلاف الحالة الادراكية التي هي
العلم حقيقة فانها مندرجة تحت مقولة الكيف غير تابعة للمعلوم بل مغايرة له فلا يلزم كون شيء واحد مندرجا تحت مقولتين
وليست الحالة متحدة مع الصورة بحسب الوجود حتى يعود المحذور بل الاتحاد بينهما بحسب الحمل كما بينه الشارح بما لا مزيد عليه و
ان الحالة وان كانت عرضية للصورة لكونها خارجة محمولة عليها لما تقرر من انهما حالتان في محل واحد لكن لم يتبين كون
الحالة محمولة على الصورة بالمواطاة فكيف يصح القول بحملها عليها [illegible] على الكاتب ازاحه الشارح المحقق بان الحالة
[illegible] الانكشاف لا شك في كونه محمولا على الصورة مواطاة ولها حقيقة [illegible] من المبادي [illegible]
الحمل المذكور بل يكون حمله بالاشتقاق فقال الصورة ذو حالة [illegible] بعض الاكابر بانه اذا اعترف بكون الحالة عرضية للصورة
[illegible] على ان العرضي يكون خارجا محمولا بالمواطاة فكيف يكون الحمل الاشتقاقي للعرضية فافهم قوله هي كالمدركات
ان المراد بالحالة الذوقية هي الحالة الادراكية التي في القوة الذائقة قال [illegible] بالمسموعات التي هي الحالة الادراكية
التي في القوة السامعة [illegible] قوله لما ذكرنا من تحقق مناط الحمل وهو الحلول دون الاتحاد في الوجود

قوله في النظر الدقيق عطف على قوله في النظر الجلي قوله اشكال قوي آه تقريره انه قد تقرر عند الحكماء ان صور الجزئيات المادية
في الحواس والحالة الادراكية حالة في النفس فكيف يصح الاختلاط بينهما لكونهما حالتين في محلين مختلفين واعترض [illegible] باختلاط الشيئين
مناط الحمل وهو انهما قائمتان بالذهن قيام عرضين بمحل واحد قوله كلام المص وقع لما تقرر من ان هذا الجواب انما كان
مبنيا عليه من حصول صور الجزئيات في الحواس لا النفس هذا ما تقرر عندهم فمنع المقدمة الجلية عليه [illegible]
واضح غني عن البيان قوله على تقدير التسليم اي تسليم ان صور الجزئيات انما تحصل في الحواس قوله الحق ان آه [illegible]
الجزئيات هو الحواس قوله كاختلاط الاذعان آه يعني ان الاتحاد الحاصل للاختلاط غير مشهود قوله لامتناع [illegible]
لامتناع وجود جزء القضية الشخصية اعني موضوعها وهو الشخص المعين في النفس قوله وكاختلاط آه فان الالتفات [illegible]
والجزئيات المادية في الخارج قوله وتحقيقنا الذي ذكرنا آه ازاحة وسوسة عسى ان يختلج في الاوهام من ان الشارح
قد حقق فيما سلف ان الحالة والصورة قائمتان بالذهن هذا الفن في ان الاختلاط لا بد فيه من اتحاد المحل فكيف يصح الاختلاط
بينهما كاختلاط الاذعان بالقضية الشخصية او كاختلاط الالتفات بالجزئيات المادية لتعدد المحل فيه [illegible] ان
ذلك التحقيق انما هو في صور الكليات لا في صور الجزئيات حتى يلزم المحذور وقد ذكر البعض في هذا المقام مقالا قليل الافادة فمن
اراد الاضلال ان شاء الاطلاع عليه فارجع الى تعليقاته قوله لم يصح المص آه ازاحة توهم عسى ان يتوهم ان المص صرح
بالحمل المواطاتي بين الحالة الادراكية والصورة حيث قال صارت علما فان العلم حقيقة هي الحالة فيكون المعنى ان الصورة
صارت حالة وظاهر ان ذلك الحمل يقتضي الاتحاد بينهما فكيف يصح تشبيه اختلاط الحالة بالصورة الجزئية المادية
بالاختلاطين المذكورين لعدم تحقق الاتحاد ثمة تقريره ان المراد من العلم في ذلك القول هو الصورة العلمية لا الحالة الادراكية
الا ترى ان لفظ العلم يطلق على الصورة ايضا فاين التصريح بالحمل المواطاتي بينهما قوله انما يرد الاشكال [illegible]
بالاختلاطين المذكورين قوله فان الحمل آه فان هذا الحمل يقتضي الاتحاد قوله فان المجازي لا ينكر ايضا [illegible]
لعدم ورود الاشكال ح قوله وجه الاشارة آه اي وجه كون ما يتخيل في النظر الجلي اشارة الى جواب الاشكال [illegible]
من القاعدة الكلية متعلق بالانفراد وهي ان تلك الصورة انما صارت علما لا ان الحالة [illegible] قوله هي شاملة لهما اي
شاملة للصورة الذوقية وغيرها قوله ايضا اي كما هي شاملة لغير الصورة الذوقية قوله كذلك اي حقيقة قوله بالقياس اي
لاختلاط الحالة بالصورة قوله هما متحدان في [illegible] الصورة [illegible] من الصورة بالعرض [illegible]

يبحث عنهما في المنطق فانه انما يبحث فيه عن المعلوم التصوري والتصديقي من حيث الايصال الى مجهوليهما وانما الايصال من صفات
الصورة قوله دون الاولين اي لا يبحث عن التصور والتصديق من حيث كونهما قسمين للحالة الادراكية بالذات قوله لكن ذلك
فان الاتحاد بالنظر الى الصورة العلمية والتباين بالنظر الى الحالة الادراكية قوله بالذات متعلق بقوله تتحد قوله وليس فيه
اي في اتحاد الصورة العلمية التصورية مع القضية والتصديق بالذات استحالة اذ ليست تلك الصورة مباينة معهما بالذات
حتى يلزم المحذور بل انما المباينة بين الحالة الادراكية التصورية والقضية وبين هذه الحالة والتصديق فمحلا المباينة والاتحاد
مختلفان فلا يلزم اجتماع المتنافيين قوله والتالي باطل فالمقدم مثله ثم بين بطلان التالي بقوله فانا نحتاج آه فهذا الاحتياج
يبطل الاستغناء عن النظر في الجميع قوله وهذا التعريف لدى المشهور يعني ان ما توقف على النظر تعريف للنظري
قوله قال في الحاشية وايضا قال في الحاشية الاخرى العلم المنقسم الى الضروري والنظري ما كان ممكن الحصول فيخرج ما يتعلق
بحقيقة الباري وقد صرح بذلك في شرح المواقف وبهذا ظهر ان ما نقل عن الامام ان جميع التصورات ضرورية عنده لا يتناول
حقيقة الواجب تعالى انتهى قوله فيها العلم المنقسم آه ازاحة لما يتوهم ان العلم المطلق اذا انقسم الى الضروري والنظري فيلزم
ان يكون العلم بحقيقة الواجب تعالى ايضا كذلك وهو كما ترى فان حقيقته تعالى يمتنع حصولها كما ثبت في موضعه كما تقرر ان المنقسم
الى الضروري والنظري هو العلم الذي يكون ممكن الحصول وظاهر ان حقيقته سبحانه يمتنع حصولها فالعلم بحقيقته تعالى خارج عن المقسم
فلا يلزم كونه ضروريا او نظريا قوله فيها لا يتناول آه فان مراد الامام بديهية جميع التصورات ما سوى حقيقة الواجب تعالى
… لكنه يحصل في الذهن فضلا عن البديهية قوله ومن ثمة اي من اجل كون البديهية والنظرية صفتين للعلم قوله لصاحب القوة القدسية
… قوله هذا انتهى … فان معنى التوقف على النظر في النظري انه يمتنع حصوله بلا نظر … لصاحب القوة
القدسية … النظر فلا يبقى النظري … مثلا بالنظر نظريا قوله التعريف آه يعني ان معنى التوقف ليس ما هو المشهور من
ان … وجود … بدون الموقوف عليه بل معناه ان يكون بحيث لو حصل … يقال انه بعده … لغيره او لا فالعلم
الحاصل لصاحب القوة القدسية وان كان بلا نظر لكن يقال انه بحيث … بعد النظر اي يترتب بعده كما في فاقد القوة قوله وقول
تمهيد لما … الشارح الاختلاف الواقع بين كون البديهية والنظرية صفتين للعلم او المعلوم … عليك تلخيصه فانتظر قوله وسعة
كانت اي الاشخاص قوله فانها اي طبيعة الصورة الجسمية قوله لتلك الصورة اي الصورة الجسمية قوله قد يكون اي تقدم وجود الطبائع
النوعية على وجود الاشخاص قوله لستا جنسا بان يكون التقدم بالوجود والتاخر بالعدم ولا يكون بينهما علاقة العلية قوله لكون

يكون الاول اي وجود الطبائع قوله الثاني اي وجودات الاشخاص قوله اذا تمهد هذا فنقول الخ تلخيص المرام على ما افاده بعض
المتاخرين ان وجود الطبيعة النوعية سابق على وجود التشخصية وتوقف الطبيعة على العلة امر مغاير لتوقف التشخصية عليها والمكتسب
انما هو الطبائع الكلية لان الجزئيات لا تكون كاسبة ولا مكتسبة والكاسب علة للوجود الذهني للمكتسب فالطبيعة الكلية التي هي نتيجة
المعلوم تكون مسبوقة بها وسابقة على التشخصية فلا تكون واسطة في العروض للتشخصية في التوقف والاحتياج الى العلة فان
الوصف في الواسطة في العروض لا يتعدد كجالس السفينة فان الحركة الواحدة تنسب الى السفينة بالذات والى الجالس بالعرض
فتعدد وصف التوقف والترتب لان وجود التشخصية يتوقف على الكلية والكلية على العلة فههنا واسطة في الثبوت فينسب التوقف الى
المعلوم والعلم فالقول بكونهما صفتين للعلم وانحصارهما فيه كما قال المص باطل بل انهما صفتان للمعلوم والعلم كليهما بالذات
... العروض والمعلوم فقط بلا واسطة مطلقا لان توقف المعلوم على النظر بالذات وتوقف العلم عليه بعد توقفه
... التي هي نتيجة المعلوم بعينه بالذات فتحققت الواسطة في الثبوت في العلم الا في المعلوم فافهم ملخصه قوله ...
... الجزئية قوله لا يكون الاول واسطة اي في التوقف والاحتياج الى العلة قوله لما بينا من ان التوقف والترتب
... النسبة بين المنتسبين تتوقف عليهما قوله بل انها ... واسطة في الثبوت اي القسم الاول منهما وهو ان يكون
الواسطة وذو الواسطة كلاهما متصفين بالوصف قوله لا ننكر بل نحن معترفون بكون المبدئية والنظرية صفتين للعلم لكن بعد كونهما
صفتين للمعلوم بعينه بالذات قوله والعلم عطف على قوله للمعلوم قوله واورد عليه الخ المورد السيد في حاشيته على شرح
المطالع حيث قال ان قولنا الموقوف عليه الخ كان صادقا في نفس الامر لكن لا يصدق على تقدير الدور وليس المراد ابطاله حتى
يتم الكلام لكونه رافعا للامر الواقعي بل استلزامه للتسلسل وايضا ان سلم صدقه على تقدير الدور فلا شك انه يستلزم وجود
نفس المغاير فلا يجامع صدقه صدق قولنا نفس الشيء الخ انتهى قوله قدس سره قولنا الموقوف الخ يريد تمنع المقدمة
الثانية بان تغاير الموقوف والموقوف عليه وان كان صادقا في الواقع لكنه ليس صادقا فيه على تقدير الدور فلا يلزم اجتماع
الامور الغير المتناهية فيبطل استلزام الدور للتسلسل قوله قدس سره وليس المراد الخ ازاحة لما يتوهم ان المقصود ابطال الدور
فاذا كان الدور رافعا للامر الواقعي وهو تغاير الموقوف والموقوف عليه كان باطلا فيحصل المقصود وحاصل تقريره انه ليس
المقصود في هذا المقام ابطال الدور في نفسه حتى يتم الكلام لما ذكر بل المقصود انما هو استلزام الدور للتسلسل وهذا لا يتم بدون
المقدمة المذكورة وصدقها ممنوع على تقدير الدور قوله قدس سره وايضا ان سلم الخ يعني لو سلم صدق قولنا الموقوف مغاير الموقوف عليه

على انه يقال هذا القول غير مجامع لقولنا نفس السبب الا لكونهما متنافيين فكيف يجتمع صدق ذلك القول مع صدق هذا القول في
الواقع فبطل الاستلزام لبطلان المقدمة التي بني عليها ذلك الاستلزام فادرك قوله واجيب بان آه المجيب الفاضل مير زاجان في تقرير
معنى عبارة الشرح قوله مجامعا لجميع المقدمات الواقعية ومنها المقدمة الثانية التي نبهها شريف المحققين قوله المطلوب استلزام
الدور للتسلسل قوله وفيه آه ترتيب الجواب بان يكون موجودا في الواقع بدون عينية المعتبر وانتزاع المنتزع مجامع للواقعيات قطعا
وظاهر ان الدور ليس منها لكونه محالا في نفس الامر فوجوده ليس الا بالفرض الاعتباري فكيف يكون مجامعا للواقعيات حتى يحصل المطلوب
قوله اقول آه تائيد الجواب ترتيب لذلك الترتيب بتقريره انه ليس مقصود المص انه اذا فرضنا الاكتساب بطريق الدور يلزم
التسلسل باستعانة المقدمات الواقعية حتى يمنع لزوم مجامعة الامور الواقعية التي لا دخل فيها للفرض مع الامر المفروض
في الواقع بل مقصوده ان الاكتساب بطريق الدور اذا تحقق في الواقع بلا فرض الفارض فيلزم مجامعته مع المقدمات النفس الامرية
فباستعانتها يثبت استلزامه للتسلسل في الواقع كما لا يخفى هذا والتفصيل في بعض الحواشي ثم نتلو عليك ان الشارح التحرير
استدل على استلزام التسلسل للدور ايضا بما تقريره انه لو كان الاكتساب بطريق التسلسل لكان مجامعا لجميع المقدمات ومنها ان الكواسب
لا بد لها من مبدء بحيث لا يكون فوقه كاسب واذا كان المبدء نظريا كان له كاسب وليس فوقه شيء بفرض كونه مبدا فيكون كاسبه متاخرا
عنه والمتاخر نظري موقوف على المبدء وكان المبدء موقوفا على هذا المتاخر وهذا هو الدور فثبت استلزام التسلسل للدور انتهى
وقد يعترض بان القائل بالاكتساب بطريق التسلسل كيف يسلم انه لا بد له من مبدء اللهم الا ان يقال عليه بالالزام فافهم قوله الا انها لا
ان تكون آه اي الزيادة اما ان تكون قبل المبدء وبعده قال فحينئذ اذا كان زيادة الزايد بعد انصرام جميع آحاد المزيد عليه
وثبت انتظام الاوساط بين المبدء والجانب الآخر قال وتناهي العدة آه ازاحة لشبهة عسى ان تختلج في الصدور ان النتيجة
ببرهان التضعيف انما هو بطلان عدم تناهي الاعداد وظاهر ان التصديقات التي كلامنا فيها انما هي ذوات فكيف
يبطل عدم تناهيها بذلك البرهان بما تقريره ان العدد معروض للعدد ويلزمه والعدد لازم للمعدود فلو كانت المعدودات
غير متناهية يلزم عدم تناهي الاعداد وقد عرفت بطلانه فبطل عدم تناهي المعدود وانتفاؤه وبالجملة تناهي العدد يستلزم
تناهي المعدود والا يلزم الانفكاك بين اللازم والملزوم كما لا يخفى قوله كل عدد وقابل للتضعيف اي سواء كان متناهيا
او غير متناه قوله بيانه مر آنفا آه من ان المبدء لا يتصور عليه الزيادة فان الزيادة اما ان تكون الخ قوله وذلك لما قلنا
آه دليل للاندفاع قوله الاشكال ان الامور آه فلا يعتبر ان بان التضعيف يجري الا في الامور المتناهية مطلقا سواء كان

كانت مترتبة او غير مترتبة مجتمعة في الوجود في زمان واحد ومتعاقبة في الوجود بحيث يكون احدها بعدها في زمان الآخر
وذلك لان كلها معروضة للعدد وكل عدد قابل للتضعيف الى آخر المقدمات قوله معروضة للعدد بالضرورة فاذا ضعفنا
ذلك العدد ولو تضعيفا عقليا اجماليا فمبلغ التضعيف بالضرورة ازيد من عدد الاصل كما تقرر سابقا ومن اجمع ما يستدل
ان الاعداد اذا لم تكن موجودة مجتمعة فكيف يصح تضعيفها في الخارج بالتفصيل وذلك لانه ليس المراد ما هو التضعيف الخارجي التفصيلي
بل التضعيف العقلي الاجمالي ولا شك في تحققه في الامور الغير المجتمعة ايضا قوله يكون مرادا ولعله آه ودليل للتنقيح قوله دون
المستقبلة آه فانها غير خارجة من القوة الى الفعل قوله الابطل اللاتقفية آه ازاحة لبعض المتاخرين يقول انه ان اريد بكون العدد
لاتقفيا كونه بحسب الوجود وكذلك فلا يبطله كون العدد الغير المتناهي بالفعل بحسب الخارج غير قابل للتضعيف كما لا يخفى على من له ادنى
تفطن وان اريد كونه لاتقفيا بحسب الوجود والخارجي فمن الضروريات انه مبني على بطلان وجود الغير المتناهي بالفعل فلا يجامع
فلو بني بطلانه على كون العدد لاتقفيا بحسب الوجود والخارجي يلزم الدور قطعا فالحق عندي ان المنع الآتي من له في
غاية القوة نهى بالغطه قوله نعم يجري فيها اي يجري بان التضعيف في الامور المستقبلة الغير المتناهية قوله كما في المعدات
مثال للتمايز بحسب الالتفات فقط قوله مصححة لمعروضية العدد ليست مصححة بالفعل قوله السر فيه اي في كون الاجزاء
الانتزاعية مصححة لمعروضية العدد وقبل انتزاعها قوله اي نحو كان من انحاء التفصيل بحسب الماهية او الوجود الخارجي او الوجود
الذهني وبحسب الالتفات كما ذكره الشارح آنفا قوله لا تفصيل في الاجزاء التحليلية آه فانها غير موجودة بالفعل كيف يتحصل
بابطال الهيئة الوحدانية في الوهم ومن تفريقها في الخارج فهي منتزعة عن الجسم وقد بينا تفصيل هذا المقام في الدرس السالف
قوله في هذا الحكم اي عدم جريان برهان التضعيف قوله كما في الخط المتناهي كقدر الذراع مثلا فاجزاؤه المتناقصة كنصفه ونصف نصفه
وهكذا مما لا نهاية له قوله لا يبطلها هذا البرهان لعدم وجودها بالفعل حتى تكون معروضة للعدد فلا يجري فيها البرهان من حيث عروض العدد
قوله لابطال الثاني اي الاجزاء المتساوية الانتزاعية الغير المتناهية قوله بل من حيث آه اعلم انه ليس لابطال الاول اعني الاجزاء
المتناقصة الغير المتناهية برهان من هذه الجهة اذ لا يوجد عاد يعرض لمراتب غير متناهية بل النصف عاد لمرتبتين والثالث لثلث
مراتب وهكذا والسر فيه ان التساوي مع التضعيفات لازم للعادية وهذا التساوي لا يتحقق في الاجزاء المتناقصة قوله لمراتب
غير متناهية آه تفصيل المقام انه كما في السلسلة المتناهية عاد معين لمراتب متناهية كذلك في السلسلة الا متناهية
عاد معين لمراتب غير متناهية ويجري في ابطالها برهان التطبيق بان يعين المبدء من تلك السلسلة وانجانب

الآخر منهما ثم يوضع منهما ج فى ب جزء وآ ب كله فنحكم بانه بحذاء كل مرتبة من آ ج ب مرتبة من آ ب فاما ان يفضل الآ ب بمرتبة
فى الكل او لا يفضل فعلى الاول يلزم المساواة بين الكل والجزء وهو كما ترى وعلى الثانى يلزم تناهى الجزء ومن المعلوم ان الزائد
على المتناهى بقدر المتناهى يكون متناهيا فيلزم تناهى الكل وهو المطلوب وسيلقى عليك تفصيله فى الشرح قوله الحق فى الجواب
اى عن بيان التضعيف والمقصود انه غير تام قوله منع المقدمة الثالثة وهى ان كل ما هو الخارج من القوة الى الفعل محصور للعدد
بالضرورة سواء كان متناهيا او غير متناه مرتبا او غير مرتب ثم الحق ان هذا المنع مكابرة صريحة اذ يصح انتزاع العدد عما خرج
من القوة الى الفعل وفى هذا الحكم المتناهى وغيره سيان كيف واذا لم يكن للزيادة والنقصان خصوصية بالكم المتناهى بل لهما وجدان
فى الكم الغير المتناهى ايضا وهذا ما اختاره الشارح رح ونص عليه بعد هذا فكيف تمشى هذا ذلك المنع وهل هذا الا تهافت فافهم
قوله بل الحق اى فى الجواب عن بيان التضعيف قوله الا تضعيفات هى التى لا توجد فى الخارج الا متناهية كل مرتبة
منها يمكن ان يكون بعده مرتبة اخرى لكن ليس كلها خارجة من القوة الى الفعل قوله حد الا تناهى فلا يجرى البرهان
هنا كانت بصيرا بان المقصود انما هو ابطال الامور الغير المتناهية باجراء البرهان فيها فاذا لم يبلغ الا تضعيفات الى حد الا تناهى
فكيف يجرى البرهان فيها وظاهر ان هذا الا يصاد مقصود كما لا يخفى فافهم قوله بعض الكملة وهو القاضى محب مبارك قوله
الحق ان آه هذا ما ذكره ذلك البعض فى حاشيته على الشرح قوله لا يتصف بالزيادة والنقصان آه يعنى لا يقال للامور الغير المتناهية
انها زائدة على الغير المتناهية الاخرى وهكذا لا يقال لتلك انها ناقصة عن هذه قوله لا هذا اى الزيادة والنقصان قوله
نعم يمكن آه دفع لما يتوهم انه اذا لم يعقل الزيادة والنقصان فى الغير المتناهيين فلا يتصور التساوى ايضا بينهما بما تقريره واضح
قوله مطلقا اى سواء كانت الامور الغير المتناهية من الاعداد والمعدودات قوله بديهية قوله آه ازاحة لما يتوهم
ان قولهم الكل اعظم من الجزء من البديهيات الاولية ولا مرية فى ان ذلك القول شامل للمتناهى وغيره كليهما فالكل يكون زائدا على
الجزء والجزء يكون ناقصا عن الكل فاذا كان الكل والجزء غير متناهيين يلزم اتصافهما بالزيادة والنقصان وهذا مستلزم
لما ادعيتم بما تقريره غنى عن البيان قوله فلا يتم اكثر البراهين لتوقفه على اتصاف الامور الغير المتناهية بالزيادة
والنقصان فاذا بطل هذا الاتصاف لم يتم تلك البراهين قوله لا يبطل الثالث اى التضعيف قوله وجه آخر ذكرنا انفا وهو
المقدمة الثالثة وقد عرفت ما فيه فتذكر قوله تفرز الفرز بالفاء والراء المهملة والزاء المعجمة عزل شىء من شىء وميزه
كالافراز وقد فرزه يفرزه وفرز على براسه تفرزه قطع عليه كذا فى القاموس المحيط قوله الا بالحركة آه حتى

حتى يختلف حقيقة الكل والجزء قوله فيلزم ح اى حين مساواة الكل والجزء قوله اجتماع النقيضين اى صدق السالبة الجزئية يعنى
قولنا ليس بعض المرتبة من الاولى واقعا بازاء المرتبة من الثانية وصدق الموجبة الكلية اعنى قولنا كل مرتبة من الاولى
فبازائها مرتبة من الثانية قوله فان فى الكل آه من ثبت صدق السالبة الجزئية قوله فلو فرضنا مساواتهما آه
من ثبت صدق الموجبة الكلية قوله بالمعنى المذكور اى ايقاع المرتبة بازاء المرتبة قوله اما ان لم يحكم العقل آه بل
يحكم بان فى الكل مرتبة ليس بازائها مرتبة فى الجزء وهذا معطوف على قوله اما ان يحكم قوله بهذا اى بتقرير برهان التطبيق
قوله ما نقل اى عن بعض الكملة من ان الحق ان الامور الغير المتناهية الخ قوله قالوا ان البرهان آه قال الشيخ الرئيس فى
طبيعيات النجاة ان هذا البرهان لا يلزم ان تثبت الاحاد وترتبت اما ان كانت غير مرتبة غير مجتمعة فلا يمكن عليه اثباته
بل انا نجد بيانا على وجوده كالزمان والحركة وضرب من الملائكة والشياطين بلا نهاية فى العدد لان لا تترتب احاده
فلن يحتمل التطبيق واما عدم الاجتماع ففيه التطبيق ابعد انتهى وحمله المرام ان الترتيب والاجتماع شرط لاجراء البرهان عند
الرئيس وظاهر انه لا ترتيب فى المجردات فكيف يجرى فيها البرهان قوله فان يتعين آه وليس لقوله يظهر سخافة ما قالوا وتقريره وضح
فى الشرح قوله بهو يكفى آه ولا يحتاج الى ترتيب آخر سوى ترتيب بتعين المراتب قوله فى المتصلات اى الاحاد حيث يحصل
بحيث بتعين الاول والثانى والثالث وهكذا قوله اجرى فى المتصلات آه بان يقال فرضنا جسما متصلا غير متناه وفرضنا منه جسما
كذلك ثم طبقناهما فاما ان يحكم العقل بالمساواة او بالمفاوتة فاللازم على الاول اجتماع النقيضين وعلى الثانى يحصل المطلوب قوله
يلزم وجود احد آه يعنى يلزم ان يكون عدد احد المتضايفين اكثر من عدد المتضايف الآخر وهو محال ثم تلقى عليكم ان مساواة
احاد احد المتضايفين للآخر ضرورية واللازم تحقق احدهما بدون الآخر فاذا زاد واحد منهما على الآخر يظهر الاستحالة قطعا
قوله بيان الملازمة تلخيصه انا اذا فرضنا السلسلة من المعلول الاخير الى غير النهاية فى جانب الازل كان كل واحد من احادها
متصفا بصفتى العلية والمعلولية فان كل واحد منها ما عدا المعلول الاخير علة لما بعده ومعلول لما قبله فهو جامع لهذين الوصفين
باعتبارين فعدد العلية والمعلولية فيما سبق على المعلول الاخير متساويان بلا مرتبة واما المعلول الاخير فمعلول صرف ليس
بازائه علة لانقطاع السلسلة فلزم زيادة سلسلة احد المتضايفين اعنى المعلولات على سلسلة المتضايف الآخر اعنى العلل
بواحد مع انه لا بد من تساوى احاد احد المتضايفين للآخر فاذن لا محيص من ان نفرض فى جانب آخر علة محضة اى بلا
معلولية ليتحقق التساوى بينهما فيلزم انحصار السلسلة بين الحاصرين اعنى العلة المحضة والمعلول الصرف فثبت التناهى

وهو المطلوب قوله متكافيان ينتقض عليك لان التكافؤ عبارة عن وقوع كل منهما بحذاء الآخر بان يحصل بحذاء كل من الآخر
وهو يستلزم التساوي فيهما لا يستلزمه الى ان يتسلسل فاستظهر ان ثبت في ... كان الاستلزام بين التكافؤ والتساوي
ممنوع فان المحاذاة كما يتحقق بان يقع في احد طرفي المحاذاة اثنان ويكون في الطرف الآخر بحذائهما كما
في الاب الواحد الذي له ابنان فانه واقع في محاذاة الاثنين فيتحقق التكافؤ مع عدم التساوي فلا نزاع بما فصله بعض
بضرورة شاهدة بان التضايف لا يكون الا بين الشيئين بحسب ضرورة انه نسبة والتعدد النسبة الابنين فيتعدد بتعدد الطرفين
فلا يتصور ابوة واحدة بمقابلة البنوتين فان الاضافة تتعدد بتعدد الاطراف واذا كان حال المضاف تحقق في كلي المضاف
المشهوري ايضا كذلك فلا يتصور وحدة الاب الا باعتبار حين تعدد ابنائه بل تعدد ايضا بالقياس الى كل منهما لان الاب
مع اعتبار ابوته لهذا الابن غيره مع اعتبار ابوته لذلك وبهذا القدر تم الكلام انتهى قوله فيلزم خلاف ما هو السلسلة الجانب
قوله فيتساويان الى قال الفاضل القراباغي وذكره المحقق القاضي في الشرح وتقريره على ما بيناه في التعليق المرضي على شرح القاضي
ان لزوم زيادة احد المتضايفين على الآخر بواحد غير لازم اذ التضايف انما هو بين العلية والمعلولية الواقعتين في المرتبتين اعني العلية
الفوقانية والمعلولية التحتانية لا بين الجهتين المجتمعتين في المرتبة الواحدة حتى يلزم الزيادة المذكورة وتفصيله ان العلية المضايفة للمعلولية
المتحققة في المعلول الاخير انما هي العلية المتحققة في علته السابقة عليه وهي متحققة فيما نحن فيه واذن تحقق احد المتضايفين بدون الآخر
غير لازم وانما يلزم هذا لو كان مضايف المعلولية المتحققة في الشيء هو العلية المتحققة في ذلك الشيء ايضا وليس فليس فلا يتم البرهان فان
قيل لزوم الزيادة بين لانا نعلم اجمالا ان المعلول الاخير معلول محض وما فوقه الى لا نهاية علة ومعلول معا قلنا انما يلزم الزيادة
باعتبار عليته ما فوق المعلول الاخير مع معلوليته التي هي غير مضايفة لها بل هي اجنبية بالقياس الى هذه العلة وهكذا في كل
فوقاني واذا لم يعتبر مع تلك الاجنبية بل مع مضايفتها اعني معلولية المعلول الاخير فلا يلزم الزيادة فلزومها مع اعتبار الاجنبي
لا ينافي ما يقتضيه التضايف من التكافؤ وجودا وعدما في الواقع الايقال بعد ثبوت المساواة بحسب العدد وبين المتضايفين لان عدد
متكافيان في ما فوق المعلول الاخير مع قطع النظر عن تطبيق احد المتضايفين بمضايفه الآخر فتبقى في المعلول الاخير معلوليته
لا يكافي لها عدد فيلزم منه ان يتحقق شيء من المتضايفين في السلسلة المفروضة بدون مضايف الآخر فلا يتكافيان في الوجود
ايضا وان لم نقصد على تعينه فلا اشكال اذ ليس الكلام في تطبيق احد المتضايفين مع المتضايف الآخر بل في عددهما مع
الآخر مع قطع النظر عن كونه مضايفا له والا انا نقول لا ريب ان الكلام في تطبيق احد المتضايفين مع الآخر لا مع الاجنبي

مع الاجنبي فلو قطع النظر عن كونه متضايفا فلا نسلم الاستحالة في التزايد والتناقص اذ التساوي والتكافؤ في العدد من لوازم
المتضايفين من حيث هما متضايفان فيجوز ان يكون عدد العليات ازيد من عدد المعلوليات بان ينقص فيما فوق الاخير وجود
واحد من كل منهما مع واحد من الآخر لا يقتضي التساوي لان عدم تناهيهما يقتضي ان لا يقف التطابق الى حد سواء كان
احدهما زائدا او لا الا ترى ان الشهور اكثر من سنين ايتين مع ان السنين لا يقف في التطبيق مع الشهور الى حد غاية الامر ان مرتبة
الزيادة لا تتعين فيشكل قوله وجه الفساد آه وذلك لما عرفت ان التساوي مفهوم المتضايفين فيما فوق المعلول الاخير لانهم قطعا دا
المعلول الاخير فهو معلول صرف ليس بازائه علة فلزم الزيادة في العلية فتم البرهان ثم علة الامر ان تخلف آه هو لزوم عدم التساوي في العدد
ولا مرتبة في لزومه لا تحقق المعلولية بدون العلية حتى يتم الايراد وينقطع عرق البرهان فاورد كما توهم ان استلزام التكافؤ مطلقا سواء
كان في المتناهي او غير المتناهي للتساوي في احاد المتكافئين وامتناع تجمع مع الزيادة ممنوع وانما يسلم ذلك في المتناهي دون غير
ان لا يلزم التكافؤ فيه التساوي بل يجتمع مع الزيادة قلت بان ذلك الاستلزام مطلقا ضروري لا مساغ للمنع فيه اصلا لانا
قد عرفت سابقا ان التكافؤ عبارة عن وقوع كل منهما بحذاء الآخر بان يستحيل وجود كل واحد من الآخر فهو يستلزم التساوي والا
لزم وجود واحد منهما بدون الآخر وهو ينافي التكافؤ بالمعنى المذكور فلو كان غير المتناهي متحققا في الواقع لكان التكافؤ فيه مستلزما للتساوي
ايضا متحققا فاذا زاد واحد من احاد احد المتضايفين كالمعلول الاخير مثلا على احاد المتضايف الآخر وهي العلة يلزم اجتماع المتنافيين
اعني التساوي وعدمه هذا كما ترى فكذا ما يستلزمه اعني غير المتناهي هو المطلوب هذا قال والاعلم آه ازاحة لما يتوهم ان لزوم
الدور والتسلسل المحالين على تقدير نظرية الكل لا يتم الا اذا ثبت عدم اكتساب التصور من التصديق وبالعكس وهو بعد في خبر الخفاء فلم لا يجوز
ان يكون جميع التصورات بديهية وجميع التصديقات نظرية يكتسب الثاني من الاول فابطال نظرية الكل لعدم امتناع اكتساب احدهما من
الآخر غير تام قطعا بما تقرر ان التصور لا يكتسب من التصديق وبالعكس انما يكتسب التصور من التصور والتصديق من التصديق وما
عليه المص كما تطلع عليه فعلى تقدير نظرية الكل لا محيص عن لزوم الدور او التسلسل كما لا يخفى قال في الحاشية لا يتعرض بهذا المقدار
في اكثر المتون ولابد منه حتى يلزم ان البعض كل منهما بديهي وبعضه نظري انتهى قوله فيهما اي هذه المقدمة اي امتناع اكتساب التصور
من التصديق وبالعكس قوله فيهما ولابد منه اي من التعرض قوله فيهما حتى يلزم آه ولو لم يتعرض لتلك المقدمة يبقى
احتمال كون جميع احدهما بديهية وجميع الاخرى منهما نظرية يكتسب احدهما من الاخرى فلا يثبت المقصود وهو
اثبات ان بعض كل منهما بديهي وبعضه نظري ولعل وجه عدم التعرض عدم قيام الدليل المفحم للمناظر عليه

اثبات هذه المقدمة **قال** لان المعرف مقول هذا دليل على عدم علم التصور من التصديق **قال** في الحاشية والكبرى محذوفة
فتمام الشكل هكذا كل كاسب التصور من التصديق لكان التصور معرفا فيكون مقولا ولا شيء من التصديق بمقول فلا شيء من
المعرف بتصديق انتهى ثم تحرير الدليل هكذا كل معرف مقول ولا شيء من التصديق بمقول فينتج من الضرب الاول من الشكل
الثاني لا شيء من المعرف بتصديق **قال** التصور متساوي النسبة ودليل الاثبات بالعكس **قال** في الحاشية ان اراد بتساوي نسبة
التصور الى وجود التصديق وعدمه ان نسبته الى وجوده هي النسبة الى عدمه بلا تفاوت فذلك غير ظاهر لابد له من دليل وان
اراد ان التصور كما يتعلق بوجود التصديق كذلك يتعلق بعدمه كما هو الظاهر من كلامه فمسلم لكن فقدان الترجيح غير ظاهر انتهى
قوله فيهما فقدان الترجيح غير ظاهر لجواز ان يكون مختصا بالوجود الشيء ويتعلق بعدمه ايضا **قوله** بيان الاول اي الدليل الاول **قوله**
كل كاسب الخ تحريره على نمط الشكل الاول هكذا كل كاسب التصور معرف وكل معرف مقول فينتج من الضرب الثاني من الشكل الاول
كل كاسب التصور مقول ثم نجعله صغرى ونقول لنا ولا شيء من التصديق بمقول فينتج من الضرب الاول من الشكل الثاني لا شيء من كاسب
التصور بتصديق هو المطلوب فالمذكور في هذا المقام هو القياسان **قوله** عرف بالتعريف المذكور هو المقول على الشيء لافادة تصوره
قوله فلا نسلم الصغرى اعني قولنا كل كاسب التصور معرف وتقريره انا نمنع انحصار الكاسب بالمعرف فانه لم لا يجوز ان يكون بعض كاسب
التصور مفيد التصور فقط ولا يكون معرفا بالمعنى المذكور فاذن يصح كون التصديق كاسبا للتصور **قوله** من القياس الاول واما
القياس الثاني فهو الذي القيناه عليك آنفا من قولنا كل كاسب التصور مقول ولا شيء من التصديق بمقول **قوله** المقرر عندهم اي مع
لما تقرر عندهم انه قد تقرر عندهم ان المعرف لا يكون الا مقولا على الشيء لافادة تصوره واذن لا محالة يكون كاسب التصور معرفا
فهذا المنع فكيف يتمشى المنع على المقرر المثبت عند القوم بما تقريره على نحو البيان **قوله** ما يفيد التصور فقط سواء كان مقولا
او لم **قوله** فلا نسلم الكبرى اعني قولنا كل معرف مقول ثم زيدته انا نمنع كلية الكبرى على تقدير ان المراد من المعرف هو المفيد
للتصور فقط فانه لم لا يجوز ان يكون بعض افراد المعرف غير مقول فيصح كون التصديق معرفا للتصور هذا قوله فان قلت اه هذا
كلمة ما استدل القاضي على كلية الكبرى بحيث لا يكون للمنع مساغ **قوله** فكاسبه لا يكون اه يعني ان افراد كاسب منحصرة في
الاثبات في الضمنيات ومعناه ان التصديق كما يكون بالاجزاء الذهنية كذلك يكون بالاجزاء الخارجية فان الشيخ قد صرح
الحكم الانسانية بالتصديق ... الاجزاء والخارجية تصور بالكنه فلا يصح حصرا
... في الاثبات ... القاضي **قوله** قلت اه تقرير الجواب انا لا نسلم

لا نسلم ان كاسب التصور منحصر في الذاتي والعرضي حتى يجب كونه محمولا بل كاسبه لا بد وان يكون مفيدا للتصور بالترتيب ولا يستلزم ذلك تحققه
ان يكون الترتيب في بعض التصديقات مفيدا لبعض التصورات فسقط الاستدلال بتحكم منع الكبرى فافهم قوله بيان الثاني اي الدليل
الثاني قوله يوجد التصديق كما في حالة الاذعان قوله عدمه كما في حالة الشك قوله فلا يكون حجة اي حجة التصديق والا لكان
متعلقا به قوله فلا يكون علة فان العلة تكون حجة او موجبة لوجود المعلول قوله لا ترجيح اصلا حتى يلزم من فقدانه عدمه كون التصور
كاسبا للتصديق قوله الاتحاد اي بين حيثي التعلق والوجود قوله بعض التصورات يكون لها خصوصية آه ومن ثم امتنع ان يحصل التصور
والتصديق لتباينهما نوعا لامرية في انه لا بد بين الكاسب والمكتسب من المناسبة المصححة لانتقال الذهن منه اليه فلا يصح كون احدهما كاسبا
للآخر مع تحقق التباين النوعي بينهما قوله لم يقم دليل قوي على هذا المدعى اي امتناع اكتساب التصور من التصديق بالعكس قال الامام
الحاكم ان ذلك الامتناع الى الضرورة فادرك قال والبسيط لا يكون كاسبا ولا مكتسبا اما الاول فلان البسيط لا يحصل الغرض من الترتيب
ولا بد في الكسب منها واما الثاني فلان كاسبه اما ان يكون بسيطا او مركبا فعلى الاول اما ان يكون عينه او غيره فان كان الاول يلزم الدور وان
كان الثاني فيكون مباينا له والشيء لا يحصل من مباينه وعلى الثاني اما ان يكون مركبا من الذاتيات او العرضيات او منهما فعلى الاول
لا يبقى البسيط بسيطا بل يكون مركبا من الذاتيات وعلى الثاني لم يحصل العلم بحقيقة البسيط فان العوارض لا تفيد الحقيقة وعلى الثالث
ايضا لا يحصل العلم بالحقيقة لان المركب من الداخل والخارج خارج فحاله مثل حال العوارض هذا قوله اي يكون كاسبا بالكسب المعتبر
ازاحة الاختلاج عسى ان يختلج في الصدر من ان كون البسيط كاسبا على ما حكم به المص غير سديد لما وجد انه قد شاع
وقوع التصور بالمعاني المفردة كالفصل وحده والخاصة وحدها فاكتساب النوع من كل منهما ليس الا اكتسابا من البسيط فما
ذلك النفي وتوضيحه انه ليس مقصود المص نفي الكاسبية مطلقا عن البسيط حتى يتم الاختلاج بل مقصوده نفي الكسب المعتبر بين
المنطقيين بحيث يكون لتقرير عند الفن حتى فيه عن البسيط ولا ارتياب في ان ذلك الكسب عبارة عن تحقق الترتيب لا في
الكاسب بان يكون احد الشيئين ملتفتا اولا كالجنس ثم يقع الالتفات الى المعنى الآخر كالفصل ويقع النسبة التقييدية بينهما هذا
حكمه في التصورات واما في التصديقات فبان يلاحظ احدى المقدمتين اولا ثم يلاحظ المقدمة الثانية فينتقل منهما الى النتيجة المطلوبة
المعلومة فقيدا لهذا الترتيب في البسيط فانه انما يتحقق في المركب فلا دخل للصناعة في البسيط نظرا الى فقدان الهيئة المنتجة
الموصلة الى المعرفة والنتيجة في البسيط هذا قوله اتحادهما اي اتحاد النظر والفكر قوله بان يكون بلا ملاحظة ما فيه فيكون النظر عبارة عن
ملاحظة المعقولات الواقعة في الاكتساب قوله فهما متصادقان فقط اي صدق كل منهما على ما يصدق عليه الآخر فهما متحدان

بحسب المصداق لا بحسب المفهوم لكونهما متغايرين فيه قوله هذا المعنى اى ترتيب امور للاكتساب قوله عند المتاخرين توضيح لما مر
على ما ذكرنا فى التعليق المرضى ان المتاخرين اصطلحوا على ان النظر عبارة عما يلزم الحركة الثانية التى هى حركة النفس من المبادى
الى المطالب ففسروه بترتيب امور وذلك لان الغرض من النظر تحصيل المطلوب وهو لا يمكن الا بترتيب المبادى فى المناسبة لينتقل
منها اليه لان كلا من الانتقالين الذين يتضمن خارجان عن حد النظر اذ حصول المطلوب انما يدور على الترتيب واما عند متقدميهم
وصرح بان المطلوب يحصل بالحركة الاولى فقط فلا دوران بهذا قوله معان آخر آه منها ان الفكر عبارة عن حركة النفس فى
الامور العقلية سواء كانت لتحصيل المجهول اولا ويقابله التخييل وهو حركة النفس فى المحسوسات ومنها انه عبارة عن مجموع الحركتين
اى الحركة من المطالب الى المبادى وبالعكس ويقابله الحدس بمعنى مجموع الانتقالين الدفعيين ومنها انه عبارة عن الحركة الاولى
من غير ان يحصل الحركة الثانية جزء اله ويقابله الحدس بالمعنى المشهور اى الانتقال من المبادى الى المطالب دفعة وهذا
التقابل يشبه المتصاعدة والهابطة ثم الفكر يحدث مع النظر بحسب كل من معانيه سواء كانا مترادفين او متصادقين
بهذا التفصيل موضع آخر قال وهنا شك آه فى مقام الاكتساب وكون البعض منهما بديهيا وبعض الآخر نظريا مكتسبا من الاول شك مشهور
اعتمد به رئيس المتشككين على بداهة جميع التصورات والشك للحكيم المالين قوله فيثاغورس هو من تلامذة سليمان على نبينا وعليه السلام
قوله افلاطون وهو خاتم حكماء الاشراقيين قوله لا يختص هذا الاشكال آه ازاحة لما يخيله القاضى من هذا الاختصاص حيث قرر
الاشكال بان المطلوب التصورى اما معلوم فالطلب تحصيل الحاصل او مجهول فالطلب للمجهول المطلق انتهى ثم منشاء ذلك الاختصاص ان المطلوب
التصديقى عبارة عن الاذعان بالنسبة والتصور يتعلق بكل شئ فيقول ان المطلوب معلوم اى تصوره قبل الطلب ليس الطلب فيه تحصيل
الحاصل اذ الحاصل هو تصوره وما يطلب هو تحصيل الاذعان وكذا لا يكون مجهولا باعتبار الاذعان ومعلوم باعتبار ما تعلق به الاذعان ويطلب
بحسب الاذعان بخلاف التصور فانه لو كان معلوما فمعلوميته انما هو بصورته فهو حاصل قبل الطلب فطلبه تحصيل الحاصل وان لم يكن معلوما
لكان مجهولا والمجهولية عبارة عن عدم تصوره فاذا لم يتصور صار مجهولا مطلقا فيلزم طلب المجهول بخلاف التصديق اذ المجهولية فيه
قد تكون باعتبار تعلق الاذعان مع تصورات المذعن فلا يكون مجهولا مطلقا وتقرير الازاحة مشروح فى الشرح قوله بالكنه
اى بحقيقة العالم قال واجيب آه زبدة الجواب انا لا نسلم الانحصار فى المعلومية المطلقة والمجهولية المطلقة ومنشأ المنع الشق الثالث وهو
كون الشئ معلوما من وجه مجهولا من وجه قوله فلا يلزم المحذور ان تحصيل الحاصل والمجهول المطلق قوله بالجملة آه يعنى كما ان المطلوب
التصورى يكون معلوما من حيثية الوجه مجهولا من حيثية الكنه كذلك المطلوب التصديقى يكون معلوما من حيث المفهوم مثلا ومجهولا من حيث الاذعان

الاذعان فحينئذ العلم والجهل جاريان في كل من المطلوب التصوري والتصديقي لا خصوصية لهما بواحد دون واحد قوله وتشبيها بالمجهول
آه تخصيص المخصص ما ذكر في جريان الشك في المطلوب التصوري دون التصديقي فان اراد انه لا يجري في المطلوب التصديقي مع لحاظ
وتغاير جهتي العلم والجهل مثل لحاظ كونه معلوما باعتبار الوجه ومجهولا باعتبار الاذعان فمسلم لكن المطلوب التصوري ايضا كذلك
فلا وجه للتخصيص وان اراد انه لا يجري فيه مع عدم لحاظها فهو ممنوع لما عرفت من جريان تقرير الشك فيه بلا اعتبار
فافهم وان شئت بسط المرام فارجع الى التعليق المرضي قال حله اي حل الشك قوله علاقة العروض والدخول الاول على
كون الجهة ذاتيا والثاني على تقدير كونه عرضيا قوله بالتعريف او الدليل الاول في المطلوب التصوري والثاني في المطلوب التصديقي
قال ليس كل ترتيب آه دفع لما يتوهم ان المنطق لا يحتاج اليه في العصمة اذ يجوز ان يكون الترتيب مفيدا للمطلوب وواقعا على
النظم الطبيعي بحيث يكون الفطرة الانسانية كافية للانتقال منها الى المطلوب بتفصيله انه وان كان بعض الترتيب مفيدا [illegible]
لكن كل ترتيب ليس كذلك لعروض الفساد اما في الصورة مثل ان يكون الشكل عقيما وان ترتيب الاجزاء بان لا يحصل منه صورة
وحدانية تطابق المطلوب او في المادة كما يوضع مقام الجنس غيره ومقام مقدمة يقينية غيرها كما ان فيهما والعرض قد يكون
الجهة لا على ما ينبغي وقد يكون لكون [illegible] غير مناسب كما قاله رئيس الحكماء في النجاة قوله بهذا البيان تم الاحتياج الى المنطق
تم المرام من التتمة المذكورة في المقدمة وهما رسم المنطق والحاجة اليه للعصمة عن الخطاء قوله والاحتياج اذا
لما يتوهم ان الاحتياج الى المنطق الذي هو عبارة عن القانون الخاص غير ثابت فانه يكفي للعصمة قصد طريق الفكر في جزئي جزئي
فلا حاجة الى القانون مطلقا فضلا عن القانون المخصوص على انا سلمنا الاحتياج الى القانون المطلق الشامل لكن المنطق بخصوصه
لا نسلم الاحتياج الى القانون المطلوب بتقريره انا ما التوهم انما يكون الاحتياج بمعناه الحقيقي وليس المراد بمعناه المجازي
وما يتوقف عليه لتحقق العصمة على المنطق وان كان [illegible] قوله هو اعم آه اي الطريق الكلي اعم من المنطق وغيره
قوله من الاعراض [illegible] قوله من المنطق قوله موضوع العلم اي موضوع كل علم فالتعريف للاستغراق قوله
نفي الواسطة في العروض ونفي احد قسمي الواسطة في الثبوت وهو ان يكون كل من الواسطة وذيها [illegible] مساويا حقيقيا
واما وجود القسم الآخر منها وهو ان يكون ذو الواسطة [illegible] حقيقيا ويكون الواسطة [illegible] فلا
يصادم اللحوق بالذات وانما لم يتعرض الشارح لنفي ذلك القسم اتكالا على الشهرة او ادراجا له في الواسطة
في العروض فنفيها نفيه قوله او بواسطة جزء لكن بشرط ان يكون الواسطة مساوية لذي الواسطة فالعارض

للشيء بالذات لا بواسطة المساوي لا يكون عرضاً ذاتياً بل بعيد من الاعراض الغريبة سواء كان بواسطة الامر الاعم او الاخص
او المباين قوله بواسطة في الثبوت اي التقسيم المنفي منها في اللاحق لذاته فالمعتبر في اللاحق بالواسطة هو ان يكون كل من اللاحق
ووسطها معروضاً حقيقياً قوله المعقول الثاني عبارة ههنا اي في مقام موضوعية المنطق ثم تفصيل المرام ان المعقول اعني
ما يوجد في الذهن على قسمين معقول اول وهو ما يحصل في الذهن بلا ملاحظة عروضه لشيء فيه ومعقول ثان وهو ما يكون ظرف عروضه الذهن
سواء كان شرطاً لعروضه ايضاً كالكلية والجزئية او لم يكن شرطاً له كالشيئية وغيرها وموضوع المنطق هو المعقول الثاني بالمعنى
الاول واما بالمعنى الثاني فيبحث عنه في العلم الالهي قوله فيخرج منه اي من المعقول الثاني الذي جعل موضوع المنطق قوله كالسواد ونحوه
للوصف الانضمامي قوله الوجود مثال للانتزاعي قوله بعض المحققين هو السيد الزاهد ثم تفصيل مقاله على ما افاده في حاشيته
على شرح المواقف من ان المعتبر في المعقولات الثانية امران الاول ان يكون الذهن ظرفاً للعروض الا ان يكون الوجود الذهني شرطاً للعروض
بحيث لو لم يكن هذا الوجود متحققاً لم يتحقق العروض ولا ان يكون قيداً للمعروض فيصح المعروض مجموع الامرين حد العرضي حقيقة وثانيهما ان
الذهني فيه ولكنه لو كان في ذلك الوجود شرطاً او قيداً لزم ان يخرج الوجود والتشخص من المعقولات الثانية والتالي ظاهر البطلان
فان العوارض التي تعرض للماهية من حيث هي من غير اعتبار الوجود فيها شرطاً او قيداً مثلاً معدودة
عندهم من المعقولات الثانية فالمقدم مثله واما وجه الملازمة فلان الوجود والتشخص بعضهما للشيء في الخارج
الوجود الذهني او قيديته يستدعي وجهاً من تلك المعقولات ثم احترز بهذا الامر عن العوارض الخارجية التي هي عبارة عن التي
على الوجود الخارجي بان يكون لخصوص هذا الوجود دخل في الاتصاف سواء كان انضمامياً كالسواد والبياض او انتزاعياً كالفوقية
والتحتية والثاني ان لا يكون الخارج ظرف المعروض ويتفرع عليه ان لا يكون موجوداً في الخارج واحترز به عن لوازم الماهية فانها
تكون عارضة للماهية من غير مدخلية خصوصية الوجود الخارجي او الذهني وظاهر ان الامر الثاني المعتبر في المعقولات الثانية
يستدعي الاختصاص بالذهن فتكون خارجة عنه فمحصل المرام ان السيد الزاهد فرق بين الوجود ولوازم الماهية
من المعقولات الثانية دون الثاني وشرحه الشارح المحقق بقوله فوهم فاسد فان العروض يعني ان العروض الخارجي المعتبر نفياً
في المعقول الثاني المبني على الاتصاف الانتزاعي والانضمامي كليهما صرح به الشارح حيث قال لا يعرض في الخارج عروضاً
انضمامياً او انتزاعياً ولا شك ان الاتصاف الانتزاعي متحقق في الوجود والتشخص فكيف يصح الحكم بدخولهما في المعقول الثاني قوله
وان بدر به الخارجي يعني ان كان مراد السيد الزاهد بالعروض الذهني الذي اعتبره في المعقول الثاني خلط العارض بالمعروض في الذهن فهذا

فهذا الخلط يتحقق في الوجود ولوازم الماهيات كلها فهي توجد في الذهن وتكون مخلوطة بعوارضها وهذا ما اعترض عليه بعض الاكابر حيث
افاد ان عروض الخلط للماهية بحسب الخلط انما هو في الذهن فان تدخل في المعقول الثاني ولا يصح اخراجها عنه فان كان مراده
بالعروض في الذهن عروض العوارض بعد وجود المعروض في الذهن فهذا لا يتحقق في الوجود ولا في لوازم الماهيات فكيف يصح ادخالها
في المعقول الثاني اما عدم تحققه في الوجود فقط فانه لو كان عروض الوجود بعد وجود المعروض لزم الدور او التسلسل واما عدم تحققه
في تلك اللوازم فسيجي بيانه في تقسيم اللازم فانتظر قوله فالثاني اي العروض بعد وجود المعروض قوله لا يعقل في الوجود ولا في
[illegible] الماهيات فلزم خروج الوجود عن المعقولات الثانية مع ان السيد الهروي ادرجه فيها قوله الاول موجود
الخلط موجود في الوجود قوله مثاله اي مثال المعقول الثاني المعتبر في هذا المقام قوله وذهب المتاخرون عطف على قوله ذهب القدماء
قوله بل محمولاتها [illegible] على المعقول الاول فيه ان هذا غير معهود في المنطق ولم يعهد بعد مسئلة منطقية يكون موضوعها المعقول الاول
المعقول الثاني [illegible] انما يبحث عنها في المنطق من حيث انها احوال المعقول ثان آخر واما البحث عن الكلية والجزئية فانما هو
لكونهما [illegible] مطلب ما عند التعريف [illegible] المفهوم ليس محمولا في مسئلة من مسائل المنطق هذا والتفصيل في التعليقات
[illegible] محمولا فان موضوع العلم ما يبحث عنه يكون مفردا عن البحث وانما
[illegible] المعقولات الثانية موضوعا كما هو مأثور القدماء لم يصح البحث عنها في المنطق والتالي باطل
فالمقدم كذلك قوله فان قلت آه هذا ما افاده المحقق الهروي وتقريره كلامه ان المعقول الثاني باعتبارين الاول انه معقول
ثان والثاني انه عارض لمعقول ثان آخر فكونه موضوعا للمنطق باعتبار الاول وكونه محمولا باعتبار الثاني فموضوع
من حيث انه موضوع لا يقع محمولا للمسئلة فالذاتي والعرضي موضوع من حيث انه معقول ثان محمول من حيث انه عارض لمعقول ثان
آخر وفي الكلي لا يلزم كون الموضوع من حيث انه موضوع محمولا قوله قلت مع انه آه تقرير الجواب ان جعل المعقول الثاني محمولا
لمعقول ثان آخر لا يتيسر في الكلي والجزئي فانهما مع كونهما من المعقولات الثانية يحملان محمولين في نفسهما ليسا احوالا لمعقول
آخر قوله ثم الى تكلف فان جعل المعقول الثاني الذي هو محمول المسئلة عارضا لمعقول ثان آخر تكلف ظاهر لا حاجة اليه التحقيق
الآخر العاري عن التكلف وموجبا لان يقع مطلق المعقولات وكذا كانت ذاتية قوله فيلزم الخلف وهو كون الموضوع محمولا
قوله لا يتصور في بعضها كالعام والخاص فانهما يقعان محمولين ليس لهما معقول ثان آخر حتى يحملان احواله قوله ظاهر كلام
حيث لم يقيد المعقولات بالثانية قوله ثم الحيثية اي حيثية الايصال الى التصور والتصديق المجهولين المقصود منه دفع توهم

ان توهم من ان الحيثيات المعتبرة في موضوعات العلوم اذا لم تكن اطلاقية فلا بد وان تكون تقييدية او تعليلية فلا يجوز البحث عنها في
تلك العلوم مع ان الحيثيات كثيرا ما تكون من الاعراض المبحوث عنها كما في قولهم موضوع الطب بدن الانسان من حيث الصحة والمرض
وموضوع العلم الطبيعي الجسم الطبيعي من حيث الحركة والسكون وموضوع المنطق المعقولات الثانية من حيث الايصال الى المجهول تصورا او تصديقا
ولا ارتياب في ان الصحة والمرض مبحوث عنهما في الطب وان الحركة والسكون يبحث عنهما في العلم الطبيعي وان الايصال مبحوث عنه في صناعة
الميزان فكيف يصح ان تكون قيدا للموضوعات لما ثبت ان الموضوع وقيوده يكون مفروغا عنها في العلم وعلة للحوق الاعراض الذاتية والا لزم
تقدم الحيثية على نفسها ضرورة تقدم العلة على المعلول وتقرير الدفع ان الحيثية اما علة للبحث على معنى ان البحث عن العوارض الذاتية
باعتبار الحيثية وبالنظر اليها اي ملاحظ في جميع المباحث هذا المعنى الكلي الا على معنى ان جميع العوارض المبحوث عنها يكون ثبوتها للموضوع
بواسطة هذه الحيثية وتحقيقه على ما افاده الفاضل الحلبي في حاشيته على التلويح ان لفظ الموضوع يتضمن معنى البحث والعرض فالجار في
قولهم موضوع هذا العلم الامر الفلاني من حيث كذا متعلق بلفظ الموضوع باعتبار جزء معناه اعني البحث لا باعتبار الجزء الآخر اعني
العرض حتى يلزم ان تكون الحيثيات داخلة في عروض العوارض وقيدا للموضوع
اشبعنا الكلام في التعليق الرضي على شرح القاضي ان شئت فارجع اليه قوله اي انها متوقف على الايصال
او بالعكس اي ان الايصال متوقفا على المحمولات قوله يكون من لوازمها اي ان الايصال لازم لها
وجودها قوله بكسر الميم على ان يكون اسم آلة قوله وفتحها على ان يكون مصدرا ميميا او اسم ظرف فاطلاقه على الآلة اطلاق بالمجاز
قوله لم يعلم وجوده في الخارج فهذا التصور يجري في الموجودات قبل العلم بها وفي المعدومات ايضا ومن ثم قالوا ان تعريف المعدومات
لا يكون اسميا وتعريف الموجودات قد يكون اسميا وقد يكون حقيقيا قوله كالذاتيات وبالعرضيات وعليه ما قال المحقق الدواني في حاشيته
على شرح المطالع ان الشارح جعل التصور مطلقا سواء كان بالكنه او بالوجه وفي الحاشية القديمة ان الرسم في جواب ما في محله
غاية ما في الباب ان يكون في الجواب على سبيل التوسع والاضطرار وبهذا صرح الشيخ الرئيس في النجاة بان كله
معناه ولما توهم جمع من المحققين من انه اذا سئل بما هو عن الانسان لم يصح ان يذكر الكاتب في الجواب اذ الكاتب عرضي بالقياس اليه
عنه لا يصح وقوع العرضي في جواب ما هو ولو صح لما صح تعريف النوع بالكلي المقول على كثيرين مختلفين بالحقيقة في جواب ما هو
المقول على كثيرين متفقين بالحقيقة في جواب ما هو لانتقاضها بالعرضيات هذا وان شئت الخبرة على تحقيقه فارجع الى التعليق
الرضي قوله يعدوا لها اي زوال الصورة وهي ان لم تكن مذكورة صراحة لكنها مفهومة من التصور قوله الخزانة وهي الخيال

قوله فالاول اى الحصول الابتدائى قوله والثانى اى الحصول الثانوى قوله الطرق الاربعة المذكورة من الحد التام
والناقص والرسم التام والناقص قوله الا بالذاتيات او بالعرضيات متعلق بالتصور ثم هذا التعميم افاده شيخ الصناعة فى عيون الحكمة حيث
قال المطلوب بما [illegible] اما بحسب شرح الاسم فان كان الشيئ موجودا فيطلب بما الحقيقية حدا او رسما والحد من اجناس وفصول والرسم
من اجناس وخواص انتهى فالحاصل ان وقوع الحد والرسم فى جواب ما الحقيقية مما لا ارتياب فى صحته واما تخصيصه بالحد وحده فغير مستقيم
قوله ايضا اى كما يندرج الطرق الاربعة تحت ما الشارحة قوله الا انه فى الاول آه دفع لما يتوهم انه لما كان الطرق الاربع مندرجة تحت كل من الشارحة
والحقيقية فلا يفرق بينهما بان الفرق ليس الا باعتبار ان فى الشارحة لا يشترط العلم بالوجود بل انما يطلب بها تصور الشيئ المعدوم والموجود
الغير المعلوم وفى الحقيقية يشترط ذلك العلم فالفرق حاصل بينهما قطعا قوله لكن يختلج آه ازاحة لما يتوهم انه اذا كان الحد الناقص والرسم الناقص مطلبين
تحت مطلب ما الشارحة كانت او الحقيقية فيكون التعريف بالفصل وحده وبالخاصة وحدها ايضا مندرجا تحته فكيف يصح قولهم
ان ذلك التعريف خارج تحت مطلب اى بتقريره ان ذلك التعريف خارج عن ما الشارحة والحقيقية لدخوله تحت اى فالمراد بالحد والرسم
الناقصين الداخلين تحت مطلب ما عند التعريف المذكور كالتعريف بالجنس البعيد مع الفصل او مع الخاصة هذا قوله واضمم الاول الى الثانى
فتصور الشيئ تحصيل [illegible] ما الشارحة [illegible] بوجوده يستفاد من البسيطة وبالانضمام تحصيل مطلب الحقيقية فانها طالبة لتصور الشيئ مع العلم بوجوده
ولا شك انه لا مدخل له من ذلك الانضمام فالتقسيم الى الشارحة والحقيقية مستدرك بل ينبغي الاكتفاء
على الاول قوله لو قصد افراد آه المقصود منه ازاحة ما اجيب عن الاشكال المذكور بان مطلب الحقيقية
وان كان تحصيل من انضمام الشارحة الى البسيطة لكن مقصودنا افراد مطلب احد لتحصيل ما يستفاد من
الحقيقية مع قطع النظر عن الانضمام فلا بد من التقسيم ولا يحصل الاستغناء عن الحقيقية بما تقريره انه لو كان
المقصود ذلك الافراد لكان ينبغي ان يقسم مطلب اى ايضا الى المطلبين اللذين ذكرهما الشارح مع
انهم لم يقسموه فافهم قوله تقسيم مطلب اى ايضا اى كما قسم مطلب ما قوله وايضا يدخل آه ازاحة اخرى لما
لذلك الجواب بانه لو كان المقصود ذلك الافراد والتقسيم فينبغي ان يدخل التعريف اللفظي تحت الشارحة
والحقيقية كليهما لما ذكره الشارح مع انهم لم يدخلوه الا تحت الشارحة دون الحقيقية قوله فلعلهم آه متعلق
بقوله مع انهم لم يقسموه يعني ان القوم لما لم يقسموا مطلب اى الى قسمين فلا بد لعدم تقسيمهم من وجه ولعل
الوجه هو الاكتفاء بالبسيطة الطالبة للتصديق بالوجود فلذلك كان الاحسن للقوم ان يكتفوا على الشارحة

فقط ولم تقسم الا الى الحقيقية لحصول الغنية عنه بالانضمام المذكور فتذكر قوله فيه اشارة الى ان الحاصل من مجموع مطلبي
البسيطة هو تصور الشيء الذي علم وجوده بان يتصور الشيء اولا ثم يعلم وجوده وظاهر ان هذا التصور ليس حاصلا بعد مطلب ما
كما في الحقيقية فانا اذا تصورنا الشيء بمفهومه ثم علمنا وجوده فيطلب بعد العلم بوجوده تصوره بوجه مخصوص سواء كان
بالكنه او غيره فهذا التصور هو مطلب ما الحقيقية فلا بد من الافراد والتقسيم فانضمام الشارحة الى البسيطة لا يجدي نفعا ولا يرد
الى التقسيم الصحيح هناك لا اكتفاء على البسيطة فانه يعلم وجود الشيء بها ثم يطلب ماهيته وانما كان او عوضا فان اختلج
ان هذا كله انما يتم اذا كان الانضمام بان يقدم الشارحة على البسيطة واما لو عكس بان يقدم البسيطة على الشارحة فانه يحصل
مطلب ما الحقيقية فيستدرك التقسيم الى الشارحة والحقيقية فاندفع بان في ذلك العكس لا سبيل له الى السؤال فان ما لم يتصور مفهومه
لم يطلب الوجود في نفسه لهذا حكموا بتقديم الشارحة على البسيطة واما دخول التعريف اللفظي تحت ما الشارحة فعلى سبيل التجوز
والمجاز لما ستطلع عليه فان جعله كونه داخلا تحت ما الحقيقية بهذا الاعتبار فلا مشاحة فيه وما نكتة الاقسام فلا لم يستحسن
مطلقا كيف لو كان فيه فائدة فلا ريب في استحسانه كما لا يخفى قوله مخالف لما ذكر في مبحث الكليات قوله هاهنا اي
قوله هذا خلاصة ما في الحاشية اعلم انه قال المص في الحاشية فان قلت جواب ما منحصر في الحد والرسم كما اورد في
هذه الرسالة وذلك مناف لما اول عليه المقام من جواز كون الرسوم جوابا قلت حقيقة الامر كذلك لكنهم توسعوا والرسوم والتعريف
اللفظي في الجواب وتفصيل ذلك في الحواشي القديمة وتعليقاتها انتهى قوله فيها قلت آه تقرير الجواب على ما في بعض الشروح
ان الحصر بحسب الحقيقة يعني حقيقة السؤال عن الذاتيات اما بحسب الخصوصية فقط كما في الفصل او بحسب الشركة فقط كما في الجنس او
بحسبها كما في النوع فالجواب لا يكون الا بذكر واحد منها وحقيقة الامر كذلك وانما تجويز الرسوم والتعريف اللفظي في الجواب على
سبيل المجاز والتوسع يعني اذا لم يتيسر الجواب عن الذاتيات كما في الواجب تعالى مثلا تجوزوا وتوسعوا في الجواب بالرسم فاندفع
المنافاة بين الحصر والتجويز لاختلاف الاعتبارين التعريف اللفظي وان لم يكن لتحصيل التصور لكن لما كان الغرض منه حصول صورة
مخزونة فصار بمنزلة التصور ابتداء فوقع في جواب ما وعد من المطالب التصورية والتعريف الاسمي هو ما يحصل به تصور ما لم يعلم
وجوده داخل في مطلب ما فهي اللفظي اليهم فهم اخرجوا من الالفاظ وتوسعوا في دخوله في مطلب ما الشيء قوله ثم المراد آه اعتراض على
ما ذكر ان المطلوب في المركبة هو التصديق بوجود الشيء على صفة مغايرة للوجود وبانه ما ذا اريد بتلك الصفة فان كان المراد
الصفة المتقدمة كانت على الوجود او متاخرة عنه فيلزم ان يكون البسيطة مطابقة للتصديق بوجود الشيء في نفسه متاخرة عن المركبة

المركبة لاعتبار الصفة المتقدمة على الوجود في المركبة فما يطلب بهذه الصفة اعني المركبة يكون مقدما على ما يطلب الوجود اعني
البسيطة فثبت الملازمة المذكورة واما بطلان التالي فلانهم حكموا بتقدم البسيطة على المركبة واستدلوا عليه بانه لو لم يتقدم
عليها لزم طلب المتصف قبل التصديق بوجوده ولا كمال في طلب صفات المشكوك وان كان المراد هي الصفة المختصة
المتاخرة عن الوجود فقط فيلزم ان يكون الصفة المتقدمة على الوجود كالامكان والتقرر مندرجة تحت البسيطة وهذا كما
فانه لا يطلب عنها الا التصديق بالوجود فقط ولا دخل هناك للصفة اصلا قوله الشق الاول اي الصفة المتقدمة مطلقا قوله
اي بجميع الحالية قوله بالتاخر اي تاخر المركبة عن البسيطة قوله بعض الحالية وهو الصفات المتاخرة عن الوجود فيكون
المطالب بهذه الصفات متاخرا عن البسيطة واما المطالب للصفات المتقدمة فيكون مقدما عليها قوله الشق الثاني اي الصفة المتاخرة
عن الوجود قوله ارادوا بالوجود اي الوجود الذي يطلب التصديق به في البسيطة قوله الانسب تقسيم او مجموع اقسام الى خمسة
ثلثة للبسيطة واثنان للمركبة قوله فالحمل الاولي وهو عبارة عن ان يكون المحمول بعينه عنوان حقيقة الموضوع قوله قد يكون بالكليات
المفهومات المتغايرة في النظر العقلي كما قالت الاشاعرة الوجود هو الماهية واهل الحق الوجود هو الواجب له التقرر الماهية التي
قال بها قدماء المعتزلة في الثبات ... قوله الجاعل جعلا بسيطا والوجود حكاية عن حيثية ذاته المجعولة بالفعل فمرتبة
نفس ذات المجعول بالفعل يقال لها مرتبة التقرر والفعلية والمطلب الذي بازائها اهل البسيطة الحقيقية مرتبة الوجودية المنتزعة
عنها يقال لها مرتبة الوجود والمطلب الذي بازائها اهل البسيط المشهورة اعني هل الشيء موجود قوله هذا التقرر اه دفع لما يتوهم
ان بين التقرر والوجود تلازما فالطالب للتقرر مندرج تحت الطالب للوجود بما تقرر يتضح عن البيان قوله لكنه مقدم عليه فان مرتبة التقرر
مرتبة المعروض ومرتبة الوجودية مرتبة العارض ولا مرية في تقدم الاولى على الثانية قال اولا امر تقسيم عطف على قوله تجرد
التصديق قال في الحاشية وهو دليل لمي وسيأتي في الصناعات الخمس التي هي البرهان والجدل والخطابة والشعر والسفسطة ...
ما ذكره المصنف هناك ان الحد الاوسط ان كان مع كونه علة للتصديق بالحكم المطلوب علة للحكم في الواقع ايضا فالبرهان لمي كقولنا هذا متعفن
الاخلاط وكل متعفن الاخلاط فهو محموم فهذا متعفن الاخلاط كما هو علة للحكم الحملي على الشخص المشار اليه كذلك علة لثبوته له في الواقع
لان الحمى لا تكون الا بتعفن الاخلاط وان لم يكن الاوسط علة للحكم في الواقع وان جعل علة في الظاهر فهو اني نحو هذا محموم وكل
محموم فهو متعفن الاخلاط فالحمى وان جعلت علة لتعفن الاخلاط في الذهن لكنه ليس علة في الواقع بل الامر بالعكس قوله يسمى دليلا انيا لانه يفيد انية
الشيء اي وجوده وثبوته لا علته قوله لميا لانه يفيد لمية الشيء اي عليته قوله هذا المقصود اي طلب التميز التصوري قوله ايضا كل

كما يقع استعمال هذه الكلمات في طلب التمييز التصديقي قوله التمييز التشخصي كقولنا من هذا فالمقصود من السؤال التعيين لتشخصه المميز
من بين الاشخاص قوله من حيث المقدار نحو قولنا كم ثوبك قوله او العدد كقوله تعالى سل بني اسرائيل كم آتيناهم من آية قوله
تمييز الكيفية كقولنا كيف زيد اصحيح ام سقيم قوله ان كان المقصود منها التصديق اي التصديق بوجود تلك الالفاظ للاشياء قوله ضرورة
احتياج التصديق الى التصور وعدم كون التصور علة تامة للتصديق فانه يوجد بدون التصديق قال فان المجهول المطلق الخ اقول هذا
على مقدمتين مقدمتي دليل التقدم الطبعي وهي ان التصديق يحتاج الى التصور ولما كانت المقدمة الثانية اعني ان التصور ليس علة تامة
للتصديق ظاهرة ترك المص الاستدلال عليها ثم تقرير ذلك الاستدلال ان التصديق لا بد فيه من الحكم والحكم لا يكون الا على شيء فلا بد من المحكوم
عليه فيه فلا بد من تصور المحكوم عليه لانه لو لم يتصور كيف يحكم عليه فان المجهول المطلق يمتنع عليه الحكم فثبت احتياج التصديق الى
التصور فان قلت كما لا بد في التصديق من تصور المحكوم عليه كذلك لا بد من تصور المحكوم به والنسبة فما وجه تخصيص الذكر بالمحكوم عليه قلت لكونه عمدة
ويعرف حال البواقي بالمقايسة قوله حكم بامتناع الحكم فان الامتناع ايضا حكم من الاحكام قوله فلا يتحقق شرط التناقض لاختلاف الموضوع
باختلاف الاعتبارين قوله معلوم بالذات اي بمفهومه قوله بالعرض اي بواسطة الغير وهو بعض ما صدق عليه هذا المفهوم قوله فانه يحمل عليه اي
العنوان قوله ميسر اي التقرير الاول قوله الا يخلو عن النقيضين عن الاتصاف بـ[illegible] في نفس الامر متعلق بقوله لا يخلو قوله
بالسلب اي واحد كان من ذلك المفهوم معدوما في نفس الامر يكون موجودا فيها قوله السلب واقعي هذا اي انه ما يحكم به المقدمة الثانية
من ان حال الشيء بحسب نفس الامر لا يستلزم المحال قوله عدا اي عدم ذلك المفهوم قوله كذلك اي في نفس الامر بلا فرض الفارض قوله
فاختلفت الجهتان فلم يلزم اجتماع النقيضين لفقدان شرط التناقض قوله او بالعرض اي بواسطة العلم قوله فيلزم اجتماع النقيضين اي امكان
التحقق وعدم امكانه قوله يمكن علمه بها اي باحد النقيضين يعني كون المفهوم اما معلوما او مجهولا قوله شبهة قوية اخرى وقد تقريرها
الشبهة بانا اذا فرضنا انه يتصور في المرتبة الثانية مفهوم المجهول المطلق ابتداء ويخلو ذهنه عن جميع المفهومات سواه فالاشياء
اما معلومة له او مجهولة له فان كانت معلومة فلا يكون علمها الا بسبب المفهوم لانه بغير الفرض كان ذهنه خاليا عن جميع المفهومات سواه
فاذا علم بهذا المفهوم يكون هذا المفهوم صادقا على هذه الاشياء وما صدق عليه المجهول المطلق يكون مجهولا فيلزم كون الاشياء
مجهولة مع انه فرض معلومة هذا خلف لاجتماع المتنافيين وان كانت مجهولة مطلقا فالمجهول المطلق يكون صادقا عليها وحمولها
وهذا الوجه حاصل في ذهنه فقد صار [illegible] الاشياء معلومة من وجه مع انها كانت مجهولة مطلقا وهذا باطل انتهى وقد يجاب
[illegible] بان الشيء انما يصير معلوما بحصول الوجه من وجه [illegible] ان لم يكن ذلك الوجه منافيا للمعلومية وانما يكون منافيا للمعلومية كيف

يكون مستعملا لانه لغيرف فنختار ان تلك الاشياء مجهولة مطلقا ومفهوم المجهول صادق عليها ووجه من وجوهها لكن لا يلزم من
حصولها في العقل ان حصول الاشياء لكونه منافيا للمعلومية هذا والتفصيل في بعض الشروح وقد يجاب بان مبنى الافادة انما
يحصل اولا بما هو من اجلى البديهيات كالوجود ونحوه واما حصول مفهوم المجهول المطلق فهي حيز المنع وفيه ما فيه قال قوله سلبا
مطلقا اي من جميع الوجوه قوله ما يكن خبر لان قوله فاذا فرضنا حصوله آه بان يفرض ان الامر الحاصل في ذهن عمرو مسلوب عن
ذهن زيد سلبا مطلقا قوله المفهومات الاخر اي غير مفهوم المجهول المطلق قوله معلوم له اي لزيد قوله الا بان يكون آه الا انا فرضنا
المعلوم بمعنى ان تحصيل امر حاصل لعمرو في ذهن زيد باطل قوله كذلك اي بالتفصيل قوله فيلزم كون عمرو آه فان عمروا اذا كان
مجهولا مطلقا لزيد فيكون المجهول المطلق صادقا عليه وبالحالة قد فرضنا حصوله في ذهن زيد فصار عمرو معلوما له بانه المجهول
للمجهول المطلق فيلزم اجتماع النقيضين قوله فيلزم الاستحالة اي اجتماع النقيضين في آن واحد قوله الافادة الخ آه ازاحة لما يختلج ان اهل
الصناعة لا يبحثون عن الالفاظ اما وجه انهم ينظرون في القول الشارح والحجة ولا توقف لها على الالفاظ فجعل الكلام ان بحثهم
مقصور على المعاني وحدها فلم ذكر المصنف مبحث الالفاظ بما تقرير ان الافادة والاستفادة انما تكون بالالفاظ في الصور فلا
من الالفاظ والتعرض لها فلهذا اورد مباحثها قوله دلالة الاثر على المؤثر كدلالة الدخان على النار قوله او بالعكس
كدلالة النار على الدخان قوله احد الاثرين على الآخر كدلالة الدخان على الحرارة قوله وركض في القاموس الركض تحريك الرجل
ومنه اركض برجلك ... واستحثاث الفرس للعدو قوله ستة اقسام خلافا للسيد المحققين فان الاقسام عنده خمسة لانكاره
الطبعي الغير اللفظي هذا ما صرح به في حاشيته على شرح المطالع حيث قال الدلالة الطبعية تحقق في الالفاظ فقط واما العقلية
في الالفاظ وغيرها وهي الامثلة التي ذكرها القوم للطبعية الغير اللفظية كدلالة سرعة النبض على المزاج المخصوص ونحوها فكلها
عنده امثلة للعقلية هذا ان شئت تحقيق المرام وتوضيح المقام فارجع الى ما بيناه في التعليقات المرضي على شرح القاضي ...
قوله فالمثال المذكور وهو ركض الدابة الدالة على مشاهدة العلف قوله فان الدال اثره آه فيتحقق العقلية الغير اللفظية مع ان
هذين المثالين كانا للطبعية الغير اللفظية فلزم اجتماعها في مادة واحدة فثبت عدم التباين بينهما وهو المطلوب قوله تقابلهما
... فلا يلزم تحقق العقلي الطبعي من الغير اللفظي في مادة واحدة من جهة واحدة قوله ... والدلالة اللفظية ...
على السعال قوله لا تخلو عن التأثير فتحقق العقلي اللفظي قوله لكن التغاير آه فمن جهة التأثير عقلية ومن جهة احداث الطبيعة
ثم تلو عليك انه كما يزول الاشتباه عن اللفظية الطبعية واللفظية العقلية بعد ملاحظة الحيثيات ...

يزول الالتباس عن اللفظية العقلية واللفظية الوضعية فدلالة اللفظ بارادة المسموع من وراء الجدار على اللافظ عقلية مع ان
الوضعي ايضا صادق هناك لدلالته على مسماه اعني الشخص المعين لكن الجهتين متغايرتين فالعقلية من جهة الدلالة على اللافظ لعدم وضعه له
وانما ينتقل اليه بواسطة العقل والوضعية من جهة دلالته على مسماه بوضعه له قوله للدلالة آه متعلق بقوله لا تفي وصلة له فان
الاشارة والحركة لا تفيان لان دلالتهما على المعاني القصرية فانهما تجريان في المحسوسات دون غيرها ومن ههنا ان من جعله ولذلك
لذلك القول ذكر المحشي ان الاشارات والحركات غير وافية لاداء جميع المطالب فانهما تدلان على المعقولات القصر فاين الدلالة
على المطالب المحسوسة انتهى فقد ضل واضل ثم ان اختلج في صدرك انه قد وقع الاشارة الى غير المحسوس في قوله تعالى ذلكم الله
ربكم فادفعه بان هذا من باب المجاز فانه نزل غير المحسوس منزلة المحسوس وكلامنا انما هو في الحقيقة فان قيل ان طريق
سوى الاشارة وهو الكتابة بان يخلق الله سبحانه علما ضروريا في كل احد بحيث يعلم دلالة كل نقش على معناه من غير توسط
الالفاظ فالجواب ان تلك الطريق وان كان ممكنا الا ان فيه مشقة عظيمة لاحتياجها الى ادوات مختصة بها في جميع الاحيان
الحركات الغير الضرورية على ان الكتابة يتحقق بعد انقضاء حاجة الاعلام فقد يلزم ان يفوت على المقصر الابعد اذ الاطلاع عليه
في الاعتبار قوله هو الله سبحانه هذا مختار ابي الحسن الاشعري وجمع من الفقهاء فانهم ذهبوا الى ان الواضع هو الله تعالى
بان وضع الالفاظ بازاء معانيها ثم القى على الانبياء بالوحي ثم الامم اخذوه منهم واستدلوا بقوله تعالى وعلم آدم الاسماء كلها
وهذا المذهب يسمى بالتوقيف وذهب جمع من المتكلمين الى ان الواضع هو الانسان اقتضاها الدواعي الى وضع اللغات بازاء معانيها
ويسمى هذا المذهب مذهب الاصطلاح وقال ابو اسحاق ان واضع التوقيفات هو الله سبحانه وواضع المصطلحات هو الناس ويسمى هذا المذهب
بالتوزيع وهذا التفصيل محول الى اصول الفقه قوله لاستفادة انما ذكر ذلك لاستفادة المعاني من حيث هي لا العين الخارجي
والذهني فقال تعين الالفاظ آه قال في الحاشية فان مناط التعليم والتعلم الذي يحتاج الانسان فيهما الى نقل ما في الذهن هو المعاني
دون الاعيان الخارجية انتهى قوله فقيل القائل ابو علي وابو نصر تحقيق تفصيل المقام ان الشيخين ذهبا الى ان الموضوع له هو الصورة الذهنية
واستدلا عليه بان الموضوع له يكون معلوما بالذات لا ارتياب ان المعلوم بالذات هو الصورة الذهنية لا الصورة الخارجية لقيام العلم
بانتفائها وهو صفة ذات اضافة لا بد لبقائها من بقاء المضاف وهو الصورة فالعلم باق ببقائها فوضع الالفاظ لا يكون الا
بازائها انت خبير بان هذا يستدعي ان يكون جميع القضايا ذهنية وايضا ان المتكلمين ينكرون الوجود الذهني مع انهم قائلون بوضع الالفاظ
للمعاني قوله لانها حاصلة في الذهن لانه قد يطلق على الموجود من الموضوع له عدمه على المعدوم منه وجوده مع بقاء الوضع مخصصا في

تشخصها في الجاليقين ولان بداهة العقل حاكمة بعدم الفرق بين لفظي العنقاء والسماء في حقيقة الوضع فكما ان مناط الوضع في الاول
مجرد الوضع الذهني فكذلك في الثاني والفارق مكابر فافهم قوله لا يستلزم المدعى هو ان الموضوع له هي الصورة الذهنية قوله
فان الطبائع آه فيلزم كون الطبائع موضوعاً لها لجريان الدليل فيها وذلك خلاف المدعى فالدليل غير تام قوله اللهم آه تقرير الجواب
ان مراد المستدل بالحصول هو الحصول التشخصي بالذات وهذا غير جار في الطبائع من حيث هي كما لا يخفى ثم وجه التمريض ظاهر لان الموضوع له
يكون هو العلم لا المعلوم مع ان المدعى هذا لا ذاك قوله بالمنع اي بمنع كون الموضوع له حاصلاً في الذهن بالذات فان الموضوع له
لا بد وان يكون ملتفتاً اليه بالذات كما ترى في الوضع العام للموضوع له الخاص فالموضوع له هناك هي المعاني المتعددة وظاهر انها
لا تكون حاصلة في الذهن الا بوجه كلي وقد عرفت ان الوجه في العلم بالوجه يكون حاصلاً بالذات ملتفتاً اليه بالعرض على عكس ذي الوجه
فالموضوع له آه يعني المعاني الملتفت اليها بالذات حاصل في الذهن بالعرض قوله قبيل الاعيان الخارجية القائل بعض المتاخرين قوله
او انتزاعياً كالفوقية والتحتية قوله المعقولات الثانية كالكلية والجزئية والذاتية والعرضية قوله فح اي فحينئذ بطل كون
جميع الالفاظ موضوعة للصور الذهنية او الاعيان الخارجية قوله ويراد بقول المص آه دفع لما يتوهم ان القول بالتوزيع مخالف
لما قال المص من ان جميع الالفاظ موضوعة للمعاني من حيث هي كما يتقرر ان ذلك القول ليس على ظاهره بل ماول بانه ليس معاني
جميع الالفاظ خصوصية خارجية فقط كما ذهب اليه القائلون بالوضع للامر الخارجي او خصوصية ذهنية فقط كما هو مذهب القائلين بالوضع للامر
الذهني بل بعضها لذاك وبعضها لهذا وبعضها للنفس المهية من حيث هي فلا تخالف بين التوزيع وقول المص فافهم قوله كما يقتضيه المقابلة
يعني ان المص جعل قوله موضوعة للمعاني من حيث هي مقابلاً للصور الذهنية والخارجية فهذه المقابلة قرينة على ذلك التاويل انت
خبير بان الظاهر من تلك المقابلة هو ابطال القولين المذكورين واثبات القول الثالث الشامل لوضع جميع الالفاظ على نحو واحد
وهو كون الالفاظ كلها موضوعة للمعاني من حيث هي فعبارة المتن آبية عن التوزيع وهذا ما اختاره الشارح المحقق بحسب النظر
الدقيق قوله هذا اي القول بالتوزيع وارجاع عبارة المتن اليه قوله والنظر الدقيق آه انت بصير بان العلم بالضرورة العقلية ان لفظ الكلي مثلاً موضوع
لما في الذهن لا يكون عروضه للشيء الا في الذهن ولفظ الجلالة موضوع للذات المتشخصة لا النفس المهية هكذا الالفاظ الموضوعة للجزئيات المادية فليس
جميع الالفاظ موضوعة بازاء نفس الشيء من حيث هي فالقول بالتوزيع هو الصواب لهذا قال بعض المتاخرين ان القول بان الالفاظ مطلقاً
لا تخلو عن الاوضاع الثلث اسلم من التكلفات نعم عبارة المتن آبية عن حملها على التوزيع لا مشاحة فيه وليس المقصود تطبيقها عليه الا ان الشيخ
طريق آخر مغاير لما اختاره المص هذا العلامة البحر لا يتحاور عنه قوله فلحصافة ... هذا كالموضوع فان العلم بالموضوع

على تقدير حصول ذاته تعالى في الذهن وقس عليه حال المفهومات الاختراعية قيد بر قوله ان اللفظ مثلا اذا وضع آه كلفظ الشمس الموضوع
للجرم المضيء ثم لضوئها اللازم وتفصيل هذا المقام موكول على شرح المانع لكن ينبغي ان يعلم ان في هذا المقال خدشة ازاحة اما
الاول فلانه لا حاجة الى التقييد بالحيثية لدفع الانتقاض فانه يندفع بدونها اذ اضعف الدلالتين لا يكون معتبرة عند وجود
اقويهما لاضمحلال الضعيف بسبب القوي عند ذلك فدلالة اللفظ المشترك على اللازم انما تكون مطابقية لا التزامية واما الثاني فتقريره ان
الاضمحلال انما يعقل اذا كانت الدلالتان من جهة واحدة واما اذا كانتا من جهتين كما هو فيما نحن فيه فكلا وحاشا فانهما اذا وجدتا من جهتين
فيكون كل واحد بسبب على حدة فاعتبار احدى الدلالتين دون الاخرى تحكم والا يلزم تخلف المعلول عن علته وهو كما ترى واما اضمحلال
الضعيف عند وجدان القوي فمخصوص بما اذا كانا سببين لشيء واحد من جهة واحدة وليس كذلك كما لا يخفى فادرك قوله وهذا
يكون التضمن لازما للمطابقي في المركبات قوله الى ما قاله في بعض الكتب هو مسلم الثبوت وعبارته هكذا وهو اللفظ الدال وضعا على ما هي
في كمال معناه مطابقة وفي جزئه تضمن وهما واحدة فان الكل انما يتصور بصورة وحدانية لا تفصيل فيها الا بعد تحليل وفي
المفرد والمشترك انما يتعدد الصور بتعدد الوضع اما الوضع الواحد فكانه واحد للكثير ومن ثم لا يرى لفظ الضدين بوضع واحد وان
جاز للمختلفين كالبيت واما البلقة فتفاوت المحل ارتفع الضدية فلاح من هذا المقام ان الصورة الواحدة يجوز تحليلها الى
حقائق مختلفة ونظيره علم الباري علما اجماليا بسيطا كما حقق في موضعه فافهم فلا تقدم ولا تاخر وما يقال انه تابع لها
فيتبع وما في الشفاء من ان الطبيعة لا بشرط شيء تتقدم على الطبيعة بشرط شيء تقدم البسيط على المركب فالمراد حقيقة الوجود
عقلا وهو لا ينافي التحصل في الخارج انتهى ثم قال في الحاشية المتعلقة على قوله ونظيره علم الباري آه اعلم ان كلام المحققين في
علم الباري تعالى وفي اتحاد المطابقة والتضمن يقتضي تجويز تحليل الصورة الواحدة الى حقائق مختلفة مع ان البديهة تابى عن ذلك
كيف لا ومن المحال عقلا ان يتحد المتباينان فتامل انتهت ثم وجه الاولوية انه لو كان بين المطابقة والتضمن تغاير للزم التحليل
الصورة الواحدة الى حقائق متباينة واستحالة اتحاد المتباينين غنية عن البيان وقد يقال ان المطابقة تتحقق بدون التضمن في البسائط
وذلك قاطع لعرق الاتحاد وفيه ان المراد من الاتحاد انهما بعد تحققهما لا يكون بينهما تغاير وظاهر انهما لا يتحققان الا في المركب
فالاتحاد الا هناك واما في البسائط فلا يتحقق الاتحاد وهذا قوله ما قيل انه آه هذا كله مذكور في المسلم كما عرفت قوله وفيه
التجوز يعني ان القول بكون التضمن تابعا ولازما للمطابقة ليس بمحمول على المجاز كما ذكره صاحب المسلم بل هو محمول على الحقيقة قوله
هو اي الدلالة التضمنية قوله لا الدلالة بالعرض اي بواسطة المطابقة وبالذات في العروض فان الدلالة على الكل واسطة في الدلالة على

على الاجزاء بهذه الواسطة قوله حقيقة او مجازا قوله فالمراد بلفظ اللازم آه يعني ان ما ذكره هم في هذا المقام من ان
التضمن لازم للمطابقة اولى مما قاله في السلم من انهما متحدتان بالذات قوله اى الثبوت فحركة المفتاح تابعة لحركة
اليد ولازمة لها قوله لم يعتبروا في الدلالة القصد اى في دلالة التضمن والالتزام بخلاف المطابقة فانه يعتبر فيها اتفاقا
عند الميزانيين ايضا قوله اعتبروا القصد اى في الدلالات الثلث كلها هذا التفصيل في التعليق المرضي على شرح ...
قوله فلا تكون تضمنية عندهم اى لا يكون دلالة اللفظ الموضوع للمعنى المركب على الاجزاء المفهومة في ضمنه الغير المقصودة
بالذات تضمنية عند العرب لفقدان القصد قوله الدلالة التضمنية الميزانية وهي دلالة اللفظ الموضوع الخ قوله
لا يقال انها خارجة آه القائل هو الشارح القاضي تقرير الاعتراض انه لا يلزم على مذهب اهل العربية بطلان الحصر
بخروج الدلالة التضمنية الميزانية عن الدلالات الثلث فانه عبارة عن كون الشيء داخلا تحت المقسم وخارجا عن اقسامه
وههنا ليس كذلك اذ تلك الدلالة خارجة عن المقسم هو مطلق الدلالة لاعتبارهم القصد فيه فخروجها عن الاقسام الثلث
للدلالة غير ضار لاهل العربية قطعا قوله الصورة المذكورة اى الدلالة التضمنية الميزانية قوله كلاهما اى الافادة
وفهم المعنى قوله فلا بد من القول بها بان يكون تلك الصورة مندرجة تحت مطلق الدلالة قوله بعض انحاء او هو الدلالة
التضمنية الميزانية قوله من الدلالة متعلق بالاخراج قوله وادعاء الاصطلاح آه دفع لما يتوهم ان المخصص
للاخراج بعض انحاء الافادة من الدلالة هو الاصطلاح فالتخصيص بالمخصص غير لازم على اهل العربية بما تقريره غني
عن البيان ولعل الحق ان العرب ما حصروا الدلالة المطلقة في الثلث بل انما حصروا الدلالة القصدية فيها فخروج
الدلالة الميزانية غير قادح لهم واما تحقق الافادة بدون القصد فلا اعتداد له عندهم والقول بعدم المشاحة في
الاصطلاح مستفيض متواتر هذا فافهم قوله لا يخرج دلالة آه ازاحة اشكال يرد على الميزانيين من ان اللفظ الموضوع للكل
اذا استعمل قصدا في الجزء كما اذا اطلق لفظ الانسان واريد الناطق قصدا خارج عن الدلالات الثلث عندهم اما خروجه
عن المطابقة والالتزام فبين واما عدم اندراجه تحت التضمن فلان التضمن انما يتحقق اذا كان فهم الجزء في ضمن فهم
الكل وليس كذلك فلزم بطلان الحصر بما تقريره ان ذلك مندرج تحت المطابقة فان اطلاق الكل وارادة الجزء من
اقسام المجاز والمجاز بجميع اقسامه داخل تحت المطابقة عندهم فاختلال الحصر غير لازم عليهم قوله كما زعم بعض المحققين راجع
الى المنفي لا الى النفي قوله والمراد بالموضوع له آه دفع لما يتوهم انه كيف يصح اندراج المجاز تحت المطابقة [illegible]

دلالة اللفظ على المعنى الموضوع له واين هذا في المجاز اذ يكون فيه الدلالة على غير الموضوع له بما تقرر ان المراد بالموضوع له الماخوذ في حد المطابقة اعم من ان يكون شخصيا او نوعيا ولا شك في تحقق الوضع النوعي في المجاز والمنفي فيه انما هو الوضع الشخصي فيصدق في دلالة اللفظ على المعنى المجازي انها دلالة على المعنى الموضوع له اي بالوضع النوعي فالحصر مستقيم قطعا قوله لانه لم يقصد آه وفي صورة ارادة جزء المعنى من اللفظ اعتبر القصد فلا يندرج تحت التضمن قطعا قوله وانتفاء الالتزام ظاهر اذ ليس في الصورة المذكورة دلالة على الخارج فكيف تدخل تحت الالتزام فلزم اختلال الحصر على المذهبين قوله لمعنى انه تعين آه تفسير للوضع النوعي المعتبر في المجاز قوله وهذا النحو من التعين قد دخل المجاز بهذا النحو من التعين تحت المطابقة لا تحت الالتزام اذ لا بد فيه من علاقة اللزوم في المجاز لا يخبر لها فادركه قوله بهذا البيان اي التعين الوضعي الثابت من الوضع قوله فان المجاز المستعمل آه دليل لقوله الفساد قوله ليس منها اي من الالتزام قوله هذا النوع من المجاز وهو المستعمل في الجزء قوله لتلك الحقيقة اي في اختلال الحصر قوله الا ان يعتبر آه اي في المطابقة فادخل المجاز عنها قوله يصح اي حين اعتبار الموضوع له التحقيقي في المطابقة قال ولا بد من علاقة آه ازاحة لما يتوهم ان الخارج يكون مباينا لما هو خارج عنه ولا بد في دلالة الشيء على الشيء من مناسبة علاقة فكيف تحقق الدلالة مع التباين ولا يلزم اجتماع المتنافيين فلا يصح تعداد الالتزام المعتبر فيه الخارج من اقسام الدلالة بما تقرر ان الخارج المعتبر في الالتزام ليس عبارة عن المباين الغير المناسب الذي لا علاقة فيه اصلا حتى يلزم المحذور بل لا بد في دلالة الالتزام من علاقة بها يصح انتقال الذهن من اللفظ الى معناه الالتزامي سواء كانت عقلية او عرفية هذا قوله فان العلاقة آه دليل لتقرير الاشكال وتقرير الاشكال انه قد شرط في الالتزام من العلاقة العقلية او العرفية وهذه العلاقة غير لازمة في المجازات فلا يصح ادراجها فيه ثم العلاقة العقلية عبارة عن التي بها يمتنع عند العقل تصور الملزوم بدون اللازم كلزوم الزوجية للاربعة والبصر للعمى والعلاقة العرفية عبارة عن التي بها يمتنع ذلك التصور في العرف بحسب العادة كالجود بالنسبة الى الحاتم فانه ليس عند العقل علاقة بينهما لكن لما صدر الجود عن مسمى حاتم كثيرا صار الجود عند العرف من لوازم هذا الاسم فاذا قيل فلان حاتم ينتقل منه الى انه جواد قوله اذ اعتبرت آه دفع لما يتوهم من ان الذهن انما ينتقل من السبب الى المسبب من جهة العلاقة تحقق اللزوم الذهني فيصح كون المجازات مندرجة تحت دلالة الالتزام وهذا دفع الاشكال المذكور بما تقرر مشروح في الشرح قوله الا ان يقال آه اعلم انه قال المص في مسلم الثبوت على الخارج التزام وقيل ان كان لازما ذهنيا ويرد انواع المجاز فانها والقرينة قد يكون حقيقية باعتبار القرينة في دلالته اللفظ لا تخرج عن كونه لفظا على ما قيل الا ترى من المجاز ان يكون المراد من الحجر المرض ثم قال في الحاشية المتعلقة على قوله باعتبار القرينة آه اعلم انه اجيب عن الايراد يطلقهم ان المجاز الدلالة

لابد من القرینة وفهم المسمی مع القرینة یوجب تفهیم المعنی المجازی فیکون بینهما لزوم فهمی ورد بعض الفضلاء بان الدال ان کان هو المجموع
من اللفظ والقرینة وهی تکون امرا عقلیا فلا یکون المرکب لفظا وان کان هو اللفظ حین مقارنة القرینة کما فی المشروطة مادام [illegible]
فیرد ان فهم المدلول الالتزامی لیس لازما فی زمان القرینة وان ارید بشرط القرینة کما فی المشروطة بشرط الوصف یلزم ان یکون
الملزوم هو مجموع اللفظ والقرینة والجعل الملزوم اللفظ المقترن بالقرینة فبشرط اقترانه بها کان الاضافة داخلة فی الملزوم الذی هو
الدال وهو امر معنوی فلم یکن الدال لفظا وذلک الرد بقوله اعتبار القرینة فی ملزومیة اللفظ الخ انتهت **قوله** بعد تحقق اه ای
بعد ظهور العلاقة تحقق العلاقة العقلیة والقرینة فصح دخول المجازات فی الالتزام **قوله** ما قیل اه القائل الفاضل الیزدی فی تقریره
مقاله انه لا یصح دخول المجازات فی الالتزام اذ لا بد من اعتبار القرینة فیها والقرینة قد تکون حالیة لا لفظیة واذن یکون المجاز
غیر مندرج تحت الدلالة اللفظیة فلو اندرجت فی الالتزام الذی هو قسم منها یلزم اخراج الدلالة عن اللفظیة فیکون تقسیم
الالتزام غیرها وهو کما تری **قوله** لان القرینة اه متعلق بقوله لخرج **قوله** فانا ما جعلناها اه دلیل لقوله لا نظر وتقریره انا
لم نجعل القرینة جزءا من الدال حتی یکون الدال هو المجموع بسبب القرینة فیخرج عن اللفظیة بل نجعلها شرطا للدلالة والدال هو
وحده مثلا وظاهر ان شرط الشیء یکون خارجا فباعتبار القرینة لا یخرج الدلالة عن اللفظیة **قوله** بل من ان اعتبار القرینة
یخرج الدلالة عن اللفظیة **قوله** لان المرکب یعنی لو جعل القرینة جزء من الدال لا یلزم خروج الدلالة عن اللفظیة اذ المرکب من
اللفظ وغیره لفظ کما ان المرکب من الجوهر والعرض جوهر **قوله** فانه قیاس دلیل لقوله لا التفت وزبدته ان الجوهر امر
عدمی واللفظ امر وجودی فکیف المقایسة بینهما **قوله** فاذا عدم الجزء وهو الجوهر **قوله** عدم ما هو مرکب اه فیصدق علی المرکب
من الجوهر والعرض انه جوهر **قوله** لا یکون جنس اللفظ کالقرینة الحالیة **قوله** والحق اه دلیل آخر علی ان المجاز کلها داخلة تحت
المطابقة لا الالتزام وتقریره ان الدلالة المجازیة قصدیة فان الظاهر المتبادر من الاستعمال الماخوذ فی تعریف المجاز باللفظ المستعمل
غیر الموضوع له هو الاستعمال القصدی لا الاعم منه ومن التبعی وظاهر ان المطابقة مقصودة بالذات والتضمن والالتزام مقصودان
بالتبع فلو اندرجت المجازات فی الالتزام لزم ان یکون المقصود بالتبع هو المستعمل فیه اللفظ قصدا وقد عرفت انه لا یکون مستقلا
کذلک هذا **قوله** اللهم الا ان یعمم الاستعمال اه ای الاستعمال المعتبر فی تعریف المجاز ثم وجه التعریض ظاهر فان التعمیم لا یظهر
منه الا ان بعض اقسام المجاز مندرج تحت المطابقة وبعضها تحت غیرها من التضمن والالتزام ولم یثبت منه دخول جمیع اقسامه
تحت الالتزام کما زعمه بعض المحققین هذا **قال** قیل القائل ابن الحاجب والامام الرازی **قال** فهجوره فی العلوم دون المحاورات

العربية كيف ومنها احسن الكلام لدى البلغاء على المعاني المجازية التي اكثرها مدلولات التزامية كما هو المشهور واما العلوم
فانها دونت للتعليم فيجب الاحتراز عما يخل بالمقصود وهذا كله توضيح لما ذكره المصنف في الحاشية بقوله انما قيد بالعلوم لانها
لم تهجر في المحاورات انتهى **قوله** ليس المراد بالعقل آه دفع لما يتوهم انه قد مر في تقسيم الدلالات ان المعتبر في العلاقة
الذاتية اي علاقة التاثير فلو كان الالتزام عقليا بهذا المعنى يلزم ان لا يتحقق الالتزام في المجازات التي تكون باعتبار ما كان
او ما يؤول اليه اذ لا يوجد هناك الدلالة على الاثر او المؤثر او على اثري مؤثر واحد والتالي باطل بوجود الالتزام في تلك المجازات
فالمقدم مثله ووجه الملازمة انه لا يوجد هناك الدلالة على الاثر او على المؤثر او على اثري مؤثر واحد فلم يتحقق علاقة التاثير
فلا يوجد الالتزام بها وتحريره انه ليس المراد بعقلية الالتزام ما مر سابقا حتى يلزم عدم تحقق الالتزام في المجازات المذكورة بل
المراد انه ليس بتوسط الوضع ان لم يثبت ذلك المحذور على كون الالتزام عقليا بمعنى نفي واسطة الوضع فيه ثم نبه الشارح المحقق بقوله فاما
ان له وسيلة آه وتقريره ان كون الالتزام عقليا بالمعنى المذكور لا سبيل له الى الاستقامة فانه ماذا اريد بعدم مدخلية الوضع في الالتزام فان
كان المراد به انه لا دخل للوضع فيه اصلا لا بالذات ولا بالعرض فهو ممنوع وان كان المراد انه لا مدخل له بمعنى الدخل التام فالتضمن ايضا
كذلك فلم يجز احدهما دون الآخر فقال وبعض لا تضل لامام الغزالي **قوله** الا ان تكلفنا آه وجه التكلف انا سلمنا ان التضمن
جزء الموضوع له فهمه في فهمه واحتاج اللازم ليس بهذه المثابة لكن لا يظهر منه تفرقة بين عقلية التضمن والالتزام فان الانتقال من الكل
الى الجزء ومن الملزوم الى الخارج اللازم سيان في انهما بواسطة مشاركة العقل فعلة التحيز مشتركة بينهما كما لا يخفى فافهم **قوله** تكلفات اخر
الى بيان مهجورية الالتزام منها ان اللوازم تكون غير متناهية فان من لوازم الشيء انه ليس غيره كل واحد مما يغايره والمغاير غير متناه بخلاف
الاجزاء فانها متناهية فاعتبار الالتزام يوجب اعتبار غير المتناهي في مدلول اللفظ وفيه انه ليس المعتبر في الالتزام مطلق اللوازم
بل اللوازم البينة بالمعنى الاخص وعدم تناهيها ممنوع ومنها ان الالتزام غير مفيد للغرض الاصلي في العلوم لان الغرض فيها التعليم والتعلم وهما باعتبار
المعرفة والجهة والالتزام لا يفيد شيئا منها لتعين المراد فيه وفيه انه ان اريد عدم فهم المقصود منه مطلقا فهو ممنوع فانه قد يفهم المقصود ودلالة الالتزام
ايضا حين تحقق اللزوم الذهني وان اريد ان اللفظ ليس موضوعا لمعنى يفهم منه المقصود بالذات كما في المطابقة فنقول ان التضمن ايضا كذا
ليس اللفظ موضوعا للمعنى كذا في بعض الشروح **قوله** هذا ضروري يعني ان لزوم المطابقة للتضمن والالتزام ضروري يحكم به العقل بعد اعتباره
قوله على راي الميزان هو ان المقصود والاستعمال بالذات معتبر في المطابقة وحدها في الدلالة المطلقة فالتضمن والالتزام غير مقصودين ولا
مستعملان بالذات بل المقصود منها المطابقة واستعمالها انما هو للالتفات بها الى المطابقة فالتضمن الميزاني انما يوجد في ضمن المطابقة وكذا الالتزام

قوله الالتزام المبنی لا یتحقق الا بعد دلالة اللفظ علی معناه المطابقی فهما تابعان للمطابقة وظاهر ان التابع لا یوجد بدون المتبوع
لکن عند اهل العربیة هو ان القصد معتبر فی الدلالة المطلقة فیجوز ان یکون مدلول التضمن والالتزام مقصودا لا مدلول المطابقة فاستعمال اللفظ فی کل منهما
لا یکون مستلزما للاستعمال فی المدلول المطابقی فاستلزامهما المطابقة غیر ظاهر عند اهل العربیة قوله فلا استلزام تقدیره بان الدال علی التضمن
والالتزام معنی یتحقق فیه وقصد یکون الدلالة علیه مطابقة قوله قد یکون بسیطا فلا یتحقق التضمن قوله لا لازم له فلا یتحقق الالتزام
قال لکونه لیس غیره آه دفع لما قال بعض المتکلمین من لزوم الالتزام للمطابقة تمسکا بان کل معنی مطابقی فلا یخلو عن لازم وهو انه
لیس غیره فهذا المعنی لازم له واذن لا یصح قول المص لا عکس فی الالتزام کما تقرر ان ذلک المعنی لیس مما یسبق الیه الذهن وایضا یکونه
لازما لکل معنی فی کثیر ما یسبقه الماهیات ولا یخطر بالبال غیره فضلا عن انها لیست غیرها وقد دریت انه لا بد فی الالتزام من انتقال
الذهن من الملزوم الی اللازم وانما هذا التفصیل فی بعض الشروح قوله فان المعانی البسیطة آه فیها یوجد الالتزام بدون التضمن قوله
والمرکبات فیها یوجد التضمن بدون الالتزام قوله العدم الخاص ای عدم البصر قوله بحیث یکون التقیید آه احترازا به عن ان یکون
عبارة عن عدم منسوب الی البصر فالقید ای البصر ان کان خارجا عنه لکن التقیید داخل فیه فیکون المعنی المطابقی کما قلم ثبت
البسیط وحاصله ان التقیید معتبر فی اللحاظ فقط دون الملحوظ حتی یلزم الترکیب وذلک انه لو کان معتبرا فی الملحوظ لزم ان لا یصح اسناد العمی
الی الحقیقة وهو کما تری انما یجب قوله تعالی عمیت الصباء علیهم فی هذه الایة ذلک الاسناد هو حقیقة فالحاصل ان البصر والنسبة خارجان
عن حقیقة العمی فهی صفة بسیطة قائمة بالاعمی ای العدم الخاص قوله المدلول المطابقی ای للفظ العمی قوله ترکیب القدر ثبت
البسیط واما اثبات اللازم له فبعید التقیید والقید لازم له قوله ثبت المدعی هو تحقق الالتزام بدون التضمن
تقدیر خروج التقیید فبعد به یتحقق التضمن ایضا قوله لا یکون التقیید خارجا ای عن الملحوظ وهذا حال القید ثم یتلو علیک انه قد یمثل
لوجود الالتزام بدون التضمن بالواجب تعالی وفیه ان هذا التمثیل انما یتم اذا ارید باللازم اعم من ان یکون عقلیا او عرفیا فیصح
له لوازم عرفیة واما اذا ارید به اللازم العقلی کما هو المعتبر عند اهل المیزان فکلا فانه تعالی لیس له لازم حقیقة عند اکثر المتکلمین فصفاته
لیست عینه قوله واما ای یتحقق المرکب بدون اللازم الذهنی ثبت التضمن بدون الالتزام قوله شعر للخارج اللازم
المدعی من تحقق التضمن بدون الالتزام قوله فبعید ساقط عن درجة الاعتبار لان ان العلم
فیه العلم والمعلوم اصلا فلو کان مشعورا
[illegible]

الافراد والتركيب صفتان للفظ او للمعنى فذهب البعض الى الاول وهذا موافق لاهل العربية واختاره المص تبعاً لبعض المتكلمين فاللفظ
المركب ما يكون جزؤه دالاً على جزء معناه والمفرد ما ليس كذلك وذهب البعض الى الثاني وهو موافق لمذهب المنطقيين فانهم يبحثون عن
المعاني وهذا مما اختاره السيد ابو الفتح في حاشيته على الشرح الجلالي للتهذيب فالمعنى المركب ما يدل جزء لفظه على جزئه اي المعنى والمفرد خلافه
والحق ان النزاع لفظي فان اللفظ والمعنى كلاهما معتبران في الافراد والتركيب احدهما دال والآخر مدلول فمن ذهب الى كونهما صفتين
للفظ راعى جانب الدال ومن جعلهما صفتين للمعنى راعى جانب المدلول قوله فان المرآتية آه يعني يلزم كون شيء واحد ملتفتاً اليه
بالعرض وبالذات معاً وهو كما ترى قوله ففي هذه المرتبة اي العلم بالكنه قوله بعينه اي البيان حين ان المعاني حينئذ لو كانت مرآة
لتعرف حال الغير في مرتبة العلم بالوجه لزم كون شيء واحد ملتفتاً اليه بالذات وبالعرض معاً فان الآلة يقتضي الالتفات اليها
بالعرض وكونها معلومة بالوجه يقتضي الالتفات اليها بالذات قوله لا مدخل آه بل انما المدخل فيه للمعنونات كيف ولو كان الآلة ملحوظاً
وعلمنا بالعين للمعنون لزم ارتفاعهما برفعه وهو كما ترى قوله فلذا اي لكشف العنوانات عن المعنونات قوله المشهور آه قال السيد في حواشيه
ان المعنى الحرفي كالابتداء اذا لاحظه العقل قصداً وبالذات كان معنى مستقلاً بالمفهومية ملحوظاً في حد ذاته ولزمه تعقل متعلقه
اجمالاً وتبعاً من غير حاجة الى ذكره وبهذا الاعتبار يكون محكوماً عليه وبه فيقال الابتداء معنى من الابتداء
مستقل اي معنى من هو الابتداء واذا لاحظه العقل من حيث هو حالة بين السير والبصرة مثلاً وجعله آلة لتعرف حالهما كان
غير مستقل بالمفهومية ولا يصلح للمحكوم عليه وبه انتهى محصله قوله عكسه اي المعنى الغير المستقل هو الابتداء وانحاء قوله وقد
وجه اي من الوجه اي المعنى الحرفي قوله صار علماً بالوجه وقد كان علماً بوجه قوله ثم لها اي للعنوانات قوله والابتداء
الخاص كذلك اي معنى غير مستقل قال ان الشيء شيئاً لم يذكر بعد اي اسم كان مثلاً خبره ولم يذكر هذا الخبر ما دام لم يكن
والظاهر ان هذا الكون المخصوص نسبة مخصوصة غير مستقلة فهو دال على معنى غير مستقل والمنطقيون يبحثون عن المعاني واذ وجد معنى الحرف
الاداة فادرجوها تحتها قوله غاية ما يمكن آه فالاداة عند المنطقيين عبارة عن احدهما ما يكون مقترناً بالزمان والثاني ما لا يكون
كذلك قوله كما سيأتي من ان الظاهر من الاقتران بالزمان هو النسبة الى الزمان قوله فهو كالمعنى الحرفي اي النسبة الى الزمان
موكدة للمعنى الحرفي اذ هذه النسبة غير مستقلة قطعاً قوله ولذا اي لكون معنى كان هو الوجود الرابطي قوله احكامها اي احكام
الاداة قوله ولذا اي للاقتران بالزمان قوله لبعض المحققين هو السيد الزاهد قوله قال اي في الحاشية على شرح المواقف
وهما متباينان بالذات لكن اطلاق الوجود على الوجود في نفسه على سبيل الحقيقة وعلى الوجود الرابطي على سبيل المجاز لاعتبار

لما وعيت ان اللفظ الدائر بين الاشتراك والمجاز محمول على المجاز هذا قوله الوجود ان الكونان نوع لما يتوهم انه ظهر من كلام
بعض المحققين التباين بين الوجود الرابطي والوجود في نفسه واما الكون الرابطي والكون في نفسه فلم يعلم حالهما بان الوجود والكون مترادفان فلما
لا يوجد المشترك الذاتي بين الوجودين فكذا لا يوجد بين الكونين قوله قال السيد الزاهد في حاشيته على شرح التهذيب الجلالي جلال الملة
والدين واما ما قال في حاشيته على شرح المواقف فهو هكذا ويمكن بيان ذلك ان الموضوع له ليس معنى مشتركا بينهما فان هذا ان كان المعنى مستقلا
بالمفهومية فهو وجود الشيء في نفسه لا الاعم منه ومن الوجود الرابطي وان كان غير مستقل بالمفهومية فهو الوجود الرابطي لا الاعم منه ومن
وجود الشيء في نفسه انتهى لا يخفى عليك انه لم لا يجوز ان يكون الموضوع له معنى اعم غير ملحوظ فيه خصوصية الاستقلال وعدمه بل يكون
الاستقلال وعدمه باعتبار الافراد فيكون ذلك المعنى مستقلا باعتبار بعض الافراد وغير مستقل باعتبار بعض آخر ويكون في كل
كل منهما بحسب الحقيقة فادر فانه تدرب قوله الا المشترك آه هذا جواب عن الاستدلال الذي ذكره بعض المحققين بقوله لكيف هذا المعنى
ان كان مستقلا آه باختيار الشق الاول على وجه يبطل به ما نقله الشارح اولا عن ذلك البعض من ثبوت التباين بالذات بين الوجود والنسبتين
وتقريره انا نختار ان المعنى المشترك مستقل بالمفهومية من حيث هو هو يعرض له عدم الاستقلال بسبب الخصوصية وهي نسبة بين
وظاهر انه لا منافاة بينهما فالمعنى المستقل هو الموضوع له للفظ الوجود والوجود في نفسه والوجود الرابطي فردان من ذلك المعنى فهو مشترك
بينهما مفهوما فارتفع التباين بينهما بحيث لا يوجد بينهما امر مشترك قد يقال ان نسبة الاستقلال وعدم الاستقلال الى المعنى
كنسبة الفصل المقوم الى النوع لا كنسبة الفصول الى الاجناس فالمعنى المشترك لا يخلو عن احدهما على سبيل الانفصال الحقيقي ولا يعرض
له عدم الاستقلال بسبب الخصوصية اذا كان مستقلا في نفسه فعدم الاستقلال من لوازم الخصوصية التي هذا المعنى خارج عنها وليس جزءا لها
والا يلزم اجتماع النقيضين قد يجاب بان الاستقلال وعدمه ليسا بمتناقضين كالايجاب والسلب حتى يمتنع اجتماعهما اجتماع النقيضين بل هما
من صفات الملاحظة ويختلفان باختلافها فالاستقلال ملاحظة الشيء بالذات وعدم الاستقلال ملاحظته بالعرض وليس هو عبارة عن
سلب ملاحظة الشيء بالذات حتى يكون نقيضا له فالمعنى المشترك اذا كان تعلقت به الملاحظة بالذات يكون مستقلا ووجودا في نفسه واذا تعلقت به
الملاحظة بالعرض يكون غير مستقل ووجودا رابطيا والمعنى المشترك في نفسه مع قطع النظر عن الملاحظة لا يكون مستقلا ولا غير مستقل ولا وجودا
في نفسه ولا وجودا رابطيا فتأمل قوله بالحمل ان طبيعة الوجود المصدري آه فيه انا لا نسلم انها مستقلة في كل صورة لان مدار
الاستقلال وعدمه ليسا من لوازم الماهية فيجوز ان يكون بعض افراد الوجود كوجود الشيء في نفسه مستقلا وبعضها الآخر كالوجود
الرابطي غير مستقل فان طبيعة الاعم يجب اتصافها بالامور المتقابلة لتحققها في افراد متعددة متصفة بصفات متنافية وما يعقل

في تقسيم المفرد الى الاسم والكلمة والاداة وهذا هو الجواب في ساير التقسيمات فافهم قوله وانما عرض له آه يعني ان عروض عدم
الاستقلال للافعال الناقصة لا يخرجها عن الاستقلال ولا يدخلها في غير المستقل والا يلزم ان يكون جميع الافعال المتعدية
من جملة الادوات وهو كما ترى وقد يقال ان ليس معنى كان الناقصة كونا مطلقا بل كونا مخصوصا مفتقرا الى ذكر الاسم
والخبر لكن معناه الابتداء الخاص وهو لا يعقل الا بين الطرفين فحاله كحال الاداة بخلاف الافعال المتعدية فان معناها مستقلة وان
كانت بحسب الاستعمال محتاجة الى الغير فافهم انتهى هذا والتفصيل في التعليق المرضي على شرح القاضي قوله ما زعموا آه تقريره انهم
الافعال الناقصة انما تدل على النسبة والزمان وليس فيها معنى مستقل ولا يصح ان الكون معنى احد مستقل مدلول كان الناقصة والنا
فكيف يتم كونها من الافعال اما تفطنت ان الفعل عبارة عن مجموع الحدث والزمان والنسبة الى الفاعل قوله معنى الوجود كالحصول
وهذا هو معنى الحدث في قوله الامثلة المذكورة من قوله كان زيد عمرا وغيره قوله مستقل فيه اي في كان الناقصة قوله ايضا
كما ان حصول معنى الحدث مستقل في الافعال المتعدية قوله فلا يخرج عن الكلمات فلا يصح ما قال المص من ان الحق ان الكلمات الوجودية
من الادوات قال وتسميتها كلمات فمع لما يتوهم ان الكلمات الوجودية لما كانت من الادوات فلم سموها بكلمات كما تقرر انها
تتصرف تصرفا بجعلها ماضية ومضارعة وامرا ونهيا وغيرها ودالة على الزمان وقطعا من التصرف والاقتران بالزمان انما يكونان في الكلمات
فلذا سميت بها قوله يعني على سبيل المجاز يعني ان تسمية الافعال الناقصة بالكلمات عند اهل الصناعة محمولة على المجاز
لمشابهتها بحسب التصرف والاقتران بالزمان واما عند اهل العربية فتسميتها على سبيل الحقيقة قوله قد تقدم آه يعني قد ثبت بالدليل كون الافعال
الناقصة من الكلمات فتسميتها بها محمولة على الحقيقة لا على المجاز وقد دريت ما فيه فتذكر قوله وقد اشتهر آه فيه تلويح الى ان هذا الكلام
مشهور لا تحقيقي وحاصله ان الفعل مشتمل على المادة والهيئة فالمادة تدل على الحدث وهو المعنى المستقل والهيئة على الزمان والنسبة
الى الفاعل وهذا مجموع بان النسبة غير مستقلة فاذا كانت داخلة في الفعل فيكون مركبا منها ومن غيرها وهو الحدث والفاعل والاقتران
المستفاد من المركب من المستقل وغير المستقل غير مستقل فهذا الفعل غير مستقل كالاداة فلم يصح جعله قسيما لها واجيب عنه على ما هو المشهور ان الفعل باعتبار معناه
التضمني وهو الحدث مستقل لا مطلقا فعدم استقلاله باعتبار معناه المطابقي المستعمل فيه فاستطرف الظاهر من ان آه [illegible] والتحقيق
انتهى في حاشيته على شرح التهذيب للجلال المحقق قوله لانك تعلم انه لا فرق بين الفاعل والزمان فلا وجه لجعل احدهما جزءا والاخر خارجا
ان يكون النسبة الزمانية [illegible] كما ان النسبة الفاعلية جزء لا نفس الفاعل على ما قيل ان الظاهر من ارادة القوم من ان الماخوذ في حد
[illegible] النسبة الزمانية [illegible] النسبة الفاعلية وكذلك

غير مستقل بالمفهومية ومن المعلوم ان غير المستقل ليس من مقولة الكم بل من مقولة النسبة كذا في الحواشي الزاهدية قوله التحقيق ان
آه هذا ما اختاره المحقق الهروي فانه قال في حاشيته على شرح المواقف ان معنى الفعل معنى اجمالي مستقل بالمفهومية يحلله العقل
الى الحدث والزمان والنسبة الى الفاعل المعين فاشتهر انه مستقل بالنظر الى المدلول التضمني دون المطابقي كلام ظاهري تمويهي
انتهى قوله اجمالي مستقل بالمفهومية ملحوظ بالذات فيكون محكوما به باعتبار المعنى المطابقي وذلك لان الفعل لفظ مفرد والمفرد
لا يدل على التفصيل فان توهم انه اذا كان الفعل مستقلا بحسب المعنى المطابقي فما المانع عن كونه محكوما عليه اجيب بان المانع هو الوضع
فان الفعل موضوع للمعنى من حيث اسناده الى الشيء دائما ولهذا لا يصح كونه محكوما عليه لا يقال ان المادة تدل على
الحدث والهيئة تدل على النسبة المقترنة باحدى الازمنة الثلثة فلزم كون الفعل موضوعا لمعان متعددة فيستفاد منه التفصيل
لا الاجمال فانه انما يكون في الموضوع لامر واحد لا المتعدد فكيف يصح ان معناه امر اجمالي لانا نجيب بان استفادة التفصيل انما
تكون في الاجزاء المرتبة في التكلم والسمع والهيئة ليست منها بل هي مسموعة وملفوظة مع المادة بالتبع وينتقل الذهن الى
مدلول المادة والهيئة دفعة واحدة وهو الحدث المنسوب الى الفاعل في احدى الازمنة الثلثة فالمدلول واحد فالدال
للاجمال قوله يحلله العقل اعلم ان للاجمال معان الاول ما يكون في الحد المحدود والثاني ان لا يحيط المفهومات المتعددة بملاحظة
واحدة والثالث بمعنى البساطة المنحلة الى امور متعددة كانحلال الجسم الى اجزائه المقدارية والمحل هنا المعنى المستقل البسيط لا تركيب
فيه اصلا وهو المراد في هذا المقام قوله الى هذه الثلثة اي الحدث والزمان والنسبة الى الفاعل فان قيل اح في العبارة ان
تحليل الفعل الى الامور الثلث التي منها النسبة التقييدية لا يتصور بدون التحليل الى طرفيها اي الحدث والفاعل فلا بد ان يعتبر
الفاعل صريحا في الفعل في هذا التحليل ولم يعتبر الا ان الفاعل لما كان خارجا عن الفعل وان كانت النسبة الى الفاعل
داخلة فيه فان قيل يراد بان المراد من التحليل التحليل بحسب الملاحظة فهناك ملاحظة واحدة وهنا متعددة لان ثمة لا ينحل الا
بملاحظات متعددة فادرك قوله فالقول بانه آه تفريع على ان معنى الفعل اجمالي مستقل قوله مستقل بالنظر الى المعنى
التضمني هو الحدث لا باعتبار المعنى المطابقي اي الحدث والنسبة الى الفاعل والزمان فانه بهذا الاعتبار غير مستقل
لعدم استقلال جزءه اي النسبة قوله كلام ظاهري [illegible]
[illegible]
فان [illegible]

١٥٢٦٧

في استقلاله وعدمه واما ثانيا فلان المعنى التضمني والمطابقي متحدان في الفهم لما تفطنت ان فهم التضمني في ضمن فهم المطابقي كما
ان فهم الجنس في ضمن فهم النوع فيكونان متحدين في الملاحظة ايضا اذ الاتحاد فيها تابع للاتحاد في الفهم فتعلق الملاحظة
باحدهما بالذات دون الآخر غير معقول فكيف يصح القول بعدم استقلاله باعتبار المطابقة واستقلاله بحسب التضمن فتبين ان
الاتحاد غير مسلم نعم الاستلزام متحقق وظاهر انه غير نافع كما لا يخفى فافهم **قوله** والتحقيق انه يستقل الخ ما تلو عليك ان في هذا
المقام ايرادا وهو ان الحدث والزمان والنسبة الى فاعل ما من الاجزاء الخارجية الغير المحمولة وما ذكر من الاجمال والتفصيل انما
يتاتى في المركبات الذهنية دون الخارجية كالبيت فانه من المحال ان تجد اجزاءه في الخارج او الذهن بان توجد
في الذهن صورة وحدانية توجد بوجود اجزاء البيت فبطل كون الفعل امرا اجماليا فكيف يصح ان يكون استقلاله بحسب المعنى
المطابقي الذي هو المعنى الاجمالي واجيب بان الاجمال والتفصيل كما يتصوران في الاجزاء الذهنية كذلك يجريان في الاجزاء
الخارجية ايضا نعم لو كانا عبارتين عن اتحاد الاجزاء وعدمه لتم ما زعم الظان ولا يخفى ما فيه بل التحقيق انهما عبارتان
عن تعدد الالتفات وعدمه ففي الاجمال يكون المعلومات الثلثة ملتفتة بالتفات واحد وفي المفصل يكون كل واحد منها ملتفتا
اليه بالتفات على حدة ولا شك ان الاجزاء الذهنية والخارجية كلتاهما متساويتا القدمين في ذلك انتهى ويمكن ان يوجه بانه لو كان
معنى الاجمال والتفصيل ما ذكره المجيب فلا يتوجه الايراد اصلا وليس كذلك وحاصل الجواب ان الاجمال والتفصيل بمعنى الاتحاد في الوجود
وعدمه كما يدل عليه لفظ التحليل لا يتاتى في اجزاء الفعل لانها اجزاء خارجية وليس مراده التفرقة بين الاجزاء الخارجية
والذهنية في معنى الاجمال والتفصيل مطلقا حتى يتم الازاحة فافهم **قال** وليس كل فعل الخ ازاحة لما يتوهم ان الفعل
عند العرب هو الكلمة عند اهل الصناعة فكل فعل عندهم يكون كلمة عند المنطقيين بيانه ان كان الفعل عند العرب هو الكلمة
عند الميزانيين لكن ليس كل فعل عندهم كلمة عند المنطقيين ودليله مشروح في المتن والشرح **قوله** لاحتمال الصدق والكذب
وظاهر ان المحتمل لهما هو القضية وهي مركبة فلا يكون صيغة المتكلم والمخاطب من اقسام الكلمة التي هي قسم المفرد **قوله** ونعني
باللفظ الخ استدلال آخر على كون صيغة المضارع المتكلم والمخاطب مركبة **قوله** على المتكلم والباقي يدل على الحدث ويدل جزؤه
لفظه على جزء معناه فهو مركب فصار المتكلم والمخاطب كليهما من المركب **قوله** الا ان قال الخ ليس الصناعة في الشفاهة
تدل على تعيين الموضوع وذلك زيادة دلالة على الكلمة بخلاف المبني بالياء التحتية فان الياء فيه تدل على نسبته الى
موضوع غائب فقط فليس الا هذه الدلالة التي للكلمة اعني الدلالة على موضوع غير معين فصار امثاله كلمة وكذا انتهى **قوله**

قوله عده وهما من القضية جواب نقض لما كان قوله فيحكم على معانى آه فلا يصح كون المحكوم عليه خاصة للاسم قال قولهم
من جهة آه دفع لما اورده رئيس المتكلمين في الملخص من ان قولهم ضرب فعل ماض ومن حرف جر حكما على الفعل والحرف
والا لكان كذبا ثم قرره شارح المطالع بان قولكم الفعل لا يخبر عنه اما ان يكون اسما او فعلا وايا ما كان يكون كاذبا اما اذا
كان اسما فلان كل اسم يصح ان يخبر عنه وكان لا يخبر عنه فيلزم الكذب اما اذا كان فعلا فلانه اخبر عنه بانه لا يخبر عنه فيصدق
الفعل يخبر عنه فيلزم التناقض وبالجملة انه من خواص الاسم كونه محكوما عليه وثبت ان الخاصة لا توجد في غيره والتخصيص
كما تقرر مشروح في المتن والشرح قوله فلو فرضنا عدمها اى عدم العنوان وجعل الجاعل قوله اللهم لما كان هذا مخالفا
لما حققه الشارح سابقا في تكملة التعريف قوله ما قيل آه تقريره انه اجاب البعض عن الايراد المذكور بان من في قولنا
من حرف جر ليس بحرف بل علم للحرف فالمحكوم عليه في هذا القول هو علم الحرف لا نفسه هكذا في قولنا ضرب فعل ماض قوله ليس بشيء
آه تزييف لذلك الجواب من وجهين اولهما انه لم ينقل عن علماء اللغة كون من علما للحرف وضرب علما للفعل فكيف يقال بالنقل عنهم
وثانيهما انا سلمنا العلمية لكن ماذا يقول ذلك المجيب في قولنا جسق مهمل فانه حكم على جسق بكونه مهملا مع انه ليس باسم لا احتمال العلمية
آه فانه مهمل غير موضوع لشيء قوله وكيف يلتزم ذلك آه وانت بصير بان مقصود المجيب باختيار العلمية انما هو الجواب عن النقض المذكور بمادة
ضرب فالحاصل ان النقض يندفع بجواب آخر سوى الجواب الذي ذكره فلم تعدم جريانه في النقض عن المهملات لا يقدح في المقصود
واذ لا ضرورة للالتزام فافهم قوله التزام التكلف آه هذا مما اختاره بعض النحاة حيث قالوا ان اللفظ اذا اريد به مجرد اللفظ
كان علما نحو جسق مهمل لانه كلام والكلام لا يتركب الا من كلمتين وجسق ليس بكلمة الا باعتبار علما لجسق المهمل هكذا في غاية التحقيق قوله
هذا التقسيم آه دافعة لما يتوهم انه لما كان تقسيم المفرد الى الجزئي والمتواطي والمشكك نظرا الى اتحاد المعنى كان تقسيمه الى المشترك
والمنقول والحقيقة والمجاز نظرا الى تكثر المعنى فيكون اقسام التقسيم الاول مباينة لاقسام التقسيم الثاني مع ان الامر على خلاف
ذلك اذ الجزئي يجتمع مع المشترك والمنقول بان يسمى زيد بالعين والصلوة وهكذا يجتمع معها المتواطي والمشكك فان لفظ العين
مع كونه مشتركا يصدق عليه انه متواطئ لصدقه على جميع افراد الباصرة او الذهب على السوية وهكذا يصدق بالمتواطي لفظ
الصلوة الذي هو منقول على جميع افراد الاركان المخصوصة في الوجود مع كونه مشككا ومشتركا ويجتمع الحقيقة والمجاز مع الجزئي
فهذا كله مبطل للمباينة المذكورة وتقرير الازاحة ان اقسام التقسيم الاول مع اقسام التقسيم الثاني متغايرة بالاعتبار وليس بمتباينة
في الاجتماع اذ التقسيم الاول ليس الا بلحاظ وحدة المعنى مع عزل اللحاظ عن حيثية التكثر فالتكثر ههنا كالمنافي لذلك الالحاظ

وبهذا ظهر ان التقسیم الثانی فان الملحوظ فیه انما هو تکثر المعنی مع قطع النظر عن حیثیة التوحد فتحقق اتحاد المعنی هناك فیصح اجتماع اقسام التقسیم
الاول مع اقسام التقسیم الثانی قوله فیجامع الجزئی ای مع اقسام متحد المعنی قوله الاشتراك المنقول الذین هما من اقسام متکثر المعنی قوله وکذا
المتواطی والمشکك اللذان هما من اقسام متحد المعنی یجتمعان مع المشترك والمنقول قوله واما اقسام آه فلا یجامع الجزئی مع المتواطی
ولا مع المشکك ولا یجامع المشترك مع المنقول ولا مع الحقیقة والمجاز وهکذا الاجتماع بین المنقول والحقیقة والمجاز قوله فیدخل آه التحقق
تشخص المعنی وضعا قوله واما فی المتکلم آه قال شریف المحققین فی حاشیته علی شرح المطالع انه لا اشکال فی کون معنی ضمیر المتکلم والمخاطب
واحدا متشخصا اذ لا یقال انا وانت ویراد به متکلم او مخاطب مطلقا وعموم الخطاب عبارة عن ارادة ممن یصلح ان یخاطب لا عن ارادة مفهوم
کلی شامل فلا یقدح فی تشخصهما وانما الاشکال فی الغائب اذا کان راجعا الی الجنس کقولنا الجسم النامی جزء للحیوان هو جزء للانسان
ومن البین ان الجنس کلی فاذن یکون مدلول ذلك الضمیر کلیا فکیف یندرج تحت الجزئی المقابل له قوله یبقی الکلام آه هکذا یبقی الاشکال
فی اندراج اسم الاشارة تحت الجزئی ایضا اذا کان المقصود بالاشارة الی الجنس کما فی الحدیث انکم لتفضلونه بهذا المسجد او فی
قولنا هذا الحیوان وجوابه علی ما فی الحاشیة الزاهدیة علی الشرح الجلالی للتهذیب ان اسم الاشارة موضوع لما هو جزئی محسوس و
استعماله فی غیره علی سبیل المجاز فاندراجه بحسب المجاز غیر ضار قوله فانه لیس آه فلم یسمع ما قال المص من ان المضمرات مندرجة تحت
الجزئی الحقیقی فان الظاهر منه دخول جمیع انواع المضمر وقد عرفت عدم اندراج المضمر الغائب تحته بل یکون من حیث کلیا قوله لا یحتمل الا الشخص
فان الذکر والتلفظ عرض قائم بالذاکر اللافظ وظاهر ان تشخص الاعراض انما هو بتشخص المحال فاللافظ اذا کان جزئیا حقیقیا کزید مثلا
فملفوظه من حیث هو کذلك لا یکون الا جزئیا حقیقیا قوله فان آه دلیل لقوله یسقط قوله بهذه الحیثیة المخصوصة ای المذکور من حیث
هو مذکور قوله لعله هذا القسم آه دفع لما یتوهم انه اذا کان الغائب فی الاستعمال المذکور متواطیا او مشککا فلم لم یورد المص
تحتهما بالتقریر غنی عن البیان قوله فی الاول ای متحد المعنی قوله بالنظر الی المعنی الواحد فی اسماء الاشارات والمضمرات
لو جعلت معانیها المتعددة فلم یدخل تحت التقسیم الاول قوله وفی الثانی ای متکثر المعنی قوله بالاوضاع المتعددة بخلاف الاشارات
والمضمرات فان المعتبر فیها الوضع الواحد لا الاوضاع المتعددة فلا یتوجه دخولها فی التقسیم الثانی قوله فان کان فی هذه الصورة
آه یعنی ان الموضوع له لیس الا هذه الجزئیات واما المعنی الکلی فهو واسطة لملاحظتها قوله کوضع اسم الاشارة فان المفهوم
نبذ الیه لا موضوع لکل واحد من الجزئیات الخاصة من المشار الیه کزید وعمرو وخالد وغیرها فالواضع لاحظ امرا کلیا وهو کونها
موجودة مشارا الیها لکن لا بان وضع لفظ هذا بازاء ذلك الامر الکلی بل وضعه بازاء تلك الجزئیات وجعل المعنی الکلی آلة

آلة لملاحظتها قوله وان كان عين آه يعني يكون الموضوع له هو الامر الكلي قوله فالموضوع له كذلك اي عام كوضع اسم الفاعل باثائه
الامر الكلي وهو من قام به الفعل المندرج تحته الجزئيات التي يصدق ذلك الكلي عليها فالمعتبر ليس المجموع من حيث الكل بل كل فرد على
زيد فيه يوجد بالاوحدة متصرفة فالموضوع ضارب وامثاله والموضوع له ما صدق عليه من قام به الضرب قوله لما وضع له هذا اذا كان
الموضوع له عاما قوله لا افراده هذا اذا كان الموضوع له خاصا قوله خاص شخصي كوضع زيد لذات مخصوصة قوله او نوعي
الانسان للمفهوم الكلي قوله الا خاصا شخصيا كان او نوعيا قوله لا يمكن ان يكون اي الموضوع له قوله الموضوع له يجعل آه وههنا كلام
مرآة للكثير قوله يلزم التناقض وجعل الموضوع له مرآة للكثير وعدم جعله مرآة له قوله هذا تنقيح آه اقول الصور في تحقيقه فقد
يكون الوضع خاصا والموضوع له خاصا كوضع زيد لذات مخصوصة وقد يكون كل منها عاما كوضع الواضع كل فاعل موضوع
لذات من قام به الفعل وقد يكون الوضع عاما والموضوع له خاصا كوضع اسماء الاشارات مثلا فان الواضع لاحظ اولا الامر الكلي لكن لا
لان يضع اللفظ له بل لان يلاحظ جزئياته بواسطته ويوضع ذلك اللفظ لكل من تلك الجزئيات المندرجة تحته وقد يكون الوضع خاصا
والموضوع له عاما كوضع الانسان للمفهوم الكلي كذا قيل والحق انه داخل في القسم الاول فقد انتهى قوله ليس المراد آه دفع لما يتوهم ان
المساوات عبارة عن عدم التفاوت فيلزم ان لا يتحقق التفاوت في المتواطي اصلا وهو محال فان الانسان متواطئ مع ان صدقه على الاولى
الستة اكثر من صدقه على الاربعة بما تقرره مشروح في الشرح قوله بالتساوي فيه اي في الصدق قوله المساوي فيه اي في كل تواطي
قوله الذي هو من التفاوت بالاولية والاولوية والشدة والزيادة قوله بحسب الانتقال يعني انهم لم يعتبروا التفاوت في التشكيك على
نحو آخر مغاير للانحاء الاربعة المعتبرة بان يكون الكلي عينا للبعض وجزءا للآخر مثلا بل انما اعتبروا التفاوت فيه بتلك الانحاء فقط فانه
يكفي للمقصود هم فالحصر في الاربعة ليس الا باعتبار اغراضهم قوله بالنظر الى ذاته اي من غير افتقار الى امر خارج قوله كالضوء
وكالوجود فان صدقه على الواجب تعالى بنفس ذاته وفي الممكن ليس كذلك قوله والشدة ومقابلها الضعف قوله غير متمايزة في الوضع
الاشارة الحسية كالبياض فان وجوده في الثلج اشد من وجوده في العاج بحيث ينتزع العقل من الثلج بياضات كثيرة قوله والزيادة
ومقابلها النقصان قوله كما اي عبارة عن كون احد الفردين بحيث ينتزع عنه العقل باستعانة الوهم امثال الانقص قوله متمايزة
اي في الوضع لكونها اجزاء مقدارية فالفرق بين الشدة والزيادة ان الشدة مختصة بالكيفيات والزيادة بالكميات
والامثال في الكيفيات غير متمايزة في الوضع بخلافها في الكميات فانها متمايزة فيه قوله الانتفاء الاولين اي الاولية و
الاولوية قوله يستلزم المجعولية الذاتية لان صدق الماهية اذا كان على بعض الافراد علة للبعض الآخر فيثبت لها

لهذا الآخر يكون بالعلة مع انها ذاتية وهذا هو المجعولية الذاتية وكذا اذا كان صدق الماهية في البعض اولى من غير افتقار
الى الخارج وفي الآخر يفتقر اليه فصارت في ثبوتها الماهية ذاتية له محتاجة الى الشيء الآخر وهذا معنى المجعولية الذاتية فان توهم
ان القول بعدم كون الذاتي معللا ينافي ما صرحوا به من ان العالي يحمل على السافل بواسطة المتوسط فان الجسم يحمل على الانسان
بواسطة الحيوان وهكذا سائر الاجناس العوالي تحمل على السوافل بواسطة الاوساط فظهر كون الذاتي معللا وهذا هو المجعولية الذاتية
اجيب بان المراد نفي التعليل بامر خارج عن الذات وهو معلل بالذات وهذا لا يوجب التشكيك فانه انما يكون بحيثيات حقيقية
يختلف بحسبها المصداق وظاهر ان في حمل العالي على المتوسط وحمله على السافل بواسطة لا يختلف المصداق فان حيثية الحمل هي
مصداق حمل العالي على المتوسط بعينها الحيثية التي هي مصداق حمله على السافل وهي كون العالي ذاتيا لهما قوله والآخر
اي الشدة والزيادة قوله لم يكن بينهما فرق فما وجه كون احدهما اشد وازيد والآخر اضعف وانقص قوله الا ما هو الشيء
الذي يشتمل عليه الاشد والازيد قوله يكون الاشد والازيد الخ لاشتمال ماهيتهما على شيء ليس بمعتبر في ماهية الاضعف
والانقص فلا يكون ماهيتهما عين ماهية الاشد والازيد لانتفاء الكل بانتفاء الجزء فصارا مختلفي الماهية فلم يتحقق ماهية واحدة
متفاوتة في الصدق حتى يتحقق التشكيك في الماهية قوله فيلزم خلف لانا فرضنا التشكيك في الماهية لا في الامر الخارج
لزم التشكيك فيه لا فيهما قوله علاوة انا نجري الخ تقرير العلاوة انا نقول ان الامر الخارج لا يخلو اما ان يكون مشتملا على
شيء لم يكن في الاضعف اولا على الاول لم يكن بين الاشد والاضعف فرق فانتفى التشكيك اللازم في الخارج
الاول وذلك الشيء اما داخل في حقيقة الخارج اولا على الاول يلزم التباين بين ماهيتي الاشد والاضعف فينتفي التشكيك اذ
القول بالتشكيك يقتضي ماهية واحدة لا متباينة وعلى الثاني يكون التشكيك في الامر الخارج عن الخارج المفروض فيه اولا
وهكذا نجري الكلام في ذلك الامر الخارج فيلزم التسلسل قوله بالنظر الى افراده اي الافراد الجسمية قوله فذلك باطل الخ
مثلا ان السواد الشديد لا يخلو اما ان يكون مشتملا على ما لم يشتمل عليه السواد الضعيف اولا على الاول لا يكون الفرق بينهما وعلى الثاني
فالزائد في الاشد اما داخل في حقيقته او خارج عنها على الاول يلزم كون السوادين ماهيتين متباينتين فلا يكون التشكيك بينهما
لما مر ان المحمول بالتشكيك يكون ماهية واحدة وعلى الثاني يلزم التشكيك في الخارج عن السواد لا في السواد قوله
غير محمول عليه فانه لا يقال ان الجسم سواد قوله المشتق كالاسود فانه يقال الجسم اسود قوله هذا هو الذي الخ يعني ما مر من ان التشكيك
لا يكون في الماهية ولا في العارض بل انما يكون في العرضي فهو مذهب المشائين فلا تشكيك عندهم في الجسم بالنسبة الى افراده

ولا في السواد بالنسبة الى السوادات التي تحته بل في اتصاف الجسم بالسواد وكونه اسود وهذا قوله الدليل المذكور الى بطلان التشكيك
في الماهية بالشدة والزيادة قوله جار فيه اي في الاسود فيلزم بطلان التشكيك فيه مع ان المشائية قائلون به ثم تقرير
الجريان ان الاسود الشديد لا يخلو اما ان يكون مشتملا على شيء لم يكن في الاسود الضعيف او لا على الثاني لم يكن بينهما فرق وعلى
الاول فذلك الشيء الزائد اما داخل في الاسود الشديد او خارج عنه على الاول يلزم التباين الكلي بينهما وهو [illegible] للتشكيك
وعلى الثاني يلزم التشكيك في الامر الخارج عن الاسود الشديد لا فيه نفسه قوله اجيب بانه اي المشائية حاصل الجواب
انا نختار الشق الثاني من الترديد الاول ونقول اشتمال الاسود الشديد على شيء لم يكن معتبرا في الاسود الضعيف بما ذكرتم من لزوم عدم
الفرق بينهما ممنوع اذ يجوز ان يكون الفرق بينهما باعتبار المصداق اي قيام المبدأ فالفرق بين الاسود الشديد والاسود الضعيف
انما هو بحسب اختلاف السواد شدة وضعفا هذا قوله لا شك ان هذا يوجب التشكيك في العرضي لما فهم من السواد هو الاسود
اذ الاسود الشديد يوجد فيه سوادات كثيرة بحسب كل سواد يحمل الاسود باصداق كثيرة في الشديد بخلاف الضعيف قوله
ولا يوجد ذلك الخ ازاحة لما يتوهم ان هذا البيان يوجب التشكيك في السواد لا في الاسود مع ان المشائية قائلون به لا بذلك وذلك
لتحقق السوادات في السواد الشديد والضعيف فيوجد سوادات كثيرة في السواد الشديد بخلاف السواد الضعيف …
ما في بعض الشروح ان منشأ حمل السواد على السوادات نفس ذاته والكلي كما يصدق على فرد واحد كذا يصدق على افراد كثيرة وهذا
القدر لا يوجب التشكيك الا يلزم ان يكون الانسان كليا مشككا فان صدقه على اربعة انسان اكثر من صدقه على واحد فصدق السواد على
افراده لا يكون الا صدقا واحدا لا اصداقا كثيرة مختلفة حتى يلزم كونه مشككا واما منشأ صدق الاسود على الاسود الشديد ليس
نفس ذاته بل منشأه هو السواد القائم به فلما كان ذلك كثيرا باعتبار تحليله الى السوادات كثيرة فيصدق عليه الاسود بحسبها
باصداق كثيرة بخلاف الاضعف ليست هذه السوادات من افراد الاسود ليكون صدقه عليها على نهج واحد بل افراده
هي الاجسام والاشد فرد واحد منها فصدق الاسود انما هو باصداق كثيرة باعتبار المبادي الكثيرة الموجبة للتشكيك في
الاسود فصح الفرق بين الاسود والسواد فافهم قوله فيه نظر الخ الناظر هو القاضي وتفصيله على ما ذكرنا في التعليق المرضي ان
ما قرره المشائية من التفرقة بين المبدأ والمشتق كالسواد والاسود بان صدق الاول على افراده بالتواطؤ وصدق الثاني
على افراده بالتشكيك لان التشكيك في الاسود مثلا انما هو باعتبار التفاوت في منشأ الصدق اعني السواد وظاهر ان السوادات
مختلفة بالضرورة فمعنى كل منشأ صدق الاسود هو السواد الشديد في محل وهو السواد الضعيف لا … منشأ فكذلك في

حمل السواد على السوادات او منشاء نفس ذات السواد بالعلل فان التفرقة المذكورة تحكم بحت اذ كل من المبدء والمشتق متواطٍ واما توهم
التفاوت في منشاء الصدق اعني السواد بالشدة والضعف فغير مستقيم كيف والمنشاء اي السواد مطلق عن قيد الشدة والضعف فالاسود
والسواد كلاهما سيان في عدم التفاوت في مصداقهما وقد يقرر بانه كما ان منشاء حمل السواد نفس ذات السواد وهذا لا يوجب التشكيك كذلك منشاء
حمل الاسود نفس السواد فان حمل المشتق لا يكون الا بوجود نفس المبدء لا مع القيود من الشدة والضعف قوله لانه آه اي في جواب النظر والقائل
هو القائل السابق [illegible] حيث قال انا سلمنا ان الاسود مثلا مصداقه قيام نفس السواد مع عزل اللحاظ عن خصوصية الشدة والضعف وسلمنا ان
لا تفاوت في مصداقه بمعنى ان مصداقه في المعروض للسواد الشديد والضعيف هو نفس السواد ولكن قد عرضنا عليك ان غرضهم ان اختلاف
نفس السواد الذي هو مصداقه بالشدة والضعف يجوز ان يوجب اختلافا في صدق المفهوم المشتق على معروضاته الحاصل ان قيام
نفس السواد يوجب نفس صدق المفهوم المشتق واختلافه يوجب اختلافه انتهى قوله لانا نقول آه تقريره ان نفس السواد كما توجب نفس حمل
الاسود واختلافه كذلك يمكن ان يقال ان نفس السوادات توجب حمل السواد واختلافه بالشدة والضعف يوجب اختلاف حمل
السواد فلزم التشكيك فيما نحن فيه عنه هو السواد قوله فانه يقتضي اي عن النظر قوله مرادهم اي المشائين قوله بيان الاول آه اي
[illegible] في علة الصدق تفصيل المرام على ما في بعض الشروح انه لا بد في التشكيك مما به الاتحاد وما به الاختلاف اما الاول فلان
[illegible] التشكيك في الماهيتين المختلفتين بالنوع وهو كما ترى واما الثاني فلانه يلزم على نفيه ان لا يبقى الفرق بين المتواطي
[illegible] المشكك في القول اذا دريت هذا فنقول عليك ان في صدق العرضي اي السواد يوجد ما به الاتحاد دون ما به
الاختلاف اما وحيث ان حمل السوادات انما هو نفس السواد وهو ليس بمختلف باختلاف العلل والا يلزم المجعولية الذاتية واما الاسود
اي الاسود فيوجد فيه ما به الاختلاف ايضا لتحقق التفاوت في علة الصدق فعلة صدق الاسود هي السوادات المختلفة في ضمن السواد
اختلافا نوعيا فالاختلاف باختلاف العلة انما يوجد في الاسود لا في السواد فلا يوجد التشكيك الا في ذلك لا في هذا فافهم قوله لها
لها اي السواد والسوادات هذا تعليل لقوله لا في السواد قوله غير معلل بعلة والا يلزم المجعولية الذاتية ولا اشتراك فانه
لا بد في المشكك من ان يكون معللا بعلة قوله بيان الثاني اي ان الاختلاف في ان يكون نفس الصدق زائدة في بعض
وناقصة في بعض آخر قوله ان الجسم الاسود الذي آه هذا كله مما افاده بعض الاكابر قدس سره في حاشية على
الحاشية القديمة من انه يمكن توجيه كلام المشائين بان الشدة صدق الكلي على موضوع واحد باعداد كثيرة
والضعف ضده وهذا في العرضي ممكن وفي الذاتي ليس يمكن اذ كثرة الصدق لا تكون الا بكثرة المصداق ففي كل

ففي العرضي ليس المصداق الا مبدءه وهو كثير في الاشد كامثال الاضعف بحيث يمكن انتزاع هذه الامثال
منه ويصدق بازاء انتزاع كل مثل عرضي فاذا تكثر الامثال تكثر الحمل بحسبها ويكون صدق العرضي متعدد
متفاوتا على الاشد والاضعف بهذه الجهة وليس مصداق صدق الثاني الا نفس الذات فتكثره لا يكون الا
بتكثر الذات واذا تكثر الذات تعدد الموضوع فلم يوجد معنى الشدة المذكور فلا يكون صدقه على
الاشد فتبين ان معنى الشدة لا يوجد الا في العرضي انتهى بمحصله قوله الجسم المذكور اي الاسود الذي
قام به السواد الشديد قوله اذا كان فيه اي في الجسم المذكور قوله فيكون الصدق اي صدق الاسود على
الجسم المذكور قوله بعدة ذلك العدد اي عشر مرات قوله ولا يوجد هذا في صدق السواد على الشديد
بان ينتزع عنه امثال الاضعف فيما ينظر الى كل مثل يصدق السواد عليه حتى يوجد التشكيك في العرض اي
السواد قوله نعم قد يتعدد الصدق آه دفع توهم عسى ان يتوهم ان في السواد ايضا يتصور اصداق متعددة
بتعدد الموضوع الاتري انه لكل انسان سواد موضوعا على حدة فيلزم التشكيك فيه وهذا وهم لمنعهم جريان
التشكيك فيه بما تقريره ان ذلك التعدد مسلم ولا كلام فيه حتى يلزم هدم المنع بل الكلام انما هو
في تعدد الاصداق نظرا الى موضوع واحد لا موضوعات متعددة وذلك انما يتصور في الاسود
دون السواد قوله والمراد ههنا اي المراد من تعدد الصدق في الاسود حتى يثبت التشكيك فيه
قوله فح اي حين كون المراد زيادة الصدق بالنظر الى موضوع واحد قوله حاصل الجواب عن النقض
وهو الذي ذكره الشارح فيما سلف بقوله الاول النقض بالاسود فان الدليل آه قوله باختيار الشق الثاني
آه وكان الجواب الاول الذي ذكره الشارح سابقا بقوله واجيب بان مرادهم آه باختيار الشق الثاني
من الترديد الاول وهو عدم اشتمال الاسود الشديد على شيء لم يكن معتبرا في الاسود الضعيف وقد مر
تفصيله في الدرس السالف فتذكر قوله واختيار ان الامراه وهذا هو الشق الثاني من الترديد الثاني
كما لا يخفى ثم هذا مبني على ما حققه الشارح فيما بعد ان المشتق معنى بسيط ينتزع عن الموصوف خلافا لما ذهب
اليه اهل العربية من ان المشتق مركب من الذات المبهمة والصفة والنسبة ولما اختاره بعض
المحققين من انه مركب من المبدء والنسبة بدون الذات وسينكشف عليك غطاءه

فانتظر قوله فان قلت الخ تقرير الاعتراض انكم اذا اخترتم ان الاسود الشديد اذا كان مشتملا على زائد خارج عن ماهية السواد بالشديد
غير معتبر في السواد الضعيف فتحقق التشكيك في ذلك الخارج وهو المبدء يعني السواد لا في الاسود نفسه وهذا مع كونه
منافيا لما تقدم من التشكيك في العارض يلزم خلاف المفروض قوله قلت كلا الخ تقرير الجواب ان تحقق التشكيك في المبدء
على تقدير ان الاسود الشديد مشتمل على الامر الزائد الخارج يعني المبدء غير لازم فان السواد بالنظر الى افراده الخصيصية يعني السوادات
الخاصة والى انها وقد دريت فيما سبق امتناع التشكيك في الماهية واما السواد بالنظر الى موضوعه وهو الاسود فتصدق عليه حمل
عليه مواطاة والكلي المشكك لا بد له من ان يكون محمولا كذلك قوله بالمعنى الذي بيناه وهو تكثر الاصداق بالنظر الى صدقه على موضوع واحد
قوله فيه اي في المبدء قوله العرضي المأخوذ عنه اي عن المبدء وذلك العرضي هو الاسود مثلا قوله لا يلزم الخ وفيه ما لا يخفى
ان حمل السواد على السوادات الخاصة التي هي افراده الخصيصية انما هو باصداق مختلفة كثيرة واما وجبت ان صدق الكلي على فرد
واحد بحسب صدق واحد على افراد كثيرة باصداق كثيرة فلم لا يجوز ان يكتفي بهذا الاختلاف الجواب بان التشكيك في السواد فلزم ان التشكيك
فيما تقدم يعني على ما تقرر انه لا يلزم ان يكون كل ما به الاختلاف مشككا كيف ولو كان ذلك القدر من الاختلاف كافيا في التشكيك
يلزم كون الانسان مثلا كليا مشككا فان صدقه على سقراط الانسان اكثر من صدقه على انسان واحد فحاصل المرام ان صدق السواد على افراده
لا يكون الا صدقا واحدا فالمحذور غير لازم فافهم قوله بالحمل اي التفصيل التفصيلي قوله باعتبار الشق الثاني وهو ان الشديد خصوصية
مشتمل على شيء لم يكن في الضعيف قوله جوابا اي من قبل المشائين قوله فهي موجودة في الاضعف فليجز انتزاع الامثال
عنه كما هي قوله عدم الفرق اي بين الاشد والاضعف قوله والا اي ان لم يلزم عدم الفرق بل يكون الفرق بان
ينتزع امثال الاضعف في الاشد دون الاضعف مع تحقق منشأ الانتزاع يعني نفس الماهية فيه ايضا قوله هذا اي التخلف
الانتزاعيات بان المنشأ يعني الماهية موجودة في الاضعف مع عدم امكان انتزاع الامثال هناك قوله الشق الاول اي من
الترديد الاول وهو اشتمال الاشد على شيء لم يكن في الاضعف قوله يلزم ما الزم عليه من لزوم التشكيك في الماهيتين المتباينتين
او لزوم التشكيك في الخارج اما الاول فعلى تقدير كون الزائد داخلا في حقيقة الاشد والثاني على تقدير كونه خارجا عنها
قوله وجهت لهم اي المشائين قوله هذا المطلب اي التشكيك في الماهية قوله الانتزاعيات لنفس الامرية الخ بخلاف الاجزاء
الاختراعية فان منشاءها غير متحقق في نفس الامر قوله بعد ذلك نقول الخ تلخيصه على ما ذكره بعض المتأخرين ان زيادة ضعيف
الذاتي على حسب منشاها اما الماهية او جزؤها فعلى الاول يلزم المطلوب بلا وجه والاختلاف بحسب الزيادة والنقصان في الماهية

في الماهية وهذا هو التشكيك فيها والثاني يرجع الى الاول لان منشاء وانفس ماهية الجزء فهو الاول والا يجب ان يكون جزء من اجزائه
فيتسلسل واما الخارج فليس قابلا لكونه منشاء الانتزاع لان منشاء جميع المنتزعات الزائدة والناقصة اما امر واحد خارجي مشترك
بين جميع الاجزاء المبهمة فيلزم كون الزائد ناقصا والناقص زائدا الا ان منشاءهما ليس الا امرا واحدا فما وجه الترجيح واما امور
متعددة بان يكون بازاء كل جزء من الاجزاء امر خارجي منشاء لانتزاعه والاجزاء غير متناهية فلا بد من تعدد الامور الخارجية
بحسب تعدد الاجزاء فصارت ايضا غير متناهية وهو يبطل الانحصار بين الحاصرين وهما المبدأ والجانب الآخر قوله يلزم
استحالات غير عديدة منها لزوم صدور الكثير من الواحد ومنها عدم الامتياز بين زيادة وزيادة والتحقيق في هذا المقام
انه باعتبار الحيثيات والجهات يندفع الاستحالات كلها فليجز ان يكون منشاء الانتزاع هو الامر الواحد يعني ماهية الكل
بالحيثيات المختلفة بان يكون منشاء الانتزاع زيادة النصف باعتبار النصف وانتزاع زيادة الثلث باعتبار الثلث وهكذا
وذلك لان منشاء انتزاع الحيثيات ماهية الكل فهي واحدة وان جوز اختلاف مقتضاها فليجز اختلاف مقتضى الماهية
بالطريق الاولى هو المطلوب هكذا في بعض التعليقات قوله فهي غير متناهية اي الخارجيات غير متناهية بالفعل في
نفس الامر قوله فانه آه دليل لقوله باطلة قوله وايضا آه دليل آخر على بطلان كون الخارجيات غير متناهية
بالفعل قوله الاجزاء آه فان كل خارجي من الخارجيات على تقدير خروج جميعها الى الفعلية منفصل غير قابل للقسمة والا
يلزم كونه قابلا للقسمة فلم يخرج البعض الى الفعلية هف قوله ايضا اي كما يلزم الاستحالات الكثيرة على تقدير كون الامر الواحد
منشاء للانتزاع قوله مفاسد غير عديدة منها وجود ما بالعرض بدون ما بالذات ومنها بطلان الهيولى التي تثبت
وجودها عند الفلاسفة ومنها ثبوت المعاد الجسماني الذي انكره الحكماء وغيرها متفرع على وجود الجزء كما هو المشهور قوله فتعين
الشق الاول وهو ان منشاء الانتزاع هو نفس الماهية قوله وبيانه ما مر ان الجزء اما بنفس ماهيته منشاء الانتزاع فثبت المطلوب
او باعتبار جزء منه فيلزم التسلسل هذا وقد مر التفصيل فيما سلف قوله يعود الشقوق بان يقال ان الخارج المنتزع اما منتزع
عن نفس الماهية او عن جزء ما او عن خارجها وقد سلف ما يلزم على كل منها فتذكر قوله بل يكون متعددا ناظر الى قوله
لا يكون امرا واحدا آه قوله فيلزم المفاسد من انحصار الغير المتناهي بين الحاصرين ولزوم الاجزاء التي لا تتجزى ووجود ما
بالعرض بدون ما بالذات قوله ما قال الاشراقيون من تجويز التشكيك في الماهية قوله فانهم اي المشائية قوله عليه اي على
الابطال قوله اتحادهما اي الاشد والاضعف قوله هو المرجح لانتزاع آه تحقيق مقال الاشراقيين انه يجوز ان يكون

لذات واحدة مراتب متفاوتة منتزعة عن نفس ذاتها من غير اعتبار امر خارج عنها وبحسب تلك المراتب تكون شديدة او ضعيفة
ولا يمنع العقل عن انتزاع امور مختلفة من ذات واحدة الا ترى ان الواجب تعالى واحد مع انه ينتزع عنه صفات متعددة
مختلفة ولا يستبعد عدم اشتمال الاشد على شيء ليس في الاضعف ان يكونا متحدين من جميع الوجوه لجواز ان يكون الفرق بنحو
الوجود بان يكون الماهية في نحو من الوجود شديدة وفي نحو آخر ضعيفة هذا والتفصيل في بعض الاسفار قوله خرج الحقيقة والمجاز لان
المجاز ليس موضوعا له قوله موضوع له لكنه ليس وضع له اللفظ ابتداء بل وضع اولا لمعنى ثم نقل عنه ووضع للمنقول اليه بما بينهما
فبطل كون المشترك ممكنا قوله لا بد ان يكون على التفصيل فلزم التفات النفس في آن واحد الى معان مفصلة كثيرة وهو كما ترى قوله
الاول ان بعض المعاني آه تقريره انا نختار ان عند اطلاق المشترك يلاحظ بعض معانيه دون البعض بما قلتم من لزوم الترجيح بلا مرجح
ممنوع لجواز ان يكون بين بعض المعاني والذهن مناسبة بها ينتقل الذهن من لفظ المشترك الى ذلك البعض قوله والثاني آه
تحريره انا لا نسلم ان يلاحظ جميع معاني المشترك بالاجمال بط فانه قد يكون المقصود ملاحظة الاوضاع المتعددة مجملة فيتعلق
القصد بالمعاني ايضا كذلك كيف وقد لا يقدر المتكلم على التفصيل لمانع وقد يكون في التفصيل اشاعة الفساد وفي الاجمال
يكون دفعه فالحاصل ان فهم جميع المعاني مجملا ليس بمحذور البتة ثم قد يستدل على عدم امكان المشترك بان الواضع هو الله
سبحانه فوضعه اللفظ الواحد لمعان كثيرة مستلزم للعجز تعالى عنه وهو كما ترى واما الالفاظ التي يتوهم كونها من قبيل المشترك
فكلها محمولة على انها متواطئة او مجازات لانه خبير بانه سبحانه حكيم على الاطلاق فلم لا يجوز ان يقتضي حكمته الالهية
لوضع اللفظ بازاء المعاني المتعددة فالعجز مدفوع قوله بان المبهم آه تقريره ان المشترك لو كان واقعا في الكلام فلا
يخلو اما ان يكون مبينا او لا وكل منهما باطل اما الاول فلان البيان مع الكافي للمقصود ولا حاجة الى غيره فيكون
ذكر المشترك مستدركا لغوا واما الثاني فلكونه مخلا بالمقصود قوله ودفعه ان آه حاصله انا نختار الشق الثاني
ولا نسلم كون المبهم من المشترك مخلا للمقصود لما عرفت انه قد يكون المقصود من اطلاق اللفظ هو الابهام لدفع الفساد قوله
كما في التورية اعلم ان التورية من اقسام التحسين المعنوي وهي التي تسمى بالايهام ايضا عبارة عن ان يطلق لفظ له
معنيان قريب وبعيد ويراد البعيد اعتمادا على قرينة خفية ثم التورية على ضربين مجردة وهي التي لا تجامع
شيئا مما يلائم المعنى القريب نحو قوله تعالى الرحمن على العرش استوى فان المراد باستوى معناه البعيد وهو
الاستيلاء ولم يقترن به شيء مما يلائم المعنى القريب الذي هو الاستقرار ومن هذا الباب قول امير المؤمنين ابي بكر الصديق

الصديق رضي الله عنه المذكور في الشرح ومرشحة وهي التي تجامع شيئا مما يلائم المعنى القريب نحو قوله تعالى والسماء
بنيناها بأيد فانه اراد بأيد معناها البعيد اعني القدرة وقد قرن بها ما يلائم المعنى القريب اعني الجارحة المخصوصة وهو قوله بنيناها
هذا وان التفصيل في علم البديع قوله كقول الصديق رضي الله عنه عند ذهاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الغار وحين قال الكفار
من معك قوله رجل يهديني السبيل وكان مراده رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم يهديني سبيل الحق واوهم انه رجل
يهديني طريق السير والتفصيل في هذا المقام لما كان موجبا للفساد العظيم فاطلق رضي الله عنه لفظا مبهما قوله والمبين آه
جواب آخر باختيار الشق الثاني ومنع الاستدلال مستندا بان المبين قد يكون ابلغ من البيان وحده قوله على ان آه جواب آخر
باختيار الشق الاول ومنع المبهم مخلا للمقصود مستندا بان القرينة قد تكون حالية كافية لدفع الاخلال فان قيل ان
القرينة علامة المجاز والمشترك ليس منه فان قرينته بان اعتبار القرينة للترجيح لا لصحة اطلاق اللفظ وانما عدت من
علامة المجاز باعتبار الصحة لا باعتبار الاطلاق وستعلم الفرق بينهما فانتظر قوله ان التضاد آه تقريره ان المشترك
لو كان واقعا بين معنيين متضادين يلزم اجتماع الضدين والتالي باطل فالمقدم مثله وتقرير الملازمة ان الاشتراك يقتضي التوحد
والتضاد يقتضي التباين والتنافي فعلى تقدير وقوعه بين الضدين يلزم اجتماع التوحد والتباين وهو اجتماع الضدين قوله
قلنا التوحد آه تقرير الجواب ان التوحد والتباين ليسا من جهة واحدة ليلزم المحذور بل التوحد من جهة اللفظ والتباين
من جهة المعنى قوله ايضا قال دليل آخر لمن قال بعدم وقوع المشترك بين الضدين قوله واذا اريد آه تقريره انه يلزم
اجتماع الضدين في محل واحد على تقدير وقوع المشترك بين الضدين فانه اذا تلفظ لفظ واريد به الضدان فيجتمعان
في الذهن وهو محل واحد قوله قلنا ان التضاد آه وان وجود الضدين في محل مطلقا ليس بمحال بل انما المحال اذا كان
ذلك المحل من الامور الخارجية هذا قوله لو لم يقع لخلت آه والتالي باطل فالمقدم مثله واما الملازمة فبينها الشارح
بقوله لعدم تناهيها آه قوله مع انه مفتوح فلا محيص من وقوع المشترك بين المعاني لئلا يلزم خلوها عن اللفظ قوله مطلقا
سواء كان التركيب بمراتب متناهية او غير متناهية قوله فان تناهي المراتب آه دليل لقوله لا نا قيل قوله ان يبلغ الى الحد
يعني ان الالفاظ المتناهية تبين المعاني المتناهية فنطاق البيان غير عاجز عن اظهار المطالب ولا يحتاج الى الالفاظ الغير
المتناهية اصلا وانما يحتاج اليها لتبيين المعاني الغير المتناهية وهو في حيز المنع فاذن لا حاجة الى المشترك هذا قوله اما
الثاني فظاهر آه فانه لم يثبت التناقض عند الفلاسفة حين مفارقة النفوس عن الابدان وفساد الابدان

قوله فلا انقطاع آه يعني انقطاع البيان بموت المبين قوله ثانيا اي بل مدفوع ثانيا فهو معطوف على قوله اولاً
وهذا الكلام مذكور في المسلم وتقريره انا سلمنا لزوم خلو المعاني عن الالفاظ على تقدير عدم وقوع المشترك لكنه غير ضار
للافادة حتى يفسد باب التعليم والتعلم لجواز ان يكون اللفظ موضوعا للمعنى ويطلق على معنى آخر بالمجاز فابواب المجاز
مفتوحة للافادة قوله ثالثا آه تقريره انا لا نسلم لزوم خلو المعاني عن الالفاظ على تقدير عدم وقوع المشترك لجواز
ان يكون اللفظ موضوعا لمعان كثيرة من قبيل وضع العام للموضوع له الخاص قوله فاندفع ما قيل آه وهذا الاخير ايضا
مذكور في المسلم وتقريره ان الوضع العام للموضوع له الخاص لا يكفي لبيان المقصود فانه غير شامل للافراد المتخالفة حقيقة بين
انها متخالفة بل انما هي مختصة بالافراد المتماثلة ثم وجه الاندفاع ما ذكره الشارح اولاً من ان وضع العام للموضوع له
الخاص شامل للامور المتخالفة المشتركة في امر ذاتي او عرضي الا ترى ان لفظ هذا شامل للانسان والفرس والشجر وغيرها
من الانواع المتخالفة فيتأدى المقصود بذلك الوضع ولا حاجة الى المشترك قوله الشافعي آه استدل بقوله تعالى ان الله
وملائكته يصلون على النبي يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما بان الصلوة مشتركة بين الرحمة والاستغفار والدعاء
وكل منها مراد في هذه الآية بلفظ واحد وهو يصلون لان الصلوة من الله رحمة ومن الملائكة استغفار ومن المؤمنين
دعاء وجواب هذا الاستدلال مشروح في كتب الاصول ان شئت فارجع اليها قوله كما هو مذهب ابي حنيفة رح فانه استدل
عليه بان الوضع تخصيص اللفظ للمعنى بحيث لا يراد غيره فباعتبار وضعه لهذا المعنى يوجب ارادته خاصة فعلى تقدير تعميمه
يلزم ان يكون كل منهما مرادا وغير مراد وهو كما ترى فلا يكون ذلك الا بان يراد احد المعنيين على نفس الموضوع
له والآخر على انه مناسبة فيكون جمعا بين الحقيقة والمجاز وهو باطل قوله كلام آه وهو قوله لا عموم فيه حقيقة و
العموم المجموعي اي الكل المجموعي وهذا ما اختاره البعض فانه زعم ان المشترك كالعام في افادة الحكم للكثير الا ان الكثير
في المشترك مختلف الحقائق وفي العام متماثلها والعام يفيد الحكم على المجموع فكذا المشترك فيتعلق النسبة بمجموع
معانيه من حيث هو مجموع حقيقة فهذا المجموع هو المعنى الحقيقي والواحد منه هو المجازي كما ستعلم ما فيه فان العام
انما يفيد الحكم على كل واحد واحد لا على المجموع فكذا حال المشترك ولا مرية في ان تعلق النسبة بالمجموع من حيث
المجموع انما هو المجاز لا الحقيقة ولا نزاع فيه قوله علاقة الجزئية فان الواحد الذي هو الموضوع له حقيقة جزء
من المجموع قوله او العموم الافرادي اي الكل الافرادي وهذا ما اختاره والاكثر ان المشترك يدل على كل واحد من معانيه

من معانيه مطابقة بحيث يكون كل منها مناطا للحكم بالذات حتى يكون المفاد حكمين ثم لا يخفى عليك ان النزاع في عموم
المشترك انما هو اذا امكن الجمع بين معانيه بان لا يكون بينها تضاد كما في العين فيقال رأيت العين ويراد به الباصرة والجارية
وغير ذلك واما اذا لم يمكن الجمع بين معانيه فلا عموم اصلا فلا يقال افعل على قصد الوجوب والاباحة والا يلزم الجمع بين
المتضادين ثم الخلاف في الجمع كالعيون مثلا مبني على الخلاف في المفرد فان جاز جاز والا فلا واما المثنى كالعينين فتابع
للجمع فمن جوز في الجمع جوز في المثنى ومن لا فلا هذا وان شئت تفصيل المقام فارجع الى ما ذكرنا في التعليق المرضي على شرح القاضي
قوله قد صرح آه قال السيد الشريف في حاشيته على شرح المواقف ان مجموع ثلثة معان الاول الاجزاء من حيث انه يعتبر معها هيئة
وحدانية اي الكثير المحض والثاني الاجزاء مع الهيئة الوحدانية والثالث الاجزاء من حيث انها معروضة لها انتهى قوله الا انه
بجعفر فانه في الاصل معناه النهر الصغير ثم نقل وجعل علما لشخص بلا مناسبة بين المعنى الاول والثاني قوله عدم النقل لمناسبة
يجب ان يوجد النقل لكن لمناسبة لا ينافي الاتحاد والماخوذ في تعريف المشترك فيندرج المرتجل تحته قوله مجرد النقل سواء كان لمناسبة
او لا لمناسبة قوله لمن استعمله في الثاني بان يهجر الاستعمال في المعنى الاول بحيث يحتاج عند الاستعمال فيه الى القرينة قال
فمنقول شرعي ان كان الناقل اهل الشرع كالصلوة فانها في الاصل موضوعة للدعاء ثم نقلها الشارع الى الاركان المخصوصة
بحيث كثر استعماله لا يتبادر عند الاطلاق الا الثاني ويحتاج في فهم الاول الى القرينة قال او عرفي خاص ان كان الناقل
اهل العرف الخاص كالاسم والفعل والحرف فانها موضوعة في اللغة لمعان ثم نقل النحاة اصطلاحا ووضعوا لمعان مذكورة في كتبهم
قال او عام ان كان الناقل اهل العرف العام كالدابة للقوائم الاربع فانها كانت موضوعة في اللغة لكل ما يدب على الارض
ثم العرف العام وضعه بالذات القوائم الاربع حتى يتبادر منها هذا المعنى عند الاطلاق وقيل الفرس خاصة قوله لم يقسم
آه اشاعة لما يتوهم ان المنقول الشرعي داخل في العرف الخاص فلم ذكره على حدة وعلى تقدير ذكره لم قدمه عليه كما تقرر
في فن البيان قوله فلم يوجد النقل فيه قوله سيبويه ان الاعلام كلها منقولات قوله المسموع اما دريت ان ليس باب
مشهورة في النقل عند سيبويه كما نص عليه البعض قوله مقرون بالعهد لشبهها وقد الاستقراء فانه يوجد لمناسبة
بعض الاعلام دون بعض فينبغي ان يجمع بازاء كل منها اسم على حدة كما لا يخفى اللهم الا ان يحمل كلام سيبويه على الاعلام
المشهورة او يقال ان المراد من الكل هو الاكثر فادرك قوله ظاهره آه … ان الملهم لم يقيد تعريفه بقيد يتعلق
بالاستعمال فلو كان متحققين بعد الاستعمال لقيد تعريفهما به قوله لكن المشهور آه وايضا قال … في الحاشية … العبارة

وقيل ان الاعلام ليست منها انتهى يعني قال البعض ان الحقيقة والمجاز لا يجريان في الاعلام اذ نقل ان المثل المشهور
لكل فرعون موسى يرد ذلك القول فان المراد من موسى وفرعون في ذلك المثل هو معناهما المجازي اى المحق والمبطل ان
الحقيقة والمجاز يوجدان في الاعلام بل قد يكون الاعلام مشتركة ايضا الا ان يقال ان ذلك البعض اختار مذهب سيبويه فقال بالنقل
في جميع الاعلام فتامل قوله فهم اى علماء البيان والاصول قوله عند الاستعمال فعندهم التسمية للكلمة حقيقة ومجازا قبل الاستعمال
قوله في غيره اى غير ما وضع له قوله المعنى المذكور اى الموضوع له وغير الموضوع له قوله تخلو عنهما اى عن الحقيقة والمجاز
بناء على البيانيين والاصوليين لاشتراطهم الاستعمال فيهما قوله من الدلالة الخ فلم يلزم خلو المقسم عن الاقسام قوله فان ذلك الوضع النوعي
المعتبر في المجاز قوله الوضع الشخصي المعتبر في الحقيقة قوله لا يكون اى اللفظ المفرد قوله مشتركا ولا منقولا لانهما يتحققان بعد الاستعمال
قوله هو قد يتحقق الخ كالوضوء بالنسبة الى الصلوة فانه شرط لها وقد يتحقق بدونها قوله سابق الا بد للمشروط اى جميع
عليه وجود المشروط قوله فان تحقق الخ مثل تحقق معنى الاسد وهو الحيوان المفترس قوله قد منع عن ارادته كما في اطلاق الاسد على زيد مثلا
قوله تحقق العلاقة وهي الشجاعة مثلا قوله بذلك الطريق اى بان تحقق المانع عن ارادة المعنى الموضوع له قال فالاستعارة وهي
على اربعة اقسام الكناية وهي ان يضمر التشبيه في نفس المتكلم ولا يصرح بشيء من اركانه سوى المشبه ويدل عليه بان يثبت للمشبه
امر مختص بالمشبه به والتخييلية وهي ان يثبت الامر المشبه به للمشبه المذكور كما في قوله شعر ولئن نطقت بشكر برك مفصحا
فلسان حالي بالشكاية انطق قوله فانه شبه الحال بانسان متكلم في الدلالة على المقصود وهذا هو الاستعارة بالكناية ثم اثبت
للحال اللسان الذي به قوام تلك الدلالة في الانسان المتكلم وهذا هو الاستعارة التخييلية والترشيح وهو ذكر الملائم للمستعار منه
نحو قوله تعالى اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم فانه استعير الاشتراء للاستبدال والاختيار ثم فرع عليها
ما يلائم الاشتراء من الربح والتجارة والتصريح وهو ذكر المشبه به وارادة المشبه بالقرينة اللفظية نحو رايت اسدا في الحمام هذا والتفصيل في
علم البيان قوله تفصيلها في بعض قصد المحققين حصر جميع اقسام المجاز المرسل في تسعة ووجه الضبط فيها ان المعنى الحقيقي اما ان يكون
حاصلا بالفعل للمعنى المجازي في بعض الازمان خاصة او لا فعلى الاول ان تقدم ذلك الزمان على زمان تعلق الحكم بالمعنى المجازي
فهو الكون عليه نحو قوله تعالى واتوا اليتامى اموالهم وان تاخر فهو الاول اليه نحو قوله تعالى اني اراني اعصر خمرا وعلى الثاني ان كان
حاصلا له بالقوة فهو الاستعداد كاطلاق الانسان على النطفة والا فان لم يكن بينهما الا مجرد الاتصال في العقل بان لا وجه
لاتحاد ان كان فان لم يكن الا ما في مجرد الذهن فهو المقابلة كاطلاق البصير على الاعمى وان كان منضما الى الخارج

ان كان احدهما جزء للآخر فهو الجزئية والكلية كاطلاق الرقبة على العبد والا فان كان اللازم صفة للملزوم
فهو الوصفية اعني المشابهة نحو رايت اسدا يرمي والا فالملزوم اما ان يكون احدهما حاصلا في الآخر وهو الحالية
والمحلية كحصول الجسم في المكان او سببا له وهو السببية والمسببية نحو رعينا الغيث اي النبات او شرطا له وهو الشرطية
نحو قوله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم اي صلوتكم وقيل بالخمسة المشاكلة والمشابهة والكون عليه والاول
اليه وقيل بالاربعة المشابهة والاول اليه والكون عليه والمجاورة وقيل باثني عشر السببية والمسببية والمشابهة
والكلية والجزئية والاستعداد والمجاورة والزيادة والنقصان والتعلق والكون عليه هذا والتفصيل في ... آخر
الا اذا وجد آه ازاحة لما يتوهم انه لو لم يشترط سماع الجزئيات من العرب في استعمال المجاز بل يكون العلاقة
كافية لصح اطلاق النخلة على كل ما يوجد فيه الطول سواء كان انسانا او غيره وان كان ربطا فانهم لا يطلقونها على غير الانسان
فالمقدم مثله ايضا صح اطلاق الشجرة على الثمرة واطلاق الاب على الابن بالعكس لوجود علاقة السببية والمسببية فعلم ان العلاقة
غير كافية تقريره ان امتناع تلك الاطلاقات انما هو لمانع لغوي كثيرا ما تخلف الحكم عن الحقيقة لوجود المانع ففي المجاز
بالطريق الاولى قوله ونظيره اي نظير اعتبار العلاقة الكلية في الاستعمال المجاز قوله وبينهما من التفاوت آه فيصح حمل
منهما قرينة عليه قوله بعكس ذلك اي عدم التبادر مع القرينة او يقال ان احدهما عدم التبادر من حاق اللفظ وثانيهما استعمال
اللفظ في المعنى مع القرينة قوله لو اطلقنا المعنى الحقيقي للحمار ثم اطلقناه على البليد لحماقته فاطلاقه عليه مستحيل او يصح نفيه
بان البليد ليس بحمار قوله فانه لو كان آه تقريره انه لو كان المعنى الآخر الذي استعمل فيه اللفظ معنى حقيقيا كما كان المعنى الاول
لذلك اللفظ كذلك يستحيل حمل الاول عليه لما صح ترك ذلك المعنى الآخر بلا قيام القرينة الصارفة عنه والتالي باطل
فان ذلك المعنى يترك عند عدم القرينة وهذا من خصائص المجاز وهو المط فالمقدم مثله ووجه الملازمة
جلي فان كل معنى حقيقي لا يترك الا بالدليل الصارف قوله مرجوح اي كون المعنى الآخر معنى حقيقيا
كالمعنى الاول مرجوح ثم هذا دليل آخر على ابطال كون المعنى الآخر معنى حقيقيا وتقريره انه لو كان ذلك
المعنى حقيقيا لكان اللفظ مشتركا بين المعنيين والتالي باطل والا يلزم ترجيح المرجوح فانه قد ثبت
في مقره ان اللفظ الدائر بين الاشتراك والمجاز يحمل على المجاز فانه راجح والاشتراك مرجوح فالمقدم
مثله والملازمة غنية عن البيان واذن يتبين المط من مجازية المعنى الآخر قوله ففي هذا الطريق

يعني اذا علمنا للفظ معنى حقيقيا ثم استعملناه في معنى آخر يستحيل حمل الاول عليه الخ قوله لما اشرنا اي بعد ان فانه لو كان
حقيقيا آه قوله وبما قررنا من ان احتمال الاشتراك مرجوح فيصح حمل اللفظ عليه يلزم ترجيح المرجوح وهو كما ترى قوله
ظهر اندفاع ما اورد آه تقرير الايراد ان كون الاطلاق على المستحيل علامة للمجاز اما لا سبيل اليه او الى السداد فانه لو
ذلك فلا يخلو اما ان يكون المراد استحالة حمل بعض المعاني على البعض او استحالة حمل جميع المعاني فعلى الاول يلزم ان يكون
المشترك من المجاز لتحقق علامته فيه فان حمل بعض معانيه على بعض آخر مستحيل قطعا وعلى الثاني لا حاجة الى جعل
الاستحالة علامة للمجاز فانا اذا علمنا ان هذه المعاني كلها معان حقيقية للفظ فنعلم قطعا ان ما عداها مجاز لا دخل
للاستحالة كيف لو فرضنا امكان حملها عليه لما قدح في المجازية ثم تقرير الاندفاع بوجهين الاول باختيار الشق الاول
وتقريره ما بينه الشارح اولا واوضحناه آنفا من انا اذا علمنا للفظ معنى حقيقيا ثم استعملناه في معنى آخر يستحيل حمل
المعنى الاول عليه فانا لا نعلم كون المعنى الآخر حقيقيا له حتى يكون اللفظ مشتركا فينتقض به علامة المجازية فبعد
الاستحالة نعلم ان ذلك المعنى الآخر مجازي بحيث لو كان معنى حقيقيا لزم المحذور كما عرفت ولا مرية ان الاستحالة على
الطريق المذكور غير جارية في المشترك اصلا والثاني باختيار الشق الثاني وبينه الشارح بقوله اقول الحق فيه وتحقيقه
ودفع توهم ان العام آه وتقريره مشروح في الشرح قوله كما تقرر في موضعه تفصيل المقام على ما افاده المحقق التفتازاني
في شرح التلخيص انه اذا اطلق لفظ العام على الخاص لا باعتبار خصوصه بل باعتبار عمومه فهو ليس من المجاز في شيء كما اذا
رأيت زيدا فقلت رأيت انسانا او رأيت رجلا فلفظ انسان او رجل لم يستعمل الا فيما وضع له لكنه قد وقع في الخارج على
زيد وكذا اذا قال قائل اكرمت زيدا واطعمته وكسوته فقلت نعم ما فعلت لم يكن لفظ فعلت مجازا وكذا لفظ الحيوان في
قولنا الانسان حيوان ناطق فليتامل فان هذا بحث اشتبه على كثير من المحصلين حتى توهموا انه مجاز باعتبار دلالة العام
على الخاص وتعين مضمون النص بانه لا دلالة للعام على الخاص بوجه من الوجوه ومنشاؤه عدم التفرقة بين ما يستعمل فيه اللفظ
من الاطلاق والاستعمال وبين ما يقع عليه باعتبار الخارج انتهى قوله فاستعمال اللفظ فيه اي في بعض المسمى له فلا
آه واللازم كون الشيء علامة لنفسه وهو كما ترى قوله منضما اليه الاول اي استعمال اللفظ في بعض المسمى قوله حاصله
ان اللفظ آه تقريره انه اذا استعمل اللفظ في معنى بعيد فان المعنى آخر وقع الشك في انه هل هو محتمل فيه استعمالا
على طريق الحقيقة ليكون مشتركا او على طريق المجاز ليكون مجازا فيحمل على المجاز لا على الاشتراك وهذا معنى قولهم المجاز او

من الاشتراك وهكذا اذا وقع التردد في انه هل استعمل فيه بطريق النقل او المجاز يحمل ايضا على المجاز وهذا معنى قول المص
والمجاز اولى من النقل واما اذا وقع التردد في انه هل استعمل فيه بطريق الاشتراك او النقل يحمل على النقل وهذا معنى ما قال المص
النقل اولى من الاشتراك وبينه الشارح بقوله واذا دار بين الاخيرين آه وبما القينا عليك ظهر انه من قرر قول الشارح
يحمل على الاول بانه اذا احتمل اللفظ الاحتمالات الثلث من المجاز والاشتراك والنقل يحمل على المجاز لاولويته من الاشتراك
والنقل انتهى فقد سها سهوا ظاهرا فان هذا التقرير لا ينطبق على عبارة المتن كما لا يخفى فتدبر قوله قد ذكروا في وجه
الاولوية وجوها منها ان المشترك قد يقع بين الضدين كالجون بين الاسود والابيض ففيه الاستبعاد بان يكون مراد المتكلم
واحدا منهما ويحمله المخاطب على معناه الآخر الذي هو ضده فترجيح الاشتراك يؤدي الى حكم احد الضدين على الآخر
لولا القرينة واما المجاز فالتضاد فيه قائم مقام التناسب ومنها ان الاشتراك مخل بالتفاهم لولا القرينة بخلاف المجاز فانه
يحمل المخاطب عند قيام القرينة الصارفة عن الحقيقة على المجاز والا فعلى الحقيقة قال والمجاز بالذات آه تفصيل المرام
على ما في شرح التلخيص ان الاستعارة باعتبار اللفظ المستعار قسمان لانه ان كان اسم جنس فالاستعارة اصلية كاسد اذا
استعير للرجل الشجاع وقتل اذا استعير للضرب الشديد والاول اسم عين والثاني اسم معنى وكذا ما يكون متاولا باسم
جنس كالعلم في نحو رايت اليوم حاتما والا فتبعية كالفعل وما يشتق منه من اسم الفاعل والمفعول والصفة المشبهة
وافعل التفضيل واسم الزمان والمكان والآلة والحروف وانما كانت تبعية فان الاستعارة تعتمد التشبيه والتشبيه يقتضي
كون المشبه موصوفا بوجه التشبيه او بكونه مشاركا للمشبه به في وجه التشبيه وانما يصلح للموصوفية الحقائق اي الامور المتقررة
الثابتة كقولك جسم ابيض وبياض صاف دون معاني الافعال والصفات المشتقة منها لكونها متجددة غير متقررة بواسطة
دخول الزمان في مفهومها او عروضه لها ودون الحروف وهو ظاهر واما الموصوف في نحو شجاع باسل وجواد فياض
وعالم نحرير فمحذوف اي رجل شجاع باسل كذا ذكره القوم فالتشبيه في الفعل وما يشتق منه بواسطة المصدر وفي الحرف
بمتعلق معناه قال صاحب المفتاح المراد بمتعلقات معاني الحروف ما يعبر بها عنها عند تفسير معانيها مثل قولنا من معناها
ابتداء الغاية وفي معناها الظرفية وكي معناها الغرض فهذه ليست معاني الحروف والا لما كانت حروفا بل
اسماء لان الاسمية والحرفية انما هي باعتبار المعنى وانما هي متعلقات لمعانيها اي اذا افادت هذه الحروف معاني
رجع تلك المعاني الى هذه بنوع استلزام فيقدر التشبيه في نفس المحال والحال [illegible]

بتقدير تشبيه دلالة الحال بنطق الناطق في ايضاح المعنى وايصاله الى الذهن ثم يدخل الدلالة في جنس النطق فيستعار له
لفظ النطق ثم يشتق منه الفعل والصفة فيكون الاستعارة في المصدر اصلية وفي الفعل والصفة تبعية وبتقدير تشبيه لام التعليل في
نحو فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا للعداوة والحزن الحاصلين بعد الالتقاط بعلته الغائية كالمحبة والتبني ونحو
ذلك في الترتب على الالتقاط والحصول بعده ثم استعمل في العداوة والحزن ما كان حقه ان يستعمل في العلة الغائية فيكون
الاستعارة فيها تبعا للاستعارة في المجرور هذا قوله الضمير اي في كون المجاز في الفعل والمشتقات بسبب المسند قوله التجوز
باعتبار الصيغة آه كاطلاق صيغة اسم الفاعل على صيغة اسم المفعول قوله باعتبار المسند كاستعمال النطق بمعنى الدلالة في
قولنا نطقت الحال والحال ناطقة قوله عبارة المص آه يعني ان قول المص بالتبعية شامل للتجوز باعتبار الصيغة والمسند
كليهما حيث لم يقيد بواحد معين منهما فلم يقل بتبعية الصيغة او تبعية المسند قوله بواسطة تعلق معناه قد سبق ان ما يكون عبارة عن
المفتاح ان المراد من متعلقات معاني الحروف فتذكر قال مرادفه في الحاشية هذا بخلاف التابع فان التابع لا يستقل
بالافادة بدون المتبوع بل هو مهمل نحو شيطان ليطان وحسن بسن وشيئا نيئا وامثالها فهذه كلها خارجة عن المرادفة
فانها ليس لها معان مستقلة بل هي مهملات لا تدل على المعاني بدون المتبوعات قوله الواحد كاف فاللفظ الآخر يكون غير مفيد
فلا فائدة في الترادف فيكون وضعه عبثا قوله فاشار المص اي بقوله لتكثير الوسائل آه قوله فيسهل آه اي بالبعض دون البعض
قوله في تكثير الوسائل فوائد اخر منها توسعة اللغة ومنها اختلاف الناس طلبا ومنها تخفيف المؤنة في حفظ الالفاظ كما لا يخفى
قوله كالمجانسة هي عبارة عن تشابه اللفظين في التلفظ فيخرج عنه التشابه في المعنى نحو اسد وسبع وفي مجرد عدد الحروف نحو ضرب
وعلم او في مجرد الوزن نحو ضرب وقتل وان اشتهيت تفصيل المقام فارجع الى علم البديع قوله هذا الاصح عند ابن الحاجب واستدل
عليه بان امتناع القيام ان كان لمانع فالمانع لا يخلو اما ان يكون المعنى او التركيب والظاهر ان المعنى واحد فلا يصلح للمانعية
واما التركيب فهو ايضا مفيد للمقصود فلا يكون مانعا قوله ان كانا من لغة واحدة والا فلا يصح مكان الله اكبر خدا بزرگ بخلاف
الله اعظم قوله الاقامة اي اقامة احد المترادفين مقام الآخر قوله بخلاف لفظ صلى معه اي مع على قوله مقابلة هو عبارة
قوله معنى كما ان اقتران اللام مع دعا يفيد الانتفاع نحو دعا له قوله لعل الشارح نقل آه وعدم تقريره من اختار ان
المعلوم بالذات هو الصورة فانه نفى الترادف بين المفرد والمركب باختلاف الموضوع له فيهما فان صورة المفرد تخالف
صورة المركب وهذا مبني على ان المعلوم بالذات هو الصورة فاثبت الترادف بينهما للاتحاد في الموضوع له فيهما حينئذ

وهذا معنى تفسير السيد ادا و جلال المحققين من ان الماهية من حيث هي هي في الانسان ثم اجعلها الناطق والحيوان والضاحك
في الامر الخارج الا تو شرق نفى الترادف قوله وهو مغاير للمعنى الاجمالي بالاعتبار وهكذا الوضع التفصيلي المعتبر في المفرد مغاير
للوضع النوعي المعتبر في المركب قوله وان كان مركبا كالحد الناقص المركب من الجنس البعيد والفصل القريب كتعريف الانسان
بالجسم الناطق وكلمة ان وصلية قوله لانتفاء الترادف فلا يكون بين الجدار والبيت ترادف قوله تحقيقه اي تحقيق المحكي عنه
قوله فقال بعضهم الخ وقيل ان الواقع المحكي عنه هو العلم الالهي لكونه مبدءا للفيضان انت خبير بانه يحتاج الى التباين العرفي
بين المطابق والمطابق فالمطابق كانه معيار للتطابق وقيل هو ما يفهم من قولنا هذا الامر كذا في نفسه او ليس كذا في حد ذاته
بالنظر اليه مع قطع النظر عن ادراك المدرك واخبار المخبر وتقريبه الى الفهم من انه في الحملية كون الموضوع بحيث يصح عنه
المحمول او يسلب عنه وفي الشرطية المتصلة كون المقدم بحيث لا يفارقه التالي ان وجد لزوما او اتفاقا او عدم كونه على
الحيثية وفي المنفصلة كونه بحيث ينافيه او لا ينافيه وقيل هو ما تقتضيه الضرورة او البرهان انت تعلم سخافته فانه لا
للضرورة والبرهان في المحكي عنه انما هما وسلطان في العلم والا يلزم عدم صدق قضية نظرية موضوعها متحد مع
المحمول في حد ذاته بدون اعتبار المعتبر ولم يقم عليها البرهان وذلك كما ترى وقيل هو ما في العقل الفعال فان الاحكام
صادقة ان كانت مطابقة لما فيه والا فكاذبة وفيه انظار شتى ان شئت الخبرة عليها وعلى ازاحتها فارجع الى
بعض الشروح قوله فان المحكي عنه استدلال على اعتبار النسبة في المحكي عنه قوله جماعة قالوا الخ ومنهم الشارح
القاضي حيث قال لا يخفى ان النسبة بما هي نسبة لا وجود لها الا في خصوص اللحاظ واما مع قطع النظر عن خصوص اللحاظ فلا وجود لها
بنفسها بل لمنشأ انتزاعها وهو كون الموضوع في نفسه على حيثية هي مبدأ لانتزاعها وهو المحكي عنه عند التحقيق فقط لكن اللهم
الا ان يقال في ذلك الوجود الذهني من حيث انه ماخوذ من امر واقعي وله مبدأ انتزاع يقال له الوجود في نفس الامر مع قطع
النظر عن خصوصية تعقل الذهن فتأمل انتهى قوله موجود فيها اي في الخارج قوله حمل الاوصاف الخارجية كما في قولنا الجسم ابيض
قوله والذاتيات كما في قولنا الانسان ناطق قوله الانتزاعيات الخارجية كما في قولنا السماء فوقنا قوله اي بعض القائلين بكون النسبة في المحكي
عنه قوله القيام فيها اي في الفوقية قوله انتزاعي بخلاف قيام السواد بالجسم فانه انضمامي قوله كما سيأتي تحقيقه اي في بحث
الحمل قوله فبقي الامر بعد في الخفاء لعدم تنقيحهم وجه الفرق قوله حمل الذات والذاتيات عليها اي حمل الذات على الذاتيات
وبالعكس قوله لنفس الذات اي ذات الموضوع قوله الفرق بينهما اي بين حمل الذات والذاتيات وحمل الاوصاف

المنتزعة عن نفس الذات قوله فيعود المحذور من ان النسبة لا وجود لها فى الخارج والمحكى عنه موجود فيه قوله كما يكون
اى المعنى الغير المستقل قوله المراد بالانضمام منشاؤه آه فما ذكره المحقق الهروى تزييفا لما افاده المحقق التفتازانى من ان
الخارج ظرف لنفس النسبة لا لوجودها وهو الممتنع هو هذا الادراك اذ لا يلزم منه كون النسبة من الموجودات الخارجية فان الموجود الخارجى
ما يكون الخارج ظرفا لوجوده لا ما يكون ظرفا لنفسه انتهى بان كون الخارج ظرفا لنفس النسبة دون وجودها غير معقول فان وجود الشئ
عبارة عن تقرر ذلك الشئ ووقوعه فى ظرف ما خارجا كان او ذهنا فلا يتصور ان يكون نفس الشئ فى الخارج ولا يكون
موجودا فيه ساقط لان مراد ذلك المحقق من تحقق نفس النسبة فى الخارج تحقق منشأ انتزاعها ولا مرية فى ان صيرورة نفس النسبة
بمعنى المنشأ فى الخارج لا يستلزم وجودها فيه فافهم قوله لما عرفت آنفا من ان المحكى عنه هو نفس ذات الموضوع قوله فى
الاول اى انتزاع الفوقية من السماء قوله فى الثانى اى انتزاع القيام او القعود من زيد قوله الاجزاء الحقيقية كالهيولى
والصورة قال ومن ثمه اى من اجل ان الحكاية عن الواقع قوله فثبوته اى ثبوت الكاذب قوله اجتماع النقيضين من الصدق
والكذب قوله يستلزم صدقه والا يلزم ارتفاع النقيضين فلزم الصدق على تقدير الكذب هو اجتماع النقيضين قوله بما متغايران
اى بالذات قوله فلا يلزم المحذور من خلو الكلام الخبرى من الصدق والكذب قوله القول المركب اى كلام هذا كاذب
قوله فيه اى فى الآن قوله من حيث تلفظه آه شرح لقول المص ومن حيث تعلق الايقاع آه قوله فالنسبة آه ازاحة
لما يتوهم من ان ما قال الشارح ان القول المركب الملحوظ باللحاظ الاجمالى محكى عنه مخالف لما قال المص ان النسبة الملحوظة
بالاجمال محكى عنها بما تقريره ان المراد من هذه النسبة هو القول المركب لا معنا ما اشتهر فلا تخالف قوله ليس المراد آه دفع
لما يتوهم ان الايقاع الذى هو الاذعان انما يتعلق بالمجمل مع ان المص جعله متعلقا بالمفصل بما تقريره صح شرح الشرح
قوله سيجئ اى فى اوايل التصديقات قوله لتحصيل الفرق آه اى بالاجمال والتفصيل فلا يلزم الحكاية عن نفسه قوله فسقط
قول المحقق الدوانى لان انكاره للجزئية انما كان لعدم الحكاية والمحكى عنه فاذا تحققا استحكم الجزئية قوله يلزم الاتحاد اى
بين الحكاية والمحكى عنه قوله ثم اذا لاحظ آه تقرير للجواب عن الشبهة قوله يجوز ان يكون آه دفع لما يتوهم انه لا محيص عن لزوم
اجتماع الصدق والكذب فى قضية واحدة اذ باعتبار الاجمال والتفصيل لا تحصل القضية متعددة حقيقة بما تقريره غنى عن البيان
قوله ما اورده المورد الشارح القاضى قوله ان الاتصاف بالصدق آه وان العقد المجمل حلى ما ذكر محكى عنه وواقع للعقد المفصل
فصدقه وكذبه انما يكون بمطابقته لذلك المجمل وعدم مطابقته له فاذا فرض العقد المجمل كاذبا فلا يعقل صدق العقد المفصل والا يلزم

والا يلزم عدم العقد والواقع وهو محال لان المطابقة نسبة متشاكسة اي اذا طابق هذا ذاك طابق ذاك هذا فيستحيل
ان يكون المطابقة من جانب واحد فقط وهذا كله تفصيل لما اورده القاضي بقوله على ان الكذب الذي هو عدم وفق صحا
المحكي عنه ويقابل الصدق بمعنى الحكي عبارة عن عدم كون الواقع مطابقا لما هو واقع له هو يستوجب عدم مطابقة
ذلك الامر للواقع لوجوب التعاكس فكيف يفرض صدق العقد مع كذب الواقع فقط قوله لا يتصور فيها الاتحاد بالذات اي
بالماهية لان هذا الاتحاد انما يعقل بانعدام ماهية وحدوث ماهية اخرى وهو كما ترى فان ماهية الموضوع والمحمول والنسبة
لم تتغير في حالة الاجمال بل هي باقية كما كانت في حالة التفصيل قوله بالوجه وهذا ظاهر جدا اما عينا انه يعرض الوجود
الخاص الشخصي انما يكون حقيقة واحدة لا حقائق مختلفة قوله ثم يفيد الجواب آه هذا الجواب الشارح الفاضل وجه
الفساد ظاهر فان التفاوت اللحاظي المعتبر في حالتي الاجمال والتفصيل لا يستدعي انسلاخ حقيقة القضية مجملة كانت او مفصلة
فتخصيص الصدق والكذب بالمفصلة دون المجملة تحكم بل كل منهما يصلح للاتصاف بهما قوله لقضية بالضرورة والا لم تتصف
بالكذب وايضا اجزاء القضية اعني الموضوع والمحمول والنسبة موجودة في المجملة فكيف لا تكون قضية قوله التعاكس بين القضيتين
آه بان يكون كل منهما حكاية ومحكيا عنها قوله مجملة اخرى هي محكي عنها للمجملة الاولى قوله يستحيل لعدم تحقق مجملة اخرى
فيما نحن فيه قوله فيلزم ما قال آه من اتحاد الحكاية والمحكي عنها فاستحكم ما قال جلال الملة والدين من ان قول
القائل كلامي هذا كاذب مشيرا الى نفس هذا الكلام ليس بخبر اصلا وان كان في صورة الخبر لانتفاء الحكاية التي تقتضي
مغايرة بين الحكاية والمحكي عنها نظيره ان تصدى النقاش الى تنقيش صورة على انها حكاية عن نفسها فانه مع انه
اخبار لا طائل فيه بل غير محصل لا يجري فيه التخطئة انتهى قوله كما لو حسنا من ان المفصلة مرتبة الحكاية والمجملة المحكي
عنها وظاهر ان الحكاية متأخرة عن المحكي عنها قوله فيلزم آه تفصيله ان المجملة اما صادقة او كاذبة واياما كان عبارة عن
ثبوت المحمول للموضوع في الواقع والمحمول آه هو كاذب فما ثبت له كاذب يكون كاذبا فيلزم الكذب على تقدير الصدق وكذا
العكس فالفرق بالاجمال والتفصيل غير مجد في دفع الاعضال فتدبر قوله تقرير الاشكال وهو انه لو قال يوم الخميس كلامي في يوم الجمعة
صادق واذا كان يوم الجمعة قال كلامي يوم الخميس كاذب ولم يتكلم بكلام آخر فهذا الكلام لو فرض صدقه فهو يقتضي ان ما
قال في الخميس فهو كاذب في يوم الخميس قال كلامي يوم الجمعة صادق واذا كان كاذبا يلزم كذب كلام يوم الجمعة مع انه فرض
صدقه وكذا لو فرض كذبه بان المحمول لم يثبت للموضوع فصار معناه ان كلامي يوم الخميس ليس بكاذب بان كان الكلام في الخميس ان كلامي يوم الجمعة صادق

بيصدق ام يصدق هذا الكلام مع فرض كذبه قوله والجواب بان كل واحد فرد بنفسه فمن حيث الفردية محمول ومن حيث اشتماله عليه
منفصل فيهما الصدق والكذب متنافيان ومتوجه عليه ما اورده الشارح آنفا فتذكر قوله بعد الكلام آه هو كلامي يوم الجمعة صادق
قوله يلزم المفاسد من اجتماع الصدق والكذب واتحاد الحكاية والمحكي عنهما قوله قولا آخر في الاول اي في ما قال القائل كلامي
في هذا اليوم كاذب قوله لم يقل في الجمعة يعني يوم خلاف الصورة اذا لم يقل يوم الجمعة كلامي يوم الخميس كاذب قوله في الثاني
اي فيما اذا قال يوم الخميس كلامي يوم الجمعة صادق قوله موقوفا اي يحتمل ان يكون ذلك الكلام انشاء او خبرا قوله يغيره اي من الخبرية
الى الانشائية قوله كعدم القول الآخر في الاول فانه اذا لم يقل القائل قولا آخر بل اكتفى على قوله كلامي في هذا اليوم كاذب فيخرج
الكلام عن صلاحية الاخبار الى الانشاء لعدم تحقق المحكي عنه قوله والقول الثاني المذكور عطف على قوله عدم القول اي
كقول القائل يوم الجمعة كلامي يوم الخميس كاذب فصدر هذا الكلام من القائل مغيرا الى الانشائية قوله ان لم يحققه آه بان قال قولا
آخر هذا في المثال الاول قوله لم يقل يوم الجمعة كلامي يوم الخميس كاذب بل سكت عنه هذا في المثال الثاني قوله يتفرع على التحقيق
عنده عدم اجتماع الصدق والكذب في كلام واحد فان صدق كلامي في هذا اليوم كاذب يستلزم لكذب كلام آخر ولكن
ولا محذور فيه صدق كلامي يوم الجمعة صادق يستلزم صدق الكلام يوم الجمعة وكذبه بكذبه كما لا يخفى قوله كما في القول الاول
اي كلامي في هذا اليوم كاذب قوله كما في القول الثاني اي كلامي يوم الجمعة صادق قوله فهو انشاء خبر لقوله لان كل قول آه قوله
تقدم الشيء على نفسه بمراتب اي بمرتبتين ثم تقرير المرام ان قول القائل يوم الخميس كلامي يوم الجمعة صادق محكي عنه لقوله يوم الجمعة
كلامي يوم الخميس كاذب والمحكي عنه مقدم على الحكاية وقوله كلامي يوم الجمعة آه داخل تحت كلامي يوم الخميس فيكون
كلامي يوم الخميس كاذب مقدما على كلامي يوم الجمعة صادق مع ملكونه محكيا عنه كان مقدما على قوله كلامي يوم الخميس كاذب
فيكون قوله كلامي يوم الخميس آه مقدما على ما كان مقدما عليه فيلزم التقدم على نفسه بمرتبتين هذا قوله يشمل هذا القول النفي
كما انه شامل لغيره قوله لذلك القصد اي تقدم الشيء على نفسه بمراتب قوله ما دراه هذا القول اي لم يجعل هذا القول
فردا من موضوع الكلية قوله فقوله فالحكاية محكي عنها آه ازاحة لما يتوهم انه اذا كان المراد من موضوع الكلية معنى عاما شاملا
لهذا القول وغيره فيكون هذا القول فردا منه عنده لا يلزم كون الحكاية عين المحكي عنها فكيف يصح ذلك القول كما تقرر وعنى عن
البيان قوله ما فتق في الصحاح فتق سد كالفتق عنه فانفض قوله رتق في الصحاح رتقت الشيء فارتتق وهو ضد الفتق ويسميه
قوله تعالى كانتا رتقا ففتقناهما قوله عقلا الكذب واحد النقيضين النفي والاثبات فان الكلام التام اما ان يقصد به الحكاية

الحكاية عن الواقع فخبر وان لم يقصد فانشاء قال وغير ذلك من النداء والتنبيه والالتماس والدعاء قوله انواعه آه وهي
الامر والنهي والتمني والترجي والاستفهام ۱۲ قوله اقساما اي من الانشاء قوله مشابها بالقسمة العقلية حقيقة
لعدم الدوران بين النفي والاثبات قوله حال الحصر آه من كونه عقليا في تقسيم الكلام الى التام والناقص واستقرائيا
في تقسيم الناقص الى اقسامه لو جعل قوله وغيره قسما من الناقص لكان الحصر مشابها بالعقلي ۱۲ قوله من حيث الافراد اي
باعتبار صدق المفهوم على الافراد قوله دون الاجزاء فان التكثر بحسب الاجزاء لا مدخل له في الكلية والجزئية بل الجزئي
تحت الكلي قوله فيه نظر آه تقرير النظر ان تعريف الكلي غير جامع فان اللاشيء واللاموجود من الكليات مع انهما بحسب
مفهوميهما آبيان عن تكثر افرادهما في الخارج فان عدم التكثر ماخوذ في مفهوم اللاشيء وعدم الوجود معتبر في مفهوم
اللاموجود وظاهر ان التكثر فرع الوجود قوله على عدم الهذية لا على التكثر الخارجي قوله بل التكثر مطلقا
اي خارجيا كان او ذهنيا قوله ولا تلازم بينهما آه ازاحة لما يتوهم ان بين عدم الهذية والتكثر بحسب الافراد في الخارج
تلازما فجعل مناط الكلية على عدم الهذية بعينه اي الى ما هو مناط الكلية عندهم من امكان التكثر اما وجه ان الجزئي
نفس هويته يأبى عن تجويز العقل لصدقه على كثيرين بالتقرير انه لا تلازم بينهما لتحقق التفارق فان بعض الكليات
كاللاموجود واللاشيء يأبى عن التكثر الخارجي مع اشتماله على عدم الهذية قوله كما زعمه الخ متعلق بالنفي لا بالمنفي والحصر
راجع الى التلازم قوله سيأتي تحقيقه اي تحقيق عدم التلازم قوله لا يخرج عن الكلية آه فان المعتبر في تحقق الكلية هو
تجويز العقل بحسب نفس مفهومه صدقه على الكثيرين فكيف يمتنع افراد الكلي بحسب التصحيح قوله الظاهر آه فان مقابل الواجب تعالى
هو الممكن الخاص لا الممكن العام لاشتماله له تعالى قوله اي حين كون المراد من الممكن هو الممكن الخاص قوله ليخرج قسم آخر فيختل التقسيم لفوت الحصر المقصود
منه قوله عموم المجاز وهو عبارة عن استعمال اللفظ في معنى مجازي يكون المعنى الحقيقي من افراده كاستعمال الدابة فيما يدب
على الارض سواء كان فرسا او غيره وكاستعمال الاسد في الشجاع سواء كان حيوانا ناطقا او مفترسا قوله الشامل كما هو عموم
المشترك وهو عبارة عن ان يراد بالمشترك في استعمال واحد كل واحد من معنييه او معانيه بان يتعلق النسبة بكل واحد منها بان يقال
رأيت العين ويراد الباصرة والجارية وغيرهما وفي الدار الجون اي الاسود والابيض قوله يمكن ان يراد آه المقصود منه تصحيح الالات
والاثبات للتقسيم الضابط بانه ليس المراد من الممكن هو الممكن الخاص كما هو الظاهر من حيث المقابلة بل المراد منه العام
الشامل للممكن الخاص والعام قوله ما لا يكون كذلك اي منحصرا في فرد قوله والاظهر آه تزييف لما ذكره

لدفع اختلال الحصر بقوله ويمكن آه قوله تقسيم واحد آه لا تقسيمات متعددة قوله وليس المراد آه ازاحة لما يتوهم انه اذا كان المراد هو المعنى الخاص فيعود المحذور يعني اختلال الحصر فيقرر بان هذا المحذور انما يلزم اذا كان المقصود من التقسيم هو ابداء الضابط الحاصر لجميع الاقسام وليس كذلك بل المقصود هو التقسيم الواحد الثنائي كما ذكره الشارح واذن خروج قسم آخر كالممكن العام لا يقدح لاصل المقصود فافهم قوله الاشكال الوارد حاصله انتقاض تعريف الكلي منعا وتعريف الجزئي جمعا وصرح به الشارح بعيد هذا قوله حس المشترك وهي قوة تدرك جميع الصور المحسوسة بواسطة ادراك الحواس الظاهرة وذلك بان يدركها تلك الحواس ثم تتادى منها الى الحس المشترك وتجتمع عنده والدليل على وجود هذه القوة انا نعلم ان فينا امرا يحكم بان هذا الطعم غير هذا اللون والحاكم به لابد وان يحضره هذا اللون وهذا الطعم فوجب ان يكون فينا ما يجتمع فيه صور المحسوسات وهو مغاير للنفس الناطقة لان المحسوس لا يدركه الا قوة جسمانية وللحواس الظاهرة ايضا لان كل واحدة منها لا تدرك الا المحسوس الخاص بها لان البصر لا يدرك الطعم والذوق لا يدرك اللون وكذا غيرهما فوجب ان يكون اجتماعها في قوة اخرى وهي الحس المشترك وانما سميت به لانها مشتركة بين الحواس الظاهرة بمعنى ان كل واحدة منها تودي مدركها اليها فكانها ان تاتي للانسان الاحكام التي تتوقف على اجتماع الصور المحسوسة كالحكم بانها الشيء واحد والاشياء كثيرة ومحلها مقدم البطن المقدم من الدماغ ليسهل تادي الصور المحسوسة بالحواس الظاهرة اليها هذا والتفصيل والتحقيق في مقام آخر قوله فهي منطبقة على كثيرين فصارت كلية مع انها كانت جزئية قوله كذا المحسوس فيه ايماء الى ان قول المص والشيخ عطف على الطفل فهو بالشين المعجمة والياء التحتانية والخاء المعجمة ولو جعل عطفا على المحسوس فهو بالشين المعجمة والباء الموحدة والحاء المهملة قوله بدلناها بواحد بعد واحد اي من علم التبديل للرائي قوله ثم تصدق اي الصورة المأخوذة من البيضة المعينة قوله على كل واحد منها اي من البيضات المجتمعة قوله في الصورتين الباقيتين اي محسوس الطفل وشبح البصر فان العقل لا يجوز صدق هذين المحسوسين على الكثرة المجتمعة وان جوزها على سبيل البدلية قوله يهدم المرام اي يبطل التكثر البدلي قوله التكثر البدلي الذي هو المعتبر في تعريف الجزئي قوله كرجل اي مفهوم الفردية مضافا الى صنف معين قوله وانسان اي مفهوم الفردية مضافا الى نوع معين قوله فانه متعدد آه دليل لقوله ليس المراد آه قوله لا يكون المراد به اي بالتكثر البدلي قوله فان هذا المفهوم دليل لقوله لا يكون آه قوله انه متعدد آه كما ان الفرد المنتشر كان متعددا في الكليات قوله وكسر ذلك اي في ضمن الفرد المنتشر مفهوم الواحد الحقيقي متعدد في ضمن الكليات قوله الا ان تكون متحدة آه بان لا تكون متشخصة

متشخص معين في الواقع قوله لا يعني لا تكون الصورة متحدة مع كل واحد من الافراد بل تكون متحدة مع واحد معين منها فقط
بان تكون متشخصة بتشخص معين في الواقع قوله يلزم التعدد فيهما وهذا خلاف المفروض فانه قد فرض الصدق عليها قوله فحمل الكثير
البدلي المذكور فانه كان عبارة عن صدق الصورة على فرد واحد في زمان واحد واذا اقيم مقامه فرد آخر صدق عليه ايضا مع
كون الصورة متشخصة في الواقع آتية عن صدقها على فرد آخر بعد التبديل قوله توجيها اي توجيه التكثر البدلي قوله عند السامع
اي العالم قوله لكن لم يتعين آه وهذا القدر من عدم التعيين منشاء للتكثر البدلي قوله الشق الثاني هو ان لا يكون الصورة
متحدة مع كل واحد من الافراد بل تكون متحدة مع واحد معين قوله على التكثر مطلقا اي سواء كان بالنسبة الى المتكلم العالم
قوله فانه انما نشاء آه دليل لقوله لا يلزم المحال وتقريره على ما في بعض الحواشي انه يجوز ان تكون الصورة الخيالية متحدة مع
واحد معين ولم يتعين عند العالم الا ان العقل يمكن له تخيلها متعددة بحيث يجوز ان يكون متحدا فيها بهذه البيضة لا بهما بل لا بحيث
لو وضعت احديهما وطرحت الاخرى عن مكانها فيجوز صدقها عليها وهذا التجويز انما نشاء من غلط العقل لكون البيضة واخرى البيضة
متشابهة غير متميزة عند الحس وان كانت في نفس الامر مختصة بمعين فالصورة الخيالية من البيضة المعينة وكذا الطاير لا تقبل الاشتراك
والتعدد على سبيل البدلية في ظرف الخطا فقط واما في حد نفسها فلا تقبل الاشتراك لا على سبيل الاجتماع ولا على سبيل
البدلية انتهى قوله وليس مناط الكلية والجزئية عليه اي على التكثر البدلي المستفاد من عدم التعيين عند العالم هو المعين في
الجزئي موجودا وفي الكلي عدما قوله قد فصلنا ذلك في بعض الحواشي قد افاد الشارح المحقق في حاشيته على الحاشية الزاهدية
المتعلقة على شرح المواقف انه لو كان المناط على التكثر البدلي يلزم صيرورة الكلي جزئيا اذا فرض الغلط للعقل في الكليات
بان يحمل الكلي على الافراد بدلا من ان يحمله على سبيل الجمعية وليس هذا ببعيد فان وقوع الغلط على اي نحو فرض للعقل ممكن
والممكن لا يلزم من وقوعه المحال بل الحق ان الامر في الصورة الحاصلة من البيضة المعينة كذلك اذ العقل لتشابه البيضات
عنده انما ياخذ الصورة الكلية من البيضة المعينة ولا يقدر على اخذ صورة معينة جزئية واذا اخذها من بيضة معينة لا يجوز
تكثرها على سبيل الجمع فانه عنده كلي بل عنده الصورة الماخوذة من البيضة المعينة الموجودة عنده يكون كليا مثل ان ياخذ
حقيقة الكثرة المقرونة مع العوارض من دون ان التشخص اعراض متشخصة انما يعرض له الغلط بسبب اخذها من بيضة معينة
فالصورة الماخوذة من البيضة المعينة لعلها تكون نظير الوقوع الغلط المذكور في الكليات بالجملة ذلك ليس بتحصيل انتهى
قوله من حيث كونها خارجية والا لزم خرق الذهن قوله لكن يمكن تصورها آه ومن ثم اندرجت تحت المفهوم

قوله لو كونها حاصلة قوله التصور بالوجه قوله في اذهان طائفة متعلق بقوله حاصلة قوله بهوياتها ونحو ظاهر
يصدق عليها تعريف المفهوم اعني ما يحصل في العقل قوله تلك الصور اي الصورة الخارجية والصور الحاصلة في اذهان طائفة
قوله بما فرضنا الاول مرتبطا بتعريف الجزئي الثاني بتعريف الكلي قوله التصادق آه دليل للاتفاق قوله فان مناط
دليل التصادق قوله الحمل المتعارف هو مفيد ان يكون الموضوع فرد المحمول نحو قولنا الانسان نوع او ما هو فرد لاحدهما
يكون فرد الاخر نحو كل انسان حيوان قوله على الاتحاد اي في الوجود قوله المحقق في موضعه اي بحث الحمل قوله يكون صادقا
محمولا قوله متغايرة من وجه اي بحسب خصوصية التشخص قوله متحدة من وجه باعتبار ان كلا منهما صورة زيد على تقدير حصول الاشياء
بانفسها قوله التصادق فيما بينها آه تنقيح المقام على ما افاده الشارح الفاضل وضحناه في التعليق المرضي ان الامر الذهنية
والاعيانية متخالفة بحسب الهوية الشخصية كيف لا واختلاف نحو القيام والوجود يوجب اختلاف التشخص فالاشخاص الذهنية والخارجية
امور متعددة بالتشخص متغايرة في الوجود فلا اتحاد ولا حمل وتوضيحه ان كل ما هو حاصل في ذهن زيد مثلا ويكتنف بعوارض
تخصه مترتبة على نحو حصوله في ذلك الذهن مغاير عما هو حاصل في ذهن عمرو وكذلك بالعكس بالجملة تعدد الوجود يوجب تعدد العوارض
المشخصة وتعددها يوجب تعدد الهويات فهي متباينة لا يحمل شيء منها على الهوية الاخرى ولا على الهوية الخارجية اما قطعيات
ان الحمل عبارة عن جعل المفهومين المتغايرين متحدين في الوجود ولا مرية في انه اذا انتفى الاتحاد في الوجود ينتفي الحمل فلا يستقيم
قول الشارح كلها متصادقة قوله فكيف يتصور التصادق فالشك مغلطة لا ورود لها اصلا فان مبنى الشك على كون الصور
كلها متصادقة وقد دريت بطلانه قوله اي باتحاد الوجود آه دفع لما يتوهم انه لما كانت الصور متحدة مع زيد فيصح
التصادق فيما بينها اذ مناط الحمل المتعارف على الاتحاد وهو متحقق هنا فاستحكم الشك فلا اشار بانه ليس المراد من ذلك الاتحاد
هو الاتحاد بحسب الوجود حتى يصح التصادق بل المراد منه ان الصور معقولة ومدركة عن زيد وظاهر انه لا تلازم بين كون الشيء
معقولا عن شيء وبين كونه محمولا عليه بالحمل المتعارف قوله ان يقال آه وان يقال ان للافراد العقلية معنيين الاول ما لا يترتب
عليه الاثار ولا يجد وجدة الوجود الخارجي في ترتب الاثار والتصادق بين هذا وبين الصورة الخارجية باطل لعدم
اعتبار التغير فيهما والثاني ما يترتب عليه الاثار ويجد وجدة الوجود الخارجي ويكتنف بالعوارض الذهنية فالتصادق بينهما
باعتبار الاتحاد الخاص الذي ليس بين غيرهما بحيث لو وجدت تلك الصورة الذهنية مثلا في الخارج لكانت عينه فيه
وكذا الاتحاد بين كل من الصور الذهنية وبينها وبين زيد فهذا وجه التصادق كذا في بعض الشروح قوله مع التخصيص

التخصيص بالعوارض اي العوارض الذهنية قوله على التقدير المذكور اي حصول الاشياء بانفسها قوله الا تحصيل في من
من الافوهان والا يلزم حرق الذهن حرقة عند تصور الجحيم والنار قوله كما فصل في كتب بعض المحققين قال المحقق الهروي ان الحاصل في
الخارج غير الحاصل في الذهن بحسب الحقيقة الشخصية وان كانا متحدين بحسب الحقيقة النوعية قوله قد يكون الانتزاع ايضا اي كما يكون الاتحاد
بحسب الوجود قال من هيهنا اي من صدق صورة زيد على كل من الصور الذهنية وصدق احدهما على الاخرى قال وتحقيق
قال في الحاشية انكر السيد كون الجزئي الحقيقي محمولا واثبته المحقق الدواني لكن ما جاء ببيان شاف والحق ما سنح لي كاتبه بر[illegible]
على ذلك والتاويل لا يقبله الطبع السليم انتهى قوله فيها انكره تمسكا بانه لا تصادق في الجزئيات فان مثل هذا الضاحك
وهذا الكاتب ان كان المشار اليه بهما مختلفا فهناك جزئيان متباينان او واحدا فليس هناك الا جزئي واحد اعتبر مرة مع
وصف الكتابة واخرى مع الضحك وبذلك لا يتعدد الجزئي تعددا حقيقيا او التغاير تغايرا حقيقيا بل هناك تعدد
وتغاير بحسب الاعتبار والكلام في الجزئيين المتغايرين بحسب الحقيقة كما هو المتبادر من العبارة لا في جزئي واحد له اعتبارات
متعددة ولو عد جزئي واحد بحسب الحيثيات والاعتبارات جزئيات متعددة لزم ان يصح ان الجزئي الحقيقي كليا فانا اذا اشرنا
الى زيد بهذا الكاتب وبهذا الضاحك وهذا الطويل وهذا القاعد كان هناك على ذلك التقدير جزئيات متعددة تصدق كل
واحد منها على ما عداه من الجزئيات المتكثرة فلا يكون ما فرض اشتراكه بين كثيرين كليا قطعا وبان كون
الجزئي محمولا على الشيء حملا ايجابيا انما هو بحسب الظاهر لان الجزئي الحقيقي من حيث هو جزئي لا يحمل على نفسه لعدم التغاير ولا على
غيره لان الهوية متاصلة فلا تصدق على غيره وقوله هذا زيد معناه ان [illegible] الفاظ او ذوات متشخصة الى غيره من ذلك
المفهومات الكلية قوله فيها واثبته المحقق الدواني بانه يجوز ان يحمل الجزئي على جزئي آخر مغاير له بحسب الاعتبار ومتحد معه
بحسب الذات فالحمل مفيد لوجود التغاير وغير مستحيل لوجود الاتحاد بالذات كما في هذا الضاحك هذا الكاتب فان المشار اليه
بهذا الضاحك وهذا الكاتب وان كانا مختلفين بحسب المفهوم لكنهما متحدان فان مصداقهما ليس الا الذات المعينة المشار اليها وتحقيقه
ان حمل الجزئي على الكلي الذي هو الجزئي جزئي [illegible] كما في قولك بعض الانسان زيد والتاويل لا يخلو عن التكلف وتقريره
ان مناط الحمل هو الاتحاد في الوجود وظاهر انه لا يكون الوجود الا واحدا قائما بالمحلين فليس معناه الا ان يكون وجود احدهما بالاصالة
والآخر بالتبع بان يكون منتزعا عنه فالجزئي هو الموجود اصالة والكلي منتزع عنه فالجزئي لو كان محمولا فحمله على الكلي
ليس بصحيح لعدم اصالة وجوده فكيف ينتزع عنه الجزئي بل الامر بالعكس وما وقع في بعض الانسان زيد محمول على

العكس او التاويل ولو كان محمولا على الجزئي فاما على نفسه بحيث لا تغاير بينهما اصلا الا بالملاحظة ولا يغير بالفلا يمكن
الحمل فانه لابد فيه من التغاير واما على جزئي مغاير له ولو بالملاحظة والالتفات فليس الا بحسب الظاهر واما في الحقيقة
فقصارى ما في الاعتبارين على ذات واحدة قوله فيها والحق الراسخ لي اي من صدق صورة زيد على الصور التي في
اذهان الطائفة قوله فيها والتاويل اي بالالفاظ الراجعة الى الكلية قوله فذلك اي الاستبانة قوله جزئيات
آه فثبت كون الجزئي محمولا قوله بالتصويرات المذكورة من بيان حمل المطلق على المقيد وبناء التشبيه على الظاهر
المتبادر من حصول الشيء بنفسها ومن كون مناط الصدق هو الانتزاع قال لا يجاب المجيب شريف المحققين
في حاشية شرح المطالع قال والا لزم ههنا اي في صدق صورة زيد على الصور الحاصلة في الاذهان
قال ظل متعدد بالاضافة لا بالتوصيف قوله لكن يصطلح بان المراد آه هذا الاصلاح ذكره الشارح القاضي
وتقرير الجواب على ان الكلي ما يصدق على كثيرين بان يكون ظلا لها ومنتزعا عنها في الخارج او في الذهن
يعني يوجد من كل واحد منها بعد حذف المشخصات معنى واحد بعينه يطابق الكلي ولا امتراء في ان صدق صورة زيد على الصور
الحاصلة في اذهان الطائفة ليس كذلك فان زيدا ليس مأخوذا عنها بل وجد زيد في الخارج ويأخذ العقل عنه هذه الكثيرة
فلا يكون ظلا للكثيرين بل له ظلال كثيرة وفروع مستفادة منه والمعتبر في تعريف الكلي هو ذاك لا هذا فلا يكون كليا حتى
ينتقض تعريفه منعا وتعريف الجزئي جمعا قوله المتعارف عندهم كانتزاع الفوقية عن السماء قوله بالمعنى الاول هو الاخذ
من الكثيرين قال لان التصادق آه تزييف لجواب السيد بان التصادق بين الصورة الخارجية لزيد والصور الكثيرة الحاصلة
في الاذهان يصحح انتزاع الصورة الخارجية عن تلك الصور الكثيرة وظليتها لها فان الاتحاد من الطرفين فالصورة الخارجية
متحدة مع الصور الكثيرة وكذا العكس فما يصلح المتحدين يصلح له الآخر فاذا كانت الصور الكثيرة منتزعة عن زيد وظلالا له
فزيد ايضا يكون منتزعا عنها ظلا لها فيصدق على زيد انه ظل للكثيرين هذا هو المراد في تعريف الكلي فعاد الشك قوله فان
التصادق آه وليس القمر له الا يره وهذا كله مذكور في شرح القاضي قوله من الطرفين اي الصورة الخارجية والصور الذهنية قوله
لم يوجد فيه الاخذ اصلا اي من الواحد لا من الكثير قوله كما في الفعل قوله الا يلزم آه لفقدان مناط الكلية وهو الاخذ عن الكثيرين
بالفعل لانحصاره في فرد واحد هو الواجب تعالى وامتناع غيره تعالى فيلزم ان يكون جزئيا لتحقق مناط الجزئية وهو عدم الاخذ عن الكثيرين بالفعل
قوله بالعكس اي صيرورة الجزئي كليا فان الصورة الحاصلة من زيد في ذهن عمرو وغيره من الطائفة مخصوصة جزئية فلو كان مناط.

مناط الجزئية على عدم الاخذ من الكثيرين بالفعل بل يلزم كونها كلية لعدم صدق ذلك المناط عليها بل يصدق عليها مناط الكلية
وهو الاخذ من الكثيرين بالفعل فان الصورة الحاصلة في ذهن عمرو والصورة الحاصلة في اذهان طائفة كلها متصادقة للاتحاد
فيما بينها فيصدق على تلك الصورة انها ماخوذة من هذه الصور الكثيرة بالفعل فتكون كلية هذا قوله بل على صحة الاخذ ولا
امتراء في صحة اخذ الواجب تعالى عن الكثيرين نظرا الى مفهومه فلم يلزم كونه جزئيا قوله لا شك الخ تقريره ان الصورة الخارجية
حيث انها صورة خارجية بل من حيث هي مع قطع النظر عن هذه الحيثية يصح اخذها من الصور الذهنية وكذا يصح اخذ الصورة
الذهنية لا من حيث انها ذهنية بل من حيث هي من الخارجية و ذهنية اخرى وهذا الاخذ يعبر عنه بالمطابقة وظاهر ان
مصحح هذا الاخذ انما هو تصادق الصورتين فيما بينهما فثبت ما قال المحشي من ان التصادق مصحح الانتزاع والمطابقة قوله
الماخوذ منها اي من الصور الذهنيات قوله عين الصورة الخارجية الخ فيه ان هذه العينية مشاكلة العينية بين زيد و
عمرو لاتحادهما في الماهية النوعية بل تحقق تلك العينية في افراد اقسام المقسم لا مرية في انها لا يجدي نفعا كما لا يخفى
فادرك قوله لكن الماخوذ الخ ازاحة لما يتوهم من ان اخذ الصورة الذهنية من صورة ذهنية اخرى يلزم الاتحاد بين
الماخوذ والماخوذ منه بما تقريره مشروح في الشرح قوله من كل وجه حتى يكون التشخص الخارجي في الصورة الخارجية وكذا
التشخص الذهني في الصورة الذهنية معتبرا في جانب الماخوذ فيلزم الاتحاد بين الماخوذ والماخوذ منه قال بل تجرد
الحيثيات الطالع قال بل كلها هوية زيد فلم يوجد التكثر الخارجي المعتبر في تعريف الكلي فلم يلزم المحذور من كون الجزئي
كليا قوله الا يلزم ان لا يكون اللاموجود الخارجي الخ فان عدم الوجود ماخوذ في مفهومه التكثر في الوجود فعند عدمه
كيف يتحقق التكثر قوله كما مر ذكره من ان بعض الكليات ان كان فرضيا اي بالنظر الى نفس مفهومه من التكثر الخارج
قوله على عدم اللاهذية لا على التكثر في الخارج قال وانا الكليات الخ دفع لما يتوهم ان تعريف الكلي تجويز تكثره مفهوما في
الخارج غير جامع للكليات الفرضية كاللاشيء واللاممكن وللمعقولات الثانية كمفهوم العلم والصورة العقلية اذ لا افراد لها
في الخارج حتى يصح التكثر بحسبه الخ تقريره ان الكليات الفرضية والمعقولات الثانية وان لم يكن لها افراد في الخارج لكنها
لما لم تشتمل على الهذية المانعة عن تجويز التكثر فلا يمنع العقل بمجرد تصورها عن تجويز تكثرها بحسب الخارج قوله فان تصورها
الخ تقريره ان الكليات الفرضية كاللاشيء واللاممكن مثلا لما لم تشتمل على الهذية وخصوصية فتصورها من هذه الجهة مع
عزل النظر عن ملاحظة التباين بحيث يمنع عن اتحادها مع الكليات التي هي مباينة لها كالشيء والممكن فيصح حملها عليها نعم

نعم لو لوحظ جهة المباينة لكان الحمل ممتنعا والا يلزم اجتماع النقيضين قوله وتنظيره اي ما اي اليه الحمل من جهة وامتناعه من جهة اخرى
قوله امتناع التحرك والالتيام آه فالافلاك يمتنع عليها التحرك والالتيام من جهة صورها النوعية ويجوز من جهة كونها اجساما فهو
والسر فيما نحن فيه اي في جواز الحمل من جهة عدم الاشتمال على الهذية وامتناع الحمل من جهة المباينة قوله يكذب الشرطيات آه
كقولنا كلما كان زيد حمارا كان صاهلا قوله فان العلاقة آه ولو كان سبب محالية المحال كل جهة لا جهة مخصوصة لم يكذب
الشرطية التي مقدمها وتاليها محالان فان العلاقة هي كونهما محالين من جميع الجهات متحققة هناك قال صفة للمعلوم
هذا هو المأثور بين الجمهور قال وقيل صفة للعلم هذا هو مختاره شريف المحققين وجلال المدققين وغيرهما قوله ان في التكثر آه حاصله
ان النزاع لفظي فانه ان كان المراد بالتكثر المعتبر في تعريف الكلي الصدق على الكثيرين فالموصوف بالكلية هو المعلوم لا العلم وان
كان المراد به المطابقة بالمعنى الاعم الشامل للصدق والانكشاف فالموصوف بالكلية باعتبار الصدق هو المعلوم وباعتبار الانكشاف
هو العلم وان كان المراد به ان يكون كاشفا للكثيرين فالكلية صفة للعلم قوله من حيث القيام بالذهن اي الاكتناف بالعوارض
الذهنية قوله ليصح الحمل آه فانه متشخص بالتشخص الذهني فهو جزئي فلا يصلح للمحمولية على الكثيرين حتى يكون كليا قوله الطبيعة
من حيث هي اي مع قطع النظر عن العوارض الذهنية قوله فيكون هي المتصفة بها يعني ان الطبيعة من حيث هي متصفة
بالكلية وصالحة لها فانها غير مأخوذة مع العوارض الذهنية لكن قابلة لاخذها مع هذه العوارض فيكون صالحة للاتصاف
بالجزئية ايضا فالموصوف بالكلي والجزئي هو المعلوم هكذا في بعض الشروح قوله بمعنى الكشف فقط دون الصدق علم ان المطابقة
بمعنى الكشف عبارة عن كون الشيء كاشفا لشيء فالشيء الاول يقال له المطابق بالكسر والشيء الثاني يقال له المطابق بالفتح
ومبدأ الانكشاف هو الصورة قوله ان مهم آه كلمة ان وصلية والمتوهم هو الشارح القاضي قوله القيام يجعل آه فيكون الكلية
صفة للمعلوم لا للعلم قوله هذا الاحتمال الاخير وهو ان القيام يجعل المعلوم كاشفا للكثيرين قوله لكن مذهب الاوائل اي كون
الكلية والجزئية صفة للعلم مذهب القدماء قوله يحكم بالاول اي بكون الكلية والجزئية صفة للمعلوم قوله فان التشخص آه لعل
لقوله هو الحق بحسب تحقيق النظر قوله هذا تأويل باشتهار يعني ان ما قال الحكماء من ان الواجب تعالى لا يعلم الجزئيات على
وجه جزئي مؤول بانه تعالى لا يعلمها على وجه الاحساس لتنزهه تعالى عن الآلات الجسمانية وانما يعلمها على وجه كلي
كالكليات فالجزئيات كلها منكشفة عنده تعالى بالتعقل قوله انما يكون بالعلم آه زعم المحقق الدواني بان الادراك العقلي
كالادراك الاحساسي في كونهما جزئيين لان الادراك العقلي هو الصورة العقلية من حيث اكتنافها مع العوارض الذهنية ومن حيث

وهي من حيث كذلك جزئي **قوله** قد عرفت فيما سبق ان مناط الكلية والجزئية على عدم الهذية ووجودها **قوله**
ان المناط آه يعني سلمنا ان مناط الكلية والجزئية هو العلم لكن لا يلزم منه ان يكون العلم متصفا بهما بالذات فلم لا يجوز ان يكون
المعلوم في مرتبة التعقل متصفا بالكلية وفي مرتبة الاحساس موصوفا بالجزئية هذا وازاحه القاضي بيديعي بانه ان كان
المراد المعلوم بالعرض اي التشخص الخارجي فلا يخفى فساده فانه يلزم ان يكون التشخص الخارجي كليا ان ادركه العقل
وان كان المراد المعلوم بالذات فهو الماهية من حيث هي فان ادعوا انها ان حصلت في الحواس تصير جزئية وان
حصلت في العقل تصير كلية فهو دعوى من غير حجة وتفرقة من غير مفرق بل الوجدان شاهد بان الماهية من حيث هي
كما انها تتشخص بعين الحصول في الحواس تتشخص بعين الحصول في العقل بلا تفرقة وان فرقوا بانه اذا حصلت في الحواس
يلحقها العوارض المادية من الاين والوضع ونحوها فتصير جزئية بخلاف ما اذا حصل في العقل فهو ايضا باطل لان
الاعراض لا تفيد التشخصية لان الكلي منها لا يفيد انضمامه الجزئية والجزئي منها متاخرة عن تعين المعروض انتهى
والتحقيق في بعض الشروح **قوله** الجزئي الآخر كذلك اي سواء كان مجردا او ماديا **قوله** فلا يكون كاسبا له
للجزئي الآخر فان الكاسب لابد وان يكون محمولا على المكتسب والجزئي ليس بمحمول على مباينه فكيف يكون كاسبا **قوله** وكذا لا يكون
الجزئي ماديا كان او مجردا **قوله** كاسبا للكلي اي الكلي الذي هذا الجزئي فرد منه والشاهد عليه الدليل الذي ذكره الشارح
بقوله فان الاخص آه واما الكلي الذي ليس هذا الجزئي فردا منه بل مباين له فعدم كونه كاسبا له ظاهر مما سبق في
تحصيل الجزئي لهذا لم يذكره الشارح ههنا فلا يتوهم ان البيان قاصر اذ لم يظهر منه عدم كون الجزئي كاسبا للكلي الذي
لا يكون فردا منه فادرك **قوله** فيه ما فيه رمز الى انا لا نسلم عدم انتقال الذهن من الاخص الى الاعم اما اولا فلانه يجوز ان يكون
الاعم ذاتيا للاخص والخاص متصورا بالكنه والى ان في الاستقراء يستدل من حكم اكثر الجزئيات على الكل
وفي التمثيل يستدل من حكم جزئي آخر مشابه له لامر مشترك فيهما فيكون الجزئي كاسبا وقد يراد بالكلام
في تصور الجزئي لا في تصديقه ففي الاستقراء والتمثيل انما يتحقق كون تصديق الجزئي كاسبا لا تصوره والمقصود
هذا لا ذاك والى ان الجزئي قد يجعل موصلا ابعد كما في موضوع القضية الشخصية التي تقع كبرى في
الضرب الثالث من الشكل الثالث كقولنا كل انسان ناطق وبعض الانسان كاتب بالفعل ينتج بعض الناطق
كاتب بالفعل فيثبت كاسبية الجزئي واجيب بان المقصود نفي كونه كاسبا قريبا او اقرب فكونه موصلا ابعد

مستنداً بان الموصل الابعد ليس بموصل حقيقة واطلاق الموصل عليه انما هو بالمجاز هذا والتفصيل في التعليق المرضي على شرح
القاضي قوله وخصوصاً عطف على قوله عموماً قوله ان الحس آه تقريره ان الجزئي انما يدرك بالحس ظاهراً ان الحس لا يفيد
حساً آخر فلا يحصل جزئي آخر وكذا لا يفيد التعقل فلا يحصل الكلي ايضاً وفيه مساغ المنع بانا لا نسلم عدم كون المحسوس مفيداً
للحس والتعقل كيف لم لا يجوز ان تحقق العلاقة بين الحسين وكذا بين الحس والتعقل قوله ودليل الثاني اي على عدم كون الجزئي
قوله ان الكلي آه تقريره ان الجزئي لو كان مكتسباً فلا يخلو اما ان يكون مكتسباً من الكلي او الجزئي والتالي بكلا شقيه باطل
فالمقدم مثله اما الاول منهما فلان نسبة الكلي الى وجود الجزئي وعدمه سواء والكاسب لابد وان يكون علة للمكتسب وجوداً
واما الثاني منهما فلان الجزئي مباين للجزئي فلا يحمل عليه فكيف يكون كاسباً لما دريت ان الكاسب لا محيص من ان يكون محمولاً
على المكتسب قوله فيه ما مر سابقاً من ان آه ومن ان الترجيح المعتبر في العلة نظراً الى المعلول هو ترجيح الوجود والترجيح المتعلق
بالترجيحان متخالفان ولو سلم الاتحاد فلم لا يجوز ان يكون لبعض الكليات خصوصية مع بعض الجزئيات ويكون بسببها كاسباً
هذا قوله للمعتبر بان يكون ترتيب المعلومات موديا الى تحصيل المجهولات قوله فالنفي اي المذكور في قول المصنف والجزئي لا يكون
كاسباً ولا مكتسباً قال ويختص بالاضافي آه تفصيله ان الجزئي يطلق على معنيين الاول ما يمنع العقل عن صدقه على كثيرين وهذا الجزئي
يسمى بالحقيقي فانه احق بكونه جزئياً او جزئية بالنظر الى حقيقته والثاني ما يندرج تحت كلي وهذا يسمى بالاضافي فان جزئيته
بالاضافة الى ما يندرج تحته فجزئية الانسان انما هي بالنسبة الى الحيوان واما بحسب نفسه فهو كلي ثم النسبة بين الجزئيين
عموم وخصوص من وجه لتصادقهما في زيد مثلاً فانه حقيقي لامتناع صدقه على كثيرين واضافي لاندراجه تحت كلي وهو الانسان
ووجود الحقيقي بدون الاضافي في الواجب جل مجده وعكسه في الانسان مثلاً قوله عدل آه المقصود منه ازاحة لما يتوهم
ان المصنف لم ترك التعريف المشهور للجزئي الاضافي من كونه الاخص تحت الاعم بما تقريره ان ذلك التعريف غير منعكس لخروج المساوي
عنه كالانسان والناطق والضاحك والكاتب مع انه قد شاع بينهم عد المساوي جزئياً اضافياً بالنسبة الى المساوي الآخر
قوله فان المراد بالمندرج آه دفع لما يتوهم ان ما ذكره المصنف في تعريف الجزئي الاضافي ايضاً غير جامع للمساوي فان المتبادر
من كون الشيء مندرجاً تحت شيء آخر ان يكون الشيء الاول اخص من الشيء الثاني فكيف يصدق ذلك على المساوي فما وجه العدول
بما تقريره انه ليس المراد من الاندراج ذلك المتبادر بل المراد منه ما يكون موضوعاً للقضية الموجبة سواء كان اخص من المحمول
كقولنا كل انسان حيوان او مساوياً له كقولنا كل انسان ناطق فالانسان المساوي للناطق وان كان غير مندرج تحته بمعنى ان يكون ٨

يكون اخص منه وفرداً له لكنه مندرج بما نحن المراد فالتعريف شامل للمساوي قوله فلا ينتقض آه تقريره النقض ان الاعم المطلق يمكن ان يكون
موضوعاً للقضية الموجبة كقولنا بعض الحيوان انسان فيلزم ان يعد الاعم من الجزئي الاضافي لصدق تعريفه عليه مع انهم لم
يعدوه منه بتقرير عدم النقض ان المراد ان يكون موضوعاً للقضية الموجبة الكلية المعتبرة الصادقة وظاهر انه لا يصدق قولنا كل حيوان انسان
فلا ينتقض بالاعم اصلاً نعم لو كان المراد من القضية اعم من ان تكون موجبة كلية او جزئية صادقة او كاذبة لتوجه النقض بلا اشتباه
او ولو قيل قوله فان قلت آه تقرير الاعتراض ان الشيخ الرئيس صرح في الشفاء بان الحكم في الموجبة الكلية على الافراد
الشخصية ان كان الموضوع نوعاً كقولنا كل انسان حيوان او عليها وعلى الافراد النوعية ان كان جنساً كقولنا كل حيوان جسم
بلا ارتياب في ان هذه الافراد هي اخص فلا يدخل المساوي تحت الجزئي الاضافي عند الشيخ اذ لا يصدق عليه انه مندرج تحت
كلي قوله وليس المراد آه نلقي عليك اولاً ان الحمل اتحاد المتغايرين في نحو من التعقل بحسب نحو آخر من الوجود اتحاداً
بالذات كما في حمل الذاتيات او بالعرض كما في حمل العرضيات وهو ينقسم الى الحمل الاولي والحمل الشائع المتعارف لانه
اما ان يعنى به ان الموضوع بعينه المحمول ويقتصر فيه على مجرد الاتحاد في الوجود فالاول هو الاولي والثاني هو الثاني
ثم ينقسم الحمل الشائع بحسب كون المحمول ذاتياً وعرضياً الى الحمل بالذات وبالعرض وثانياً ان المراد من التصادق المعتبر
في حد التساوي ومن التفارق المعتبر في التباين الكلي هو ما يكون بحسب الحمل المتعارف سواء كان المحمول ذاتياً للموضوع او عرضياً له
لا بحسب الحمل الاولي والا يلزم دخول التساوي في حد التباين الكلي فيما لم يكن المحمول عين الموضوع كما في الانسان والناطق
والانسان والضاحك وذلك لانتفاء الحمل الاولي هناك قوله ففي صورة التصادق آه ازاحة لما يتوهم انه قد يحكم بعضهم
ان النائم والمستيقظ متساويان مع انه لا تصادق بينهما فان النائم لا يصدق عليه المستيقظ حالة نومه وكذا العكس فهما
لا يجتمعان في شخص واحد في زمان واحد وحاصل المرام ان تعريف التساوي بما التصادق غير منعكس بحسب موارده بان المراد
بالتصادق المعتبر في حد التساوي مع الاطلاق العام لا الدوام حتى يلزم المحذور فمرجعه الى موجبتين كليتين مطلقتين عامتين
فيصدق قولنا كل نائم مستيقظ بالفعل وبالعكس فهما داخلان في التساوي قوله بغير الدوام لا الاطلاق العام والا يلزم اجتماع
التساوي والتباين في النائم والمستيقظ كما لا يخفى فمرجع التباين الى سالبتين كليتين دائمتين كقولنا لا شيء من الانسان بحجر دائماً وبالعكس
قوله سالبتين جزئيتين دائمتين كقولنا بعض الحيوان ليس بفرس دائماً وبعض الابيض ليس بحيوان دائماً قوله موجبة جزئية مطلقة كقولنا
بعض الحيوان ابيض بالفعل قوله موجبة كلية مطلقة عامة كقولنا كل انسان حيوان بالفعل قوله سالبة جزئية دائمة كقولنا

بعض الحيوان ليس بانسان دائما **قوله** ونقيض الاخص آه تقريره ان بين الحيوان والجنس عموما وخصوصا مطلقا فان الحيوان
خاص والجنس عام مع انه لا يصدق قياسه موجبة كلية مطلقة عامة وهي قولنا كل حيوان جنس بالفعل فانه لا يحمل الجنس على افراد الحيوان
بل انما يحمل على طبيعته فبطل ما تقرر لديهم ان مرجع العموم مطلقا الى تلك الموجبة **قوله** والجواب آه تقرير الجواب انا لا نسلم ان
بين الحيوان والجنس عموما مطلقا حتى يلزم المحذور وهو عدم انعقاد الموجبة الكلية فان العموم المطلق انما يعتبر فيما يكون
فرد احد الكليين فردا للآخر وظاهر انه ليس افراد الحيوان افراد الجنس فكذا العكس اذ المعتبر ههنا انما هي القضية الطبيعية فيصح
انعقاد تلك القضية بها **قوله** بمعنى الرفع فقط كاللاانسان للانسان دائما المرفوع وهو الانسان مثلا فلا يصح اطلاق النقيض عليه
بان يكون نقيضا للرفع وهو اللاانسان فاذن لا يكون التناقض من النسب المتكررة **قوله** لكل مفهوم نقيض آه اي سواء كان
وجوديا او سلبيا فلا يكون للرفع اعني اللاانسان نقيض وهو اللا لاانسان فان التحقيق ان السلب المقصود الاضافة الى الوجود
اللاانسان معناه لا وجود اللاانسان وظاهر انه ليس نقيضا لنفس اللاانسان بل انما هو نقيض لوجود اللاانسان **قوله** وهو ان السلب
لا يضاف آه فان توهم ان الحصر باطل اذ قد علمت ان السلب قد يضاف الى نفس تقرر الماهية كما في السلب المقابل للجعل البسيط من
غير ملاحظة وجودها اجيب بان الحصر بالقياس الى السلب البسيط يعني لا يضاف السلب الى السلب البحت بالمعنى المحقق ليس
المراد انه لا يصح اضافة السلب الى مفهوم سوى الوجود ليلزم المحذور فالحاصل ان الحصر اضافي لا حقيقي ثم عدم صحة
اضافة السلب الى السلب البسيط بما هو سلب بسيط ورفع محض مما اختاره جلال المحققين وادعى فيه الضرورة قال في حواشيه
الجديدة ان النسبة السلبية بما هي نسبة رابطة لا يمكن ايراد السلب الرابطي عليها الا باتيان مزيف بان هذا منقوض بايراد السلب
الرابطي على النسبة الايجابية فانها ايضا رابطة هذا وبسطنا الكلام في بعض الحواشي **قوله** عم من الرفع والمرفوع فالرفع
نقيض للمرفوع والمرفوع نقيض للرفع فيكون التناقض من النسب المتكررة **قوله** الا بانه مسلوب اي مرفوع **قوله** ما وراءه آه
اسم ما وراء السلب هو المسلوب **قوله** فيه ان آه حاصل الاعتراض انه لا يستقيم قولكم ان لكل شيء نقيضا بالمعنى الثاني
فان السلب المطلق اعني لا يمكن ان يضاف الى شيء سواء كان وجوديا او غيره ليس بمسلوب والا لم يبق مطلقا بل يكون مضافا
الى المسلوب فليس له رفع فان السلب لا يضاف حقيقة الا الى الوجود فلم يتحقق للسلب المطلق النقيض بالمعنى الثاني وهكذا الا يستقل
للسلب المقيد بعدم [illegible] رفع ولا رفع فاتم ذلك القول **قوله** لا يجتمع مع المرفوع ولا يرتفع معه فالمرفوع نقيض
نقيضه من الرفع ولوازمه المساوية له **قوله** وكذا العكس اي اللوازم المساوية للمرفوع لا تجتمع مع الرفع ولا ترتفع معه فالرفع

معه فلا يرتفعان متعدده المرفوع ولا لازمه المساوية له قوله بهذا التحقيق ان النقيض بالمعنى الاول والثاني
لا يتعدد وبالمعنى الثالث يتعدد هو الشبهة المشهورة منشاؤها قولهم ان للشيء الواحد نقيضا واحدا قوله النقيض سلب
الوجود واما انكار الشيرازي لكون الوجود نقيضا للسلب متمسكا بان نقيض كل شيء رفعه وليس المرفوع نقيضا للرفع
ففيه ما قال المص انه خرق للاجماع فانه منعقد على ان التناقض يكون من الجانبين قوله فان الاستحالة آه ودليل الاندفاع
وزبدته ان تعدد النقيض للشيء الواحد ليس بمستحيل مطلقا بل استحالته انما هو بالمعنى الاول والثاني لا بالمعنى الثالث
فالتعدد بالمعنيين الاولين محال غير لازم واما بالمعنى الثالث فلازم غير محال قوله لما مر من ان اللوازم المساوية للمرفوع
لا تجتمع مع المرفوع وكذا العكس قوله بل سلب السلب آه جواب آخر عن الشبهة المذكورة وتقريره ان تعدد النقيض بالمعنى
الثالث ايضا غير لازم فان السلب وسلب السلب يصدقان عند عدم الموضوع اما دريت ان سلب القيام وسلب سلبه
صادقان عند عدم زيد اما الاول فغني عن البيان واما الثاني فلعدم ثبوت سلب القيام لزيد فلا يصح كون سلب السلب نقيضا
للسلب بالمعنى الثالث لاجتماعهما عند عدم الموضوع ولو كان نقيضا له بهذا المعنى لم يصح اجتماعه معه اصلا قوله
بالمعنى الثالث ايضا اي كما انه ليس نقيضا بالمعنى الاول والثاني قوله ثم يشكل آه فانه لا شك في لزوم تعدد النقيض لشيء واحد
قوله فيجاب آه يعني انا نلتزم تعدد النقيض بالمعنى الثالث في صورة اللوازم المساوية ولا استحالة فيه لما عرفت ان
الاستحالة انما هي بالمعنيين الاولين فقط قوله ثم النقيض آه المقصود منه دفع ما يتوهم ان نقيض الشيء لا يكون فردا له والا لزم
اجتماع المتنافيين فان الفردية تقتضي الحمل والتناقض يقتضي امتناعه فبينهما تدافع مع ان عدم عدم ما فرد لعدم ما
فانه نوع له صادق عليه وعلى غيره كعدم زيد ونقيض له ايضا فانه رفع له بما تقرر ان اللازم انما هو صدق احد النقيضين
على الآخر لا استحالة فيه فانه يقال اللامفهوم مفهوم والجزئي لا جزئي وانما المستحيل صدق النقيضين على ثالث
قوله كالمفهوم واللامفهوم لا يتوهم ان صدق عدم ما على عدم عدم ما بالعرض كصدق المفهوم على اللامفهوم
لان العدم محمول على نقيضه اعني عدم العدم بالحمل الذاتي لا بالحمل العرضي اذ العدمات المخصوصة تكون
حصصا للعدم المطلق والكلي يكون ذاتيا لحصصه والحصص متفقة بالحقيقة فالعدم المطلق يكون في ضمن
حصصه فيكون حمله على العدمات الخاصة حملا ذاتيا وعدم العدم منها فحمل العدم عليه حمل ذاتي بخلاف
حمل المفهوم على نقيضه فانه حمل عرضي لا ذاتي هذا والتفصيل في مقام آخر قوله ومن المحققين وجه

جلال الملة والدين قوله زعم الثاني اي بين كون الشيء نقيضا للشيء وكونه فردا له قوله وتخلص آه تخصيص منع اجتماع
المتنافيين باثبات التغاير بين الفرد والنقيض باعتبار الحيثيتين قوله تؤكد الفردية آه اذ لا ريب ان الفرد عبارة عن
الطبيعة الماخوذة مع القيد بان يكون كل من القيد والتقييد داخلا فخصوصية المضاف اليه موكدة للفردية لا للنقيض فلا محيص
عن لزوم التنافي على زعم المحقق قوله اشكال قوي آه تقريره انه يلزم اجتماع النقيضين المستحيل وهو صدقهما على ثالث فانه
اذا فرض صدق عدم عدم ما على شيء يلزم صدق نقيضه عليه وهو المضاف اليه اعني عدم ما فان المتنافيين متى صدق
الطبيعة على ما يصدق عليه الفرد ضروري فالمحذور لازم قطعا قوله نعم نقل آه لا حرف ايجاب كما توهمه بعض حملة
الجهل قوله من المستحيلات اذ لا يعقل صدق عدم عدم ما الا برفع جميع الاتحاد وتحقق العدم وهو محال بلا اشتباه قوله
فيجوز آه يعني ان المحال هو اجتماع النقيضين انما يلزم من فرض المحال ولا مشاحة فيه اذ لا ريب ان استلزام المحال
للمحال سائغا للجواز وانما المحذور هو لزوم اجتماع النقيضين من الممكن وليس كذلك قوله لكن الحق آه جواب آخر
عن الاشكال المذكور وتقريره مشروح في الشرح قوله ههنا شك اي في لزوم التفارق عند عدم التصادق
قال فيصدق الاول دون الثاني اي يصدق رفع التصادق في نقائض المفهومات الشاملة كاللاشيء واللاممكن ولا يصدق
صدق التفارق فيصدق بعض اللاشيء ليس بلا ممكن ولا يصدق بعض اللاشيء ممكن فظهر ان عدم التصادق يستلزم رفعه
الا صدق التفارق قوله خلط بين آه فذكر صدق التفارق مقام رفع التصادق قوله مع ثبوت آه يعني ان مع
بين رفع التصادق وصدق التفارق فرقا وامتيازا اذ رفع التصادق اعم من ان يصدق واحد دون الآخر او لم يصدقا معا
كاللاشيء واللاممكن ثم حاصل الشك منع قول المستدل والافتراق بان عدم وجود التصادق يستلزم ليس رفع التصادق
بان يكون سلبا محضا لانه نقيضه والتصادق [illegible] التفارق لعدم كونه نقيضا له واللازم انه لا يستدعي وجود الموضوع
بخلاف رفع التصادق فانه اذا لم يصدق كل انسان لا ناطق تصدق بعض اللاانسان ليس بلا ناطق وهو لا يستلزم الصدق
بعض الانسان ناطق لان السالبة المعدولة لا تستلزم الموجبة لصدق الاولى بدون وجود الموضوع بخلاف الثانية قوله
فان الاول اي رفع التصادق قوله والثاني اي صدق التفارق قوله لما كان الدليل قياسا استثنائيا آه بان يقال
لو لم يكن نقيضا المتساويين متساويين [illegible] لكنهما ليسا متباينين فهما متساويان فنفى هذا الدليل ابطال المستند
[illegible] التفارق [illegible] رفع التصادق

وهو غير مستلزم لصدق التفارق المستلزم بطلانه ويثبت المدعى يعني ثبوت التساوي بين نقيضي المتساويين فتم له بهذا التقرير
اي الذي قرره بقوله قوله بعض المحققين كالسيد الشريف حيث قال وتقرير المنع القوي ان يقال لنا حكم موجبة كلية وهي قولنا كلما
صدق عليه نقيض احد المتساويين صدق عليه نقيض الآخر فاذا لم يصدق هذه القضية لزم صدق نقيضها وهو قولنا ليس كلما
صدق عليه نقيض احدهما صدق عليه نقيض الآخر وهو لا يستلزم صدق قولنا بعض ما صدق عليه نقيض احدهما صدق عليه عين الآخر
لان السالبة المعدولة اعم من الموجبة المحصلة فلا تستلزمها قوله فانه آه دليل للاولوية قوله حل الدليل اي نقضه التفصيلي وهو المنع على
مقدمة معينة يعني منع كون التفارق نقيضا للتصادق قوله نقض المدعى ضمنا بان المدعى هو ان كل نقيضي المتساويين متساويان مع ان نقيضي
المفهومات الشاملة كاللاشيء واللاممكن ليسا متساويين قوله الى الثاني فقط اي نقض المدعى صراحة ومنع الدليل ضمنا فعبارة الشارح
ليست على ظاهرها قوله بهذه اي الجواب قوله وقولهم آه يعني انا قالوا من ان شريك الباري ممتنع قضية حقيقية مردود
بانه يلزم زيادة الصفة على الموصوف فان الافراد الفرضية لشريك الباري تعالى ليست بموجودة في نفس الامر فلو فرضنا ذلك القول
موجبة حقيقية يلزم ثبوت صفة يعني الامتناع في نفس الامر لها وجهه ان المعتبر في القضية الموجبة ثبوت المحمول للموضوع في
نفس الامر قوله فان الافراد آه دليل لقوله بهذه قوله القضية المذكورة وهي قولنا اللاشيء لاممكن قوله ثبوت صفتها آه مع ان موضوعها
يعني الافراد الفرضية للاشيء غير موجودة في نفس الامر فبطل جعل قولنا اللاشيء لاممكن قضية حقيقية قوله فيه ان آه حاصله انا لا نسلم
لزوم زيادة الصفة على الموصوف على تقدير جعل القضية المذكورة حقيقية فان المعتبر فيها ثبوت المحمول للموضوع بحسب الفرض
لا بحسب نفس الامر قوله دون نفس الامر مطلقا اي ليس المعتبر في الحقيقية ثبوت المحمول للموضوع في نفس الامر اعم من ان يكون تحققه
فيها بحسب الفرض او بدونه فان الاتصاف بنفس الامر قد يكون بحسب الفرض وقد يكون بدونه قوله ان قلت آه زبدة الاعتراض ان الجواب
باخذ القضية حقيقية موجبة لا يجري في نقيضي الموجود والممكن اذ لا ينعقد من نقيضيهما يعني اللاموجود واللاممكن قضية حقيقية لان
عقد الايجابي الحملي يستدعي وجود الموضوع اما بحسب الواقع او بحسب الفرض وليس للاموجود وكذا اللاممكن وجود فرضي ولا قطعي او وجود
وكذا الممكن لما كان شاملا للوجود الفرضي والواقعي كليهما فكيف يكون نقيضاهما شاملين للوجود ومع امكان الفرضين فالايجاب كاذب قطعا
قوله فيكذب الايجاب مطلقا اي سواء كان بحسب الوجود الفرضي او نفس الامري قال وما قيل آه في حاشية هذا الجواب قد ارتضى
كثير من المحققين انتهت قوله لا مع رفع التصادق آه فالمتساقطان ساقطان راسا قوله الربط الايجابي آه يعني لا نسلم ان صدق السلب على
شيء لا يقتضي وجوده فان الايجاب مطلقا يقتضي وجود الموضوع سواء كان المحمول امرا محصلا او عدميا او سلبيا والعدول لا يستلزم

محمولا ومجعول عن القاعدة العقلية الضرورية وهي ان ثبوت شيء لشيء يستدعي ثبوت المثبت له قوله المفهومات التي هي المقدرات الشاملة قوله وجودية حق لا يكون سلب احد من نقيضها كالشيء والممكن قوله تكون وجودية فينعقد قضية موجبة وهي قولنا كل شريك الباري اجتماع النقيضين وهي غير صادقة فان الموجبة تقتضي وجود الموضوع ولا امتناع في ان الموضوع معدوم قوله على التحقيق المذكور وهو ان السلب لا يضاف حقيقة الا الى الوجود قوله فان قلت آه حاصل الاعتراض ان ما ذكرتم من ان النقائض تكون وجودية كشريك الباري اجتماع النقيضين السلبية كلا لا شريك الباري ولا اجتماع النقيضين بان التساوي هو صدق التصادق والاعتبار التصادق بين سلبين بل انما يعتبر بين وجوديهما فاعتبار التساوي بين الاثنين وجود شريك الباري وجود اجتماع النقيضين فانهما يكون نقيضهما سلبهما صراحة اعني لا وجود شريك الباري ولا وجود اجتماع النقيضين ولا يكون نقيضاهما سلبيهما اعني شريك الباري اجتماع النقيضين فتم جواب القائل وسقط تزييف المص قوله نقيضا آه فلو كان بينهما تناقض لم يصح ارتفاعهما لاستحالة ارتفاع النقيضين قوله قلنا التساوي آه وخلاصته الجواب اثبات ان نقيضي لا شريك الباري ولا اجتماع النقيضين سلبهما اعني شريك الباري اجتماع النقيضين مع كون نقيضهما سلبهما صراحة لا وجود لا شريك الباري ولا وجود لا اجتماع النقيضين مع كون التساوي بينهما هو التصادق في لا امتناع لذلك الجواب وتقرير مشروح في الشرح قوله كذا سائر النسب التباين والعموم مطلقا ومن وجه قوله في نفس المفهومات لا في وجودها قوله لا اي لا يعتبر التصادق في نفس مفهوم المتساويين كالانسان والناطق فلا يعتبر بين التساوي التصادق وان كان احدهما مستلزما للآخر قوله والا لم يكن آه يعني لو اعتبر في مفهوم المتساويين التصادق الذي يكون الوجود ماخوذا فيه بان يقال بين وجود الانسان ووجود الناطق مساواة لم يكن نقيضا المتساويين متساويين بين التالي بطلا فالمقدم مثله اما الملازمة فبينها الشارح بقوله فان السلب آه يعني ان السلب المقيد باعتبار الوجود اعني لا وجود الانسان ولا وجود الناطق ليس نقيضا للسلب من حيث هو اي الانسان والناطق مع قطع النظر عن اعتبار الوجود وهذا ظاهر قوله من حيث الصدق عطف على قوله من حيث هو يعني ان السلب المقيد بالوجود ليس نقيضا السلب من حيث اعتبار الوجود وفيه ما وعينا ان نقيض المقيد

وابن ہذا من عینیک السلبین قوله لما مر ان الوجود ماخوذ فی التصادق قوله وان عینیة آه ای ان عینیة سلب الانسان
وسلب الناطق من حیث الوجود الرابطی الذی یعبر عنه بالنسبة الحاکیة فهو بنفسه نقیض الانسان والناطق الذین عینهما
مساواة ولیس بینهما اعتبار الوجود قوله المفهومات السلبیة کلاشریک الباری ولا اجتماع النقیضین قوله المفهومات الوجودیة
کشریک الباری واجتماع النقیضین قوله ومن السلبیة کلا لاشریک الباری لا لا اجتماع النقیضین ثم زبدة المرام علی ما فی بعض
الحواشی انه لیس نقیض لاشریک الباری ولا اجتماع النقیضین سلبهما لعدم تعلق السلب بالسلب واما وجود لا وجود شریک
الباری واجتماع النقیضین فلیسا نقیضین لهما ولا الوجود بهما فلا بد ان یکون نقیضهما شریک الباری واجتماع النقیضین قوله فلا مساغ
لذلک الجواب وهو ان صدق السلب علی شیٔ لا یقتضی وجوده فی رفع التصادق یستلزم التفارق قوله ثم اقول آه وتحریره
علی ما فی بعض التعلیقات ان المقصود منه المنع لعدم کون نقیض لاشریک الباری لا اجتماع النقیضین مسلوبا بهما اعنی شریک الباری
واجتماع النقیضین کما یکون نقیضا هما سلبیهما اعنی لا لاشریک الباری لا لا اجتماع النقیضین کذلک یکون نقیضا هما مسلوبیهما بالمعنیین
الاخیرین ای النقیض بالمعنی الثانی وهو اعم من الرفع والمرفوع وبالمعنی الثالث هو لا یجتمع ولا یرتفع قوله
وقد عرفت ان آه دفع لما یتوهم انه اذا کان نقیض لاشریک الباری ولا اجتماع النقیضین سلبهما ومسلوبیهما فیلزم
تعدد النقائض وهو کما تری بالتقریر غنی عن البیان قوله والظاهر من قولهم آه ازاحة لما یتوهم ان
التساوی انما یکون بین النقیضین بمعنی الرفعین کلا لاشریک الباری ولا لا اجتماع النقیضین لا بین النقیضین بمعنی
المسلوبین بالتقرير ان الظاهر المتبادر من قولهم نقیض المتساویین متساویان هو الایجاب الکلی یعنی کل نقیضی
المتساویین متساویان ومسلوبا لاشریک الباری ولا اجتماع النقیضین نقیضان بالمعنیین الاخیرین ای المعانی الثلثة کما عرفت فیکون بینهما
ایضا مساواة ولا تخصیص لها بالرفعین اصلا وحینئذ تم ما قال المص اما اذا کانت سلبیة آه قوله فلا مساغ لذلک الجواب یعنی
لا مساغ للجواب بان صدق السلب علی شیٔ آه علی هذا التقرير کما انه لا مساغ له فی التقرير الذی افاده الشارح اولا بقوله
قلت ان التساوی کذا سائر النسب آه وقد القینا علیک توضیح الامر علیه فادرک قوله اللهم الا ان یتکلف
تزییف لما قال المص بنقیض المسلوب ... مختص بالنقیض الصریح لا غیر ای لا یکون المسلوب نقیضا
ثم وجه التمریض ظاهر لما القی علیک ان النقیض ... ان فلیست للتخصیص قوله بالقضیة حقیقیة نقض
علیک انه قد افاد الشارح المحقق فی معارج العلوم ان الحق فی الجواب ... ان التصادق

بين اللاشي واللاامكان على طريق الحقيقية حق والموجبة فيهما انما تقتضي الوجود الفرضي وهو ثابت ثم نقض بان طرف
التصادق بحسب نفس الامر فلا بد من ثبوت الطرفين فيهما مع انه لا وجود لهما فيهما ثم اجاب عنه بما لا قول فرق بين التصادق
بحسب نفس الامري بلا فرض الفارض ومعه والثاني لا يستلزم الوجود الا بالفرض كما ان الاول يستلزمه بدونه وح لا حاجة
الى الجواب المشهور بتخصيص الدعوى بغير نقائض المفهومات الشاملة انتهى فيما افاده بعض المتاخرين من ان مقصود
المخصص ان اجراء هذه الاحكام بحسب نفس الامر بلا فرض الفارض لا يكون الا بالتخصيص ولكن قولنا شريك الباري ممتنع
قضية حقيقية لم يثبت عنده فلذا لم يلتفت الى هذا الجواب واختار الجواب بالتخصيص فتامل قال بالعكس اي عكس
النقيضين بان كان اعم فيما يكون نقيضه اخص وما كان اخص يكون نقيضه اعم قال فان انتفاء العام آه دليل لكون
نقيض الاعم اخص تقريره ان انتفاء العام ملزوم لانتفاء الخاص وانتفاء الخاص لازم لانتفاء العام فاذا وجد الملزوم
وجد اللازم فكلما وجد انتفاء العام وجد انتفاء الخاص وهذا معنى الاخص قال ولا عكس اشارة الى كون نقيض
الاخص اعم يعني لا عكس بان يكون انتفاء الخاص ملزوم انتفاء العام بحيث كلما وجد انتفاء الخاص وجد انتفاء العام
قال تحقيقا لمعنى العموم وهو كونه شاملا للاخص ولغيره فلو كان انتفاء الخاص ملزوم انتفاء العام لم يوجد العام
بدون الخاص فلا يبقى العام عاما هف قوله تحقق الملزوم وهو نقيض العام قوله تحقق اللازم وهو انتفاء الخاص فيلزم
كون نقيض الاعم اخص من نقيض الاخص وهو المط قوله ليس كلما آه شرح لقول المص ولا عكس وترك شرح قوله تحقيقا لمعنى العموم
لظهوره قوله فيلزم آه تفريع على قوله ليس كلما تحقق آه قوله بين نقيضيهما اعني اجتماع النقيضين واللاانسان قوله لنا اخذ النقيضين
قضية بانيا المحكوم عليه قولنا كل اجتماع النقيضين لا انسان هي الا و التقديرية لاجتماع النقيضين فيصدق عليها اللاانسان
كما يصدق على غيرها فلزم كون اللاانسان اعم من اجتماع النقيضين فثبت المطلوب وانتقض النقض قوله لا يخلو عن النقيضين احدا لا عينهما
لاستحالة اجتماع النقيضين قوله فاجتماع النقيضين [illegible] في تقرير الوجه الحسن الفراغ عن تمهيد المقدمة قوله يتصف بوجوده
فيهما اي في الشيء الذي هو الموصوف في نفس الامر فثبوت اللاانسان لاجتماع النقيضين في نفس الامر يستدعي وجود اجتماع النقيضين
[illegible]

العموم بين نقيضيهما اي نقيض لا حيوان ونقيض الانسان اي لا اجتماع النقيضين في اللاانسان واذا لم يثبت العموم بين نقيضيهما فعلى التشكيك
... لم يتم كون النقيضة حقيقية قوله عبارة عن التصادق واين في السلب البسيط الاتصاف بالثبوت قوله الا ان ...
تزييف للوجه بحسب اختيار الشق الثاني اعني السلب العدولي من الترديد الثاني واما من حمله على اختيار الشق الاول اعني
البسيط فقد سها سهوا ظاهرا اذ تخصيص الاتصاف في هذا المقام تقديري فيكفي وجود الموصوف اعني اجتماع النقيضين في عالم التقدير
قوله في الجملة اي سواء كان بحسب الواقع او بحسب التقدير قوله النقيضين اي اجتماع النقيضين واللاانسان قال وكل لا ممكن عام
لا ممكن خاص اه فينتج من الشكل الاول كل لا ممكن عام اما واجب او ممتنع ثم نجعل هذه النتيجة صغرى للكبرى التي ذكرها المصنف
وكلاهما ممكن عام فينتج كل لا ممكن عام ممكن عام قوله قد قيل اه القائل هو الشارح القاضي وتقريره على ما ذكرنا ان التعليق
انا لا نسلم ان النتيجة القائلة كل لا ممكن عام ممكن عام مستحيلة لان صدق الشيء على نقيضه مواطاة بالحمل العرضي غير محال والا لزم
عدم صحة الحمل بين قولنا اللامفهوم مفهوم والجزئي جزئي والتالي باطل لعدم لزوم التناقض فان هذا الحمل حمل عرضي لا
اللامفهوم على نقيضه حمل اولي فشرط التناقض اعني اتحاد نحو الحمل مفقود فالمقدم مثله وانما الممتنع صدق النقيضين على ما ثبت الحمل
واحد وها هنا ليس كذلك فيما نحن فيه قوله قيل يلزم اه تزييف للجواب المذكور بان منع بطلان النتيجة لا يسمن ولا يغني
لزوم اجتماع النقيضين المستحيل وهو صدقهما على شيء واحد من جهة واحدة بحمل واحد اعني الحمل العرضي فان الوصف العنواني يحمل
على افراده بالضرورة ومن افراد اللاممكن العام ما يصدق عليه مفهوم بالحمل العرضي فلو حمل عليه نقيضه وهو الممكن العام يلزم الحمل
يلزم الاستحالة قطعا قوله لم يفرق اه المقصود منه بيان منشأ غلط المجيب فانه لم يفرق بين المفهوم والافراد فاخذ احدهما مكان الاخر
وتقريره مشروح في الشرح قوله واما افراده اه يعني الافراد الفرضية للامفهوم لا يصدق عليها المفهوم في نفس الامر ... لزوم
النقيضين المستحيل قوله ثم اقول اه اي في الجواب عن الشك الثاني المذكور في المتن قوله فان قلت اعتراض على الجواب المذكور
بمنع لزوم ... محال فلا يصح النتيجة على طريق النقيضة الحقيقية قوله كما قال بعض المحققين شارح المطالع ... قوله

[illegible]

تلك المفهومات لعدم تحقق العموم والخصوص مطلقا بين نقيضيها لاجتماع النقيضين اي اللاانسان الذين هما نقيضان للاجتماع النقيضين والانسان

لا يقدح المقصود قوله فانه اي بالقول قوله تلك القاعدة وهي ان نقيض الاعم والاخص مطلقا بالعكس قوله في الجملة اي في بعض

المواد قوله نقيض كل واحد منهما اي من المتباينين والاعم والاخص من وجه قوله فيفارق نقيض كل واحد منهما نقيض الآخر في الجملة

اي صادقا كما في المتباينين كنقيض الابيض والانسان والحجر والحيوان او لا كنقيض اللاحجر واللاحيوان والانسان واللاناطق قال وقد

يتحقق آه دفع لما يتوهم ان حصر النسب في الاربع مختل بالتباين الجزئي فانه خارج عنها بان المقصود حصر النسب المتنافية الاجتماع

في الاربع والتباين الجزئي ليس كذلك فانه قد يتحقق مع التباين وقد يوجد مع العموم من وجه قوله فان بينهما عموما وخصوصا من وجه

لتحققهما في الثوب مثلا ووجود اللاحجر بدون اللاحيوان في الفرس وبالعكس في الحجر قوله بين نقيضيهما اعني اللاابيض واللاانسان

عموم وخصوص من وجه لصدقهما في الثوب الاسود وصدق اللاابيض بدون اللاانسان في الانسان الاسود وبالعكس في الثوب الابيض

قال وكذا اي في نقيضي الاعم والاخص من وجه وكذا في نقيضي المتباينين قوله العدم وجودهما وصدقهما على شيء فيصدق ان كلا منهما

لا يصدق على الآخر وهذا يعني التباين الكلي قوله تحقق التساوي مع انكم قد حصرتم ان بين نقيضي المتباينين تباينا جزئيا قوله

والنهم آه تقرير آخر للسؤال على نقيضي المتباينين ثم اعلم ان الشارح لم يشتغل بذكر تقرير السؤال الوارد على نقيضي العموم من وجه

ثم نحو نبين تحقيقه بان بين الشيء واللاانسان عموما وخصوصا من وجه مع انه ليس بين نقيضيهما اعني اللاشيء والانسان تباين جزئي

وهو صدق كل من الطرفين بدون الآخر في نفس الامر فالصادق معتبر فيهما وظاهر ان اللاشيء لا يصدق على شيء في نفس الامر

فالمراد التباين بالمعنى المذكور والجواب بتخصيص مورد المفهومات الشاملة قوله المراد بالافراد آه دفع لما يتوهم ان الفرد عندهم

عبارة عما يكون القيد فيه لتقييد كلاهما داخلين فيه فكيف يصح ان الكلي عين حقيقة الافراد بل هو جزء لها بما تقريره مشروح

الشرح قوله على التحقيق خلافا لما ذهب اليه بعض السالفين من ان التشخص جزء لحقيقة الشخص قوله خارجا اي عارضا قوله

وانما التغاير بينهما اي على الماهية الكلية التي هي عين حقيقة الاشخاص والاشخاص قوله كالتغاير بين آه جواب عما اورد من

ان المشهور ان الذاتي في النسبة ذات الشيء لا تكون منسوبة الى ذات الشيء بل انما ينسب الى الشيء ما ليس عينه فكيف يصح كون النوع

ذاتيا بان التغاير هنالك بين المنسوب والمنسوب اليه بحسب الاعتبار وهذا القدر يكفي للاطلاق واذن لا حاجة الى ما اجاب الشيخ

عن ذلك بان الذاتي في اللغة ما كان منسوبا الى الذات لكن الكلام هو على ما وقع في الاصطلاح وهو ليس ... فكل

[illegible] وخارج الذات [illegible] قوله

قوله فيختص بالجنس وفصل وبالكسر ... الجنسية ... الضحك بالنسبة الى الانسان قوله جنسية كالماشي
بالنسبة الى الحيوان قوله وغيرها كالخاصة ... والشخص قوله اعم افرادها كالضاحك بالقوة وبالفعل
قوله هو الخارج المحمول سواء كان مختصا بالمحمول عليه كالخاصة او اعم منه كالعرض العام قوله اما الاول اى
الجلى عن النظر قوله بان محل السواد آه وبان المحل ما يقوم به العرض فكيف يكون عينه والمحل موجود بنفسه
والعرض لا يوجد بدون قيامه به فالتغاير بينهما بالذات قوله مفهوم انتزاعى اعتبارى لدخول النسبة فيه
والنسبة اعتبارية ولا اضطراب فى ان اعتبارية الجزء مستلزمة لاعتبارية الكل وجملة الامر ان المشتقات كلها
انتزاعية اعتبارية هذا وسيلقى عليك توضيحه فانتظر قوله عين الجسم اى المحل قوله والسواد اى العرض قوله
الموجودين فى الخارج ولا امتراء فى ان المفهوم الانتزاعى لا يكون موجودا فى الخارج قوله اما الثانى اى غير الجلى عن النظر
قوله بالاتحاد بينهما اى بين العرض والعرضى والمحل قال بعض الافاضل وهو المحقق الدوانى فى الحاشية القديمة
قوله كذا بينه اى بين العرضى قوله احدهما بالنسبة الى الآخر فالحيوان عرض عام للناطق وهو خاصة للحيوان قوله
يتحد اى العرضى قوله لا عرض هناك بل المتحقق ثمه هو الجوهر قوله العرضى المخصوص اى الماخوذ من العرض المقابل
للجوهر فالعرضى الذى هو الجوهر كالحيوان بالنسبة الى الناطق وبالعكس لا يكون متحدا مع العرض عند ذلك القائل قوله
... هذا القول ... فى الورطة ... قوله كالمداد بالكسر ... يقال ... الدواة
... وامدت الرجل اذا اعطيته ... كذا فى الصحاح قوله كالوجود بالنسبة الى البارى تعالى فانه موجود
ومحل الوجود قوله فقط اى ... المفهوم قوله بل اتحاد المفهوم اى مع اتحاد المصداق قوله الاتى آه تاييد على وضع المتعقل
قوله الجسم التعليمى وهو الكم السارى فى الجسم الطبعى القابل للقسمة فى الجهات الثلث قوله والجسم الطبعى اى الجوهر المركب من الهيولى والصورة
قوله بساطته هذا ما اختاره المحقق ... حيث قال معنى المشتق امر بسيط يعبر عنه العقل عن الموصوف نظرا الى الوصف القائم
به وانه بانا قد سلمنا ان معنى المشتق امر اجمالى منتزع عن الموصوف لكن بساطته فى حيز المنع اذ يجوز تركيبه من الذات والصفة
مع كونه ملحوظا بلحاظ وحدانى ... التفصيل فى التعليق ... قوله وتركيبه هذا ما اختاره اهل العربية فان المشتق عندهم
مركب من الذات المبهمة والصفة قوله المباين ... المحل قوله يتحد ذاته اى ... قوله المبدأ
اى العرض قوله انتزاعيا محضا كالفوقية المنتزعة من السماء قوله بعض الفاضل ... ميرزاجان قوله ...

المدققين هو سبب لما لا ينبغي حيث قال قد اشتبه عليه مفهوم المشتق بما صدق هو عليه ... ان المتشبع بالحرارة بالمضي والحار و

لا مفهوما والمقصود بالجواب هو المعنى الاول قوله جوابه امر ان تغاير المفهومات هناك بديهي ضروري قوله الابيض خ

خارج عن السنة وظاهر ان الحمل يقتضي الاتحاد فاذا حمل الابيض على الماهية التي هي المحل مواطاة فعلم اتحاد العرضي والمحل

بالذات و تم الاستشهاد على اتحادهما قوله المقدار المخصوص هو قسم من العرض و محمول بالمواطاة على الماء الذي

هو المحل فظهر اتحاد العرض مع المحل وهو المقصود من الاستشهاد قوله كل واحد منهما اي العرضي والعرض قوله لاتحاد الكل اي العرض

والعرضي والمحل لان متحد المتحد متحد قوله فليس للذات اتحاد آه فالاستشهاد غير تام قوله بالمعنى المذكور اي المقدار المخصوص قوله

فليس محمولا اي بالمواطاة قوله على ان الحمل علاوة تقريرها انا سلمنا ان الذراع محمول على الماء بالمواطاة لكن ذلك الحمل لا يقتضي

الاتحاد بالذات فضلا عن اتحاد المفهوم قال ومن ثمه اي من اجل عدم التغاير بين العرضي والعرض والمحل قال لا يقال ان

الموصوف العام كالشيء غير معتبر في المدلول الوضعي للمشتق اذ لو كان معتبرا فيه لكان معتبرا في مدلول الناطق و التالي باطل فالمقدم

مثله اما الملازمة فمستغنية عن البيان ضرورة كون الناطق مشتقا واما بطلان التالي فلان الناطق فصل للانسان ومفهوم الشيء

عرض عام فلو كان معتبرا في مدلوله لكان العرض العام معتبرا في قوام حقيقة الفصل فلم يكن الفصل فصلا اما كون مفهوم الشيء

عرضا عاما فلانه صادق على الواجب والجوهر والعرض لا مترادفا لانه لا فائدة في مشترك اشتراكا معنويا بينها واما ان الفصل على تقدير

دخول العرض العام في قوامه لا يكون فصلا فلان الفصل يكون داخلا في قوام حقيقة ما هو فصل له والمركب من العرض العام الذي هو خارج

عن حقيقة الشيء يكون لا محالة خارجا عن قوام الحقيقة و قد يقرر مختصرا بان المشتق ربما يكون فصلا كالناطق للانسان فلو دخل

الذات المبهمة العامة وهي عرض عام لما صدقت عليه لزم دخول العرض العام في الفصل فيلزم دخوله في النوع لان جزء الجزء جزء

فلا يكون العرض العام عرضا عاما هذا واراد المحقق الدواني بتقريره انا نختار ان مفهوم الشيء الذي هو عرض عام معتبر في المدلول

الوضعي للمشتق ونحو الاسم كان كك لكان معتبرا في الناطق آه قلنا الملازمة مسلمة لكن بطلان التالي في حيز المنع لان مدلول الناطق

ليس الفصل بل هو تعبير عن الفصل لانه امر مبهم وظاهر انه لا يلزم من دخول العرض العام في ما يعبر به عن الفصل دخوله في حقيقته

ايضا اذ قد يكون ما يعبر به عن الشيء اعم من الحقيقة المعبر عنها وركبا قال ولا خفاء في انه لا يعتبر في مفهوم المشتق الموصوف المخصوص

و الا لزم انقلاب الجهة بان يكون بالوجوب في ثبوت الضاحك للانسان مثلا والتالي باطل فالمقدم مثله اما الملازمة فلان الانسان ضاحك

بالامكان فلو كان الضاحك عبارة عن الانسان الذي هو ضاحك فيكون ثبوته للانسان ضروريا بالضرورة ثبوت الشيء لنفسه ان

ان الملازمة المدلول عليها بقوله الا بمعنى ان القيد اذا لم يكن ضروريا لم يكن المقيد من حيث هو مقيد ضروريا وان كان
ذات المقيد بدون ملاحظة القيد ضرورية الثبوت ولا شك ان منشأ المشتق منه داخل في مفهوم المشتق فلو كان المراد بالشيء
مفهوم هذا الموصوف بما صدق عليه لكون المعنى مثلا الانسان مع صفة الضحك اي الانسان المقيد فلا يكون
الضرورة لعدم ضرورة القيد الذي هو الضحك ففي جعله ضروري الثبوت غفلة عن القيد وملاحظة لذات المقيد فقط
في التعليق المرضي على شرح الشافية قوله هو اي المبدأ قوله لا يدخل فيه اي في المبدأ قوله لا المركب آه يعني ليس المراد
المحل والحال والنسبة قوله ايضا اي كما لا يدخل المحل في المبدأ قوله ان المتغير آه فاذا كان المشتق متحدا مع المبدأ بالذات و
بسيطا فالمشتق ايضا كذلك هو المطلوب قوله على مذهب القائل هو الاتحاد بين العرض والعرض والمحل قوله في هذه المرتبة
لا بشرط شيء قوله بالمعنى الذي ذكرنا من ان القدر الناعت هو مفهوم المبدأ لكن من حيث اخذه لا بشرط شيء قوله
الانتزاعي اي هذا ما اختاره المحقق الدواني قوله اليه اي الى القدر الناعت بالمعنى الانتزاعي البسيط قوله هذا اي
الاشارة الى قول القائل قوله عنده اي عند الشيخ قوله ايضا اي كما ان المتباينين لا يتحدان عند القائل بالاتحاد
قوله هذا اي التأييد لمذهب القائل بالاتحاد قوله نعتية وجود آه يعني ان معنى قول الشيخ ان وجود الاعراض وجودها
لمحلها ليس لها وجود في انفسها الا بقيامها في محالها لا القيام بنفسها كما في الجواهر وليس معناه ان وجود الاعراض والحال
حتى يتم التأييد ويعضده ما قال رئيس الجماعة في التعليقات وجود الاعراض في انفسها هو وجودها في موضوعاتها سوى العرض
الذي هو الوجود لما كان مخالفا لها لحاجتها الى الوجود حتى توجد واستغنائه عن الوجود حتى يكون موجودا
ان يقال ان وجوده في موضوعه هو وجوده في نفسه بمعنى ان للوجود وجودا كما يكون للبياض وجود بل المعنى ان وجوده في
نفسه وجود موضوعه وغيره من الاعراض وجوده في موضوعه هو وجوده ولذلك الغير في نفسه انتهى قوله تقييد
او القدر الناعت كان عرضيا ومحمولا مشتقا واما التأييد فليس الا بيان نعتية وجود العرض للمحل فاين هذا من ذاك قوله
بالفاظ واشرنا بينها اي بين الحق والباطل فان الايراد الذي ذكره المص في الحاشية على الشيخ يدل على عدم
عن كلامه ما ذكره بقوله قال ابن سينا وجود آه مشيرا الى فالتبس الحق بالباطل قوله بطلان اللازم
ويكون النقطة المشتركة بين موجودة بوجودين قوله على المذهب الذي ان العرض واني
ربط الشيء بآخر كالسواد مثلا مع وجوده في نفسه ثابتا بالجسم هذا الارتباط يسمى بالحلول والقيام الوجود

عندهم متغاير للوجود المحمول لا عرض ... وقد سبق فينا الكلام في التعليق الرضي قوله ... قيام ... فان قيام ... او حلول

في هذا الخط غير قيامها في ذلك الخط قوله في هذه الصورة اي كون النقطة مشتركة بين خطين قوله عن الفريقين اي الشيخ والجمهور

قوله على تقدير التداخل اي تداخل الخطين ثم التداخل عبارة عن دخول شيء في شيء آخر بحيث يتحدان في الوضع والحجم

فلا يرد عليك انه كما لا اشكال على من ذهب الى ان الاطراف اعراض موجودة لمحالها كما اجاب عن قبله المص كذلك لا اشكال على

من نفيها بالكلية ولا على [illegible] انتزاعية لمنشأ انتزاعها مرتبة تعين موضوعاتها فان الجسم التعليمي مرتبة تعين

الجسم الطبيعي بحسب الابعاد الثلث والسطح مرتبة تعين الجسم التعليمي والخط مرتبة تعين السطح والنقطة مرتبة تعين الخط وان اختلافها

في [illegible] كان المنتزع عن الشيء لا يكون منشأ لانتزاع شيء آخر وكذلك فان الجسم التعليمي منتزع عن الجسم الطبيعي ومنشأ لانتزاع السطح

[illegible] فالحاصل ان الشيء بعد انتزاعه عن الشيء يكون موجودا في نفس الامر وان يصح كونه منشأ لانتزاع الغير فافهم قوله

واللام فيها اي في قوله لمحالها قوله قد يقال الخ ازاحة لما يتوهم من ان اطلاق الوجود الرابطي على الوجود المستقل للاعراض مناف لما

اشتهر من ان بين الوجودين تغايرا بالضرورة بان ذلك الوجود الرابطي ليس بمعنى الغير المستقل حتى يلزم التنافي بل

بمعنى تبعيته للمحل وهذا لا ينافي الاستقلال وسيجيء عليك تفصيله فكن من المنتظرين قوله الفرق بينهما اي بين قول الشيخ والجمهور

قوله مبدأ للكل الخ فلا يلزم كون النقطة الواحدة موجودة بوجودين لاثنين خطين متغايرين قوله فان هناك نقطتين الخ

وليس هناك نقطة واحدة مشتركة بين خطين قائمة بخطين ليلزم المحذور قوله ذكر لفظ الكلي الخ ازاحة لما يتوهم ان الكلي هو

المقول على كثيرين فهذا المقول مغن عن ذكر الكلي بان تقريره ان المقصود في التعريفات هو الاحاطة بذكر تمام الذاتيات فالجنس

هو الكلي والفصل هو المقول على كثيرين فالفصل التمييز وان كان حاصلا بدون ذكر الكلي لكنه يجب لتلك الاحاطة على ان

في ذكر الكلي والمقول على كثيرين بالاجمال والتفصيل فدلالة الاول اجمالية ودلالة الثاني تفصيلية ففي ذكرهما احاطة

تامة كما لا يخفى قوله تاليه هو المقول على كثيرين قوله للاحاطة وقيل للذكر قوله وفائدة القيود احترازية فالمقول على

كثيرين يخرج الجزئيات ومختلفين بالحقائق يخرج الانواع وفصولها القريبة وخواصها وجوابا ما هو يخرج الفصول البعيدة والعرض

العام قوله فقريب كالحيوان بالنسبة الى الانسان فانه جواب عن ماهية الانسان وجميع مشاركاتها في الجنسية ... آخر

الانسان والفرس مثلا بها يقع في الجواب ان قوله فبعيد كالجسم بالنسبة الى الانسان فانه اذا سئل عن الانسان والفرس

والحمار يقع في الجواب انها جسم واذا سئل عن الانسان والفرس لا يقع في الجواب جسم بل يقع حيوان فظهر ان الجسم ...

جنس بعيد للانسان لوقوع في جواب بعض مشاركاتها لا عن كلها قال فيجاب بالنوع ان كان الامر الواحد المسئول
في السؤال جزئيا هكذا في الحاشية قال او الحد التام ان كان هذا الامر كليا هكذا في الحاشية قوله المراد بالماهية آه ازاحة
لما يتوهم من ان الحقيقة المستفاد من قول المص فيجاب بالنوع او الحد التام ممنوع لانه لو اسئل عن الشخص الذي تشخصه عين ذاته
اعني الواجب جلت اسماؤه لا يصح ان يقع في جوابه النوع او الحد التام والا يلزم تركيبه تعالى ولان التشخص على تقدير دخوله في
حقيقة الشخص كما هو زعم البعض لا يقع في جواب احدهما اذ ما هو مطلب التام ماهية الشي والاشتراك في ان النوع او الحد التام ليس تمام
ماهية الشخص على ذلك التقدير فان تمام ماهيته هو النوع مع التشخص وكما القينا عليك ظهر ان الوارد في هذا المقام هو الايراد الواحد
المستند بالسندين المذكورين واما جعلها ايرادين متعددين فينبغي ان لا يصغى اليه ثم تقرير الدفع ان الحصر مستقيم والمنع ساقط
عن اصله فان ما هو سؤال عن الماهية والمراد بها هنا الحقيقة الكلية المعراة عن الوجود دون ما به الشي هو هو فان السؤال لا يصح
بما هو عن الواجب تعالى لعدم امكان التعرية عن الوجود هناك فما تم السند الاول واما عدم تمامية السند الثاني فلان النوع لما كان
عبارة عن الماهية فيصح وقوعه في جواب الشخص على تقدير دخول التشخص في حقيقته اذ التشخص غير داخل في ماهية الشخص لانه
انما يرد المنع ويتم السند لو كان الماهية عبارة عما به الشي هو هو واذ ليس فليس فادرك قوله المذكور في الجواب اي في قوله
فيجاب بالنوع او الحد التام قوله الترديد على سبيل آه حتى لا يصح وقوع الحد التام في الجواب عن السؤال بالجزئي الحقيقي قوله
فيصح الحد التام آه انت بصير بان هذا كله مخالف لما صرح به المص في الحاشية التي القيناها عليك انفا من تخصيص الامر الجزئي في
الجواب بالنوع والكلي في الجواب بالحد التام فحمل الترديد على منع الخلو توجيه للكلام بما لا يرضى قائله واما قيل ان المراد بالتخصيص الذي ذكره
في المنهية ان النوع لا يقع جوابا في السؤال عن الامر الواحد الكلي انتهى فسخيف جدا اذ كما لا يصح وقوع النوع في جواب الامر الكلي كذا لا يصح عنده
المص وقوع الحد التام في السؤال عن الجزئي الحقيقي فكلاهما سيان فتبصر ولا تتبع الهوى قوله ما قيل آه وايده بعض المتاخرين بانه
ما لا يقتضي الاجمال الذي يعبر عنه بلفظ واحد فاطالة الكلام بايراد اللفظين والتفصيل الفائدة معتد بها فيه كما لا يخفى قوله للغوية الكفاية
الاجمال قوله لصح اي حين السؤال عن الجزئي الحقيقي قوله كذلك اي النوع قوله من حيث هي اي مع قطع النظر عن خصوصية الاجمال والتفصيل قوله
كذلك اي نفس الماهية من حيث هي قوله ثم يقع آه دفع لما يستفاد ان وقوع الماهية من حيث هي مع قطع النظر عن صفتي الاجمال والتفصيل محال
فانها لا توجد بدون احدى صفتي الاجمال والتفصيل كما تقرر في محله الشرح قوله بيانه اي بيان وقوع الحد التام في الجواب عن السؤال
بالجزئي الحقيقي قوله وسيأتي ما فيه هو النظر الذي ذكره الشارح بعيد هذا قوله هنا اي في انحصار الكلي في الخمس قوله ضرورة

كون التقييد آه ولا مرية في ان العرض العام وكذا الخاصة عبارة عن الكلي الخارج فالنوع المقيد بالقيد العرضي على
طريق التشخص اعني كون التقييد والقيد خارجين عنه يجب ان يشتمل على الخارج فلا يصح ان يكون عرضا عاما او خاصة نعم لو كان
التقييد والقيد داخلين لصح عد ذلك النوع من الكلي الخارج خاصة كان هو عرضا عاما او لم يكن فليس قوله اي حين كون
النوع ماخوذا مع القيد العرضي على طريق التشخص قوله بوطابقه فان النوع الماخوذ مع القيد العرضي ليس مميزا ذاتيا حتى
يصح كونه فصلا وليس تمام المشترك بين الماهية وبين نوع آخر ليصح كونه جنسا قوله لكان الافراد اي شخصية ومنتشرة
قوله الاستغناء اي عن الجعل قوله ما الكلي من حيث هو هو اي لان الانسان الماخوذ مع القيد العرضي كالسواد والبياض قوله
الطريق الذي ذكر اي طريق التشخص بان يكون التقييد والقيد كلاهما خارجين قوله اعتبارين اي اعتبار نفس ذات الانسان اي الانسان
حيث هي واعتبار القيد الخارجي قوله والتغير اي في كون الانسان الماخوذ مع القيد العرضي اما جنسا لانه كان او عرضيا قوله
والعينية اي عدم العينية قوله ههنا خارجة فان قيد السواد والبياض مثلا خارج عن حقيقة زيد قوله انما سلب العينية آه اي عدم
كون الانسان الماخوذ مع القيد العرضي عينا لحقيقة زيد وعمرو فظاهر قال فيجاب بالنوع آه في الحاشية وقد تقدم في
ما مر جواز كون الرسوم والتعريف اللفظي جوابا فقد ذكر ههنا المقصود منه تعريف الحصر جواب ما هو في النوع والحد والجنس
كما هو مشروح في المتن وذلك لانهم جوزوا وقوع الرسوم والتعريف اللفظي ايضا في جواب ما هو فانقطع عرق الحصر وقد
يجاب بتجويز توجيها في ذلك الجواب انما هو على سبيل المسامحة والحصر انما هو بالنظر الى ما يقع في الجواب الحقيقي فاعلم قوله المذكور في الشرح
اي النوع من ان الجنس تمام المشترك بين افراد المختلفة بالحقائق قوله فيلزم بطلان آه اي عدم الحاجة الى الجنس الآخر قوله
وهو خلاف المفروض لانا قد فرضنا الآخر جنسا قوله كلاهما اي ان كل الواقع في جواب ما هو كلا الجنسين قوله ايضا خلاف
المفروض لانا قد فرضنا تعدد الاجناس قوله قد يستدل عليه اي على عدم امكان جنسين في مرتبة واحدة لماهية واحدة
ثم تقرير الاستدلال انه لو امكن لزم الاستغناء عن الذاتي والتالي باطل بالضرورة فالمقدم مثله واما الملازمة فيها يحتاج قوله
فان احد الجنسين آه وتقريره عن الشرح قوله لانه نقول مثلا اب ج قوله لكل واحد منها جنسان فلا جنسا اب هما آ ك و ب
جنسان هما آ س و ج جنسان هما ك س قوله كل جنس منها آه فد مشترك بين آ ب لانه مشترك بين آ ج وج مشترك بين ب ج
آ و س مشترك بين ب ج و ك مشترك بين ج آ و س مشترك بين ج ب قوله لا يوجد بين اثنين آخرين اي لا يشترك
بينهما قد مثلا غير مشترك بين آ و ج و ك غير مشترك بين آ و ب بل هذا و غير مشترك بين ب و ج و س غير مشترك بين ب ج وكذا

وهكذا ك لا اشتراك بين ب ح وب د وس الاشتراك بين ب ح قوله فصلان قريبان آه فلا فصلان مثلا ل ح ع قل المميز عن ب
وح المميزه عن ب ح ول ب فصلان مثلا ان م ق ن المميزه عن ا و م المميز عن ب ح و ح فصلان مثلا اي ف في المميز عن ب ف
المميزه عن ا فظهر مما ذكرنا ان تقوم م آ يكون من جنس بالنسبة الى ا ب لانه ك فصلين بها ال ب ع ويكون م ب من جنس بها وس فيعلم بها
ع وتقوم ح يكون من جنس من بها ك س فصلين بها اي فيه قوله الاتحاد في الوجود فقط اي لا الاتحاد في الماهية قوله لا ثم
باثنين فان الوجود التشخصي امر عارض للماهية والعارض التشخصي لا يتقوم بمعروضين متغايرين بالذات هذا ما ذكره الشارح في
مبحث المعرف قوله لا يقبله العقل السليم اما ورد بيان اتحاد الماهيتين المتغايرتين بالذات انه يستلزم بانعدامها [illegible]
وحدوث ماهية اخرى هي هو كما ترى قوله ان يكون مصداقه آه قال بعض الاعاظم نسبة الجنس الى جهتي القوة والفعلية نسبة
البسيط الى الجنس والفصل بنسبة المركب الى المادة والصورة قوله واما الى فساده فقد بين الشارح فساد الوجهين الاولين
في هذا المقام واما الثالث فذكر فساده في مبحث المعرف بان الجنس والفصل اجزاء عقلية تحليلية يكون منتزعة قوله في
مرتبة من المراتب اي مرتبة لا بشرط شيء قوله يصح الحمل هذا في الحمل بالذات قوله التدرج هذا في الحمل بالعرض قوله
يصح حمل او الحمل الجنس على الفصل وبالعكس قوله حملا عرضيا فان الجنس عرض عام للفصل والفصل خاصة للجنس قوله المجموع
حمل الجنس والفصل على النوع قال ان كانت قبلية الا بالزمان اجزاء فيه [illegible] التحصيل العقل الى [illegible] قوله ان كان
بالذات والا فالتقدم العقلي للبسيط على المركب ولو كانا عقليين من الضروريات انتهى قوله [illegible]
مع البعد القبلية الا من عليه اليوم قوله او ذاتية هي عبارة عما يمتنع وجود البعد بدون القبل سواء [illegible] مع
ادلا قوله اما الاول اي القبلية الزمانية قوله فنفيها ظاهر فان الجنس يجتمع مع النوع وقد [illegible] ان
الذاتية يمتنع اجتماع القبل مع البعد قوله واما الثانية اي القبلية الذاتية قوله فنفيها [illegible] الوجود والذات قوله
يستلزم الجزئية اي لان الجنس جزء للنوع فيكون علة له وصدق امتناع وجود البعد بدون القبل قوله بل [illegible]
مرتبة تحليلها اي [illegible] قوله متحدة معها اي مع الجنس والفصل قوله مرتبة التجرد اي بشرط لا شيء قوله مرتبة الا
[illegible] قوله [illegible] قوله [illegible] للكل [illegible] مغايرة بالقهر
قوله هذه المرتبة اي مرتبة التجرد قوله متقدم بالطبع لامتناع وجود الانسان [illegible] بدون الحيوان [illegible]
قوله [illegible] من التقدم بالزمان وبالطبع وبالشرف وبالرتبة وبالعلية قوله بل [illegible]

الجنس المشهورة وتقدم الماهية على الوجود وتقدم نفس الاجزاء على نفس الكل كذا في الحاشية قوله والذاتي اي التقدم بالعلية
قال واما طبيعة النوع آه المقصود منه تبيين التفرقة بين الجنس والنوع وازاحة ما يتوهم ان النوع ايضا مبهم بحسب التشخص فلا فرق
بينه وبين الجنس وتقديرها جلي عن البيان قوله كك اي كنسبة التشخص الى النوع فلا فرق بين التحصيلين اي التشخصي والنوعي قوله
نعم كذلك اي الفصل خاصة للجنس والجنس عرض عام له قوله في بعض الملاحظات التفصيلية اي بشرط لا شيء قوله يلزم الدور ان
كان بين تشخص طبيعة النوع المحتاج والتشخص المحتاج اليه اتحاد وان كان بينهما مغايرة فيلزم التسلسل قوله بل في الاشارة فقط
الى ما هو التحصل التشخصي قوله ابو يحتاج آه الى ما هو التحصل النوعي قوله كك الارتباط اي نسبة التحصل الوجودي برفع الابهام النوعي
قوله فعليكم الفرق بينهما قال الشيخ ان الجسم قد يقال انه جنس للانسان وقد يقال انه مادة للانسان فان كان مادة الانسان
كان لا محالة جزء من وجوده فاستحال ان يحمل ذلك الجزء على الكل فلننظر كيف يكون الفرق بين الجسم وقد اعتبر جنسا وبينه وقد اعتبر
مادة انتهى قوله جواب بالزيادة آه يعني ان قول المعترض الماخوذ بشرط الزيادة نوع لا دخل له في الجواب فان السائل انما استفسر
الفرق بين الجنس والمادة لا بينها وبين النوع فالجواب تام بدونه وانما زاده المص لتكثير الفائدة قوله سوى التقدمات آه وهي
تقدم نفس الاجزاء على نفس الكل قوله ما زعم بعض المدققين آه وهو السيد السند فانه افاد في حاشيته على الحاشية القديمة
على شرح المواقف ان الجزء مقدم على الكل بالذات بحسب الوجود ضرورة ان الجزء من حيث هو جزء لا يكون معنى الكل الا بان
يكون الوجود قيدا للجزء بل بان يكون شرطا لجزئيته انتهى قوله فهو مصحح للمجعولية الذاتية اي احتياج وجود الجزء في الكل اي شيء
سواء كان الوجود او غيره بعينه المجعولية الذاتية قوله حمله اي حمل الجسم قوله لانه اي ان الحمل قوله العوارض المذكورة من كون
وجود الجسم مغايرا لوجود الانسان وكون الوجود الاول جزءا للثاني ومن ان الجسم بالذات مغايرة لذات الانسان وان الذات الاول داخلة في
قوام الذات الثانية وغيرها قوله اتحاد الوجود فقط لا اتحاد الماهية قوله بالمعنى الثاني وهو الذي ذكره الشارح فيما سبق بقوله الثاني
ان يكون اتحاد الوجود مع الفصل بين المنتسبين فقط بان يكون مصداقهما امرا واحدا بسيطا بمنشاء الانتزاعها قوله بالمعنى الاول وهو الذي
الشارح فيما سبق بقوله والثاني ان يتحد الوجود مع اتحاد الماهية المذكور في المبحث المتقدم اي في شرح المبحث الثاني الذي عنونه
الشارح بقوله الثاني وجود الجنس وجود النوع قوله للمرتبتين المذكورتين اي مرتبة المعرية والخلط قوله في بعض المراتب اي مرتبة
المعرية قوله عند الكون هو حدوث صورة جديدة قوله الفساد وهو زوال صورة سابقة قوله وقوع الانفصال عطف على
قوله الكون ثم الانفصال الخ عبارة عن حدوث هويتين وعدم الاتصال عما من شانه فالتقابل على الاول تقابل التضاد و

وعلى الثاني تقابل العدم والملكة قوله على الصفة المذكورة اي من كون الاجزاء متمائزة في الخارج بحسب المباينة الوجودية وكون
بعضها علة للبعض وبقاء احدهما وفناء الآخر قوله ماهية النوع كالسواد قوله فهي اي الاجزاء من اللون وقابض البصر قوله
هذه المرتبة اي مرتبة بشرط لا شيء قوله بعض الملاحظات اي بشرط لا شيء قوله لملاحظة اخرى اي لا بشرط شيء قوله البسائط
خارجية يلقى عليك ان الحقائق التي هي البسائط بحسب الخارج اي لا تمائز بين اجزائها جعلا ووجودا واطلاق البسيط عليها
شائع في كتبهم يستحيل زوال فصولها من طبائع اجناسها الى بدل كما هو المشاهد عند الكون والفساد لانه اذا زال الافتقار الى
الفصل يبقى الطبيعة محصلة بدونه فلم تكن الطبيعة الجنسية جنسا لما عينتها مبهمة بحسب الذات لا محصلة بخلاف الطبيعة النوعية
فافتقارها الى الفصل ليس لمجرد التميز بحصوله بالخواص بل للتكميل لماهيتها وزوال نقصانها الذاتي فلا يجوز تقومها
بالفصل في موضع ودون موضع الا بحسب الاعتبار العقلي فان الماخوذ بشرط لا من الطبيعة الجنسية نوع عقلي فكل معنى اذا اعتبر مع
معنى آخر فان كان ما يغايره بحسب التحصل والوجود فذلك المعنى ليس فصلا بل عرضا خارجا وان كانت المغائرة بينهما بالابهام
والتحصيل كان فصلا هذا هو الفرق بين الفصل وغيره من الخواص فتفكر قوله اي ليس آه ازاحة لما يتوهم انه كيف يصح تسمية هذا القسم
بسائط لتحقق الاجزاء فيه من الجنس والفصل بما تقريره غني عن الشرح قوله مثاله اي مثال هذا القسم قوله كذلك اي حقيقة
قوله على اي نحو اخذت اي خارجية كانت او ذهنية قوله وبيانه على وجه التحقيق آه نتلو عليك ان هذا التحقيق مبني
على وجود الكلي الطبيعي في الخارج واما على تقدير نفيه كما هو المختار عند الشارح وسينكشف عنك غطاؤه فكلا
وحاشا اذ لا وجود للجنس والفصل والنوع في الخارج فكيف يتم الشقوق المذكورة كما لا يخفى قوله او ببقاء الذات عطف
على قوله او بانسلاب الذات قوله فان الوجود آه تفصيله على ما في بعض الشروح ان الوجود اما عبارة عن المعنى
المصدري الانتزاعي فهو متعدد بتعدد المضاف اليه واما عبارة عن المعنى الانضمامي الذي ينضم الى الحقائق فهو
ايضا مختلف باختلاف المنضم اليه كيف وانضمام العرض الواحد الى شيئين مختلفين باطل بالوجدان واما عبارة عن نفس
حقائق الموجودات فتغاير حقائقها حين تغاير الوجود واما عبارة عن استناد الموجودات الى الموجود الحق القائم بذاته
الواجب بالذات فهو ايضا مختلف باختلاف المستندات واما عبارة عن نفس الموجود والحق الواجب لذاته فعلى هذا الكل
الموجودات موجودة بوجود واحد فاذن يلزم صحة الحمل بين المفهومات المتباينة هذا قوله لا كلام فيه بل انما الكلام في الوجود
الخاص والامتياز في ان الخصوصية آتية عن قيام ذلك الوجود بمحلين متغائرين قوله فان الكل مشترك فيه لما تقرر

لما تقرر فی مقامه ان الوجود مشترک معنوی فهو مشترک بین الممکنات بل بینها وبین الواجب تعالی قوله عدم الحمل
ای اذا کان هناک انضمام ام لا قوله لما سیأتی تحقیقه آه وهو ان الاتحاد بین الاجزاء المحمولة کالجنس والفصل بحسب
الذات من المستحیلات العقلیة فان الذاتین لا تتحدان بالضرورة والمنکر مکابر لا یسمع قوله وکذا بحسب الوجود فان الوجود
الواحد لا یقوم بهما ضرورة تعدد العارض عند تعدد المعروض وان ارید بها عوارض المحمولة انتزاعیة کانت او انضمامیة تحد لا
مع المعروض للدلیل المذکور لزوال وجود العوارض مع بقاء وجود المعروضات فی بعض الصور کالتی الانتزاعیات
فالحق عندی ان مناط الحمل لا یکون علی اتحاد الوجود ولا علی اتحاد الذات بل علی اتحاد الحلول وهو عبارة عن النفیذ
الاشارة الحسیة اذا کانت تلک التبعیة بین الاجزاء الحقیقیة للماهیة او بینها وبین عوارضها فتحقق مناط الحمل بین الماهیة
للماهیة وعوارضها فان قلت تصح بین الاجزاء المحمولة وبین کلها کالجسم والجوهر القابل الابعاد قلت یصح بجعل الحلول مناطا
للحمل اعم بان یجعل الحلول بین الشیئین یکون مناط الحمل احدهما علی الآخر ویحمل کل منهما علی الکل وبالعکس فارتفع الاشکال
ثم الحلول اذا اخذناه بالمعنی الاعم الشامل للانتزاعیات والانضمامیات یعم جمیع انحاء الحمل المتعارف کحمل الذاتیات
علی الذات سواء کانت الذاتیات انتزاعیة کالعدد وجنسه وفصله او خارجیة کالجسم واجزائه وحمل العرضیات
علی المعروضات سواء کانت انتزاعیة کحمل المشتقات بالنسبة الی معروضاتها فانها انما تکون انتزاعیة صرفة او انضمامیة
کالصورة الجسمیة الی الهیولی لا یظن ان المثال الاخیر للانضمامیات داخل فی الاول فان الصورة الجسمیة انما تقال
المتصل دون الاتصال والمنفصل مشتق انتزاعی فان الصورة الجسمیة هی المتصل لا الاتصال فالمحمول بالحقیقة هو الاتصال و
المتصل الانتزاعی داخل فی النحو الاول وحمل الاتصال داخل فی النحو الثانی ویتجه بعد نظر دقیق وهو ان الاجزاء المتصلة
المتصل المنتزع منه متحدة فی الوجود وکما تقرر [illegible] الایقاع الی الذراع [illegible]
او ربعه هذا الاشکال [illegible] وعلی کلا الاصلین [illegible]
الاول التزام الحمل الاشتقاقی فی [illegible] واوله قبال المنزع [illegible] الذراع [illegible]
عن کلا الاصلین والثانی مخصوص بالتحقیق الذی ذکرناه وذلک بان اردنا بالحلول ان یکون [illegible]
الماهیة بدون المحل والاجزاء المقداریة المنتزعة کنصف الذراع وربعه لیست کذلک فان العقل یحکم [illegible]
الذراع اذا طرء علیه الانفصال یجوز ان یکون حمل الماهیة امرا مستقلا بخلاف السواد والفوقیة فان تحقق [illegible]

بدون ان يحصل بهذا التحقيق ان قول الجمهور في جعلهم مناط الحمل هو الاتحاد في الوجود وبطل زعمهم ان انضمام شيء الى شيء يصحح الاتحاد
في الوجود لا يكفي للحمل باطل ايضا فهم في غفلة عما يفهمون انتهى قوله في هذه الصورة اي الانضمام قوله تلك المرتبة اي مرتبة
الاطلاق قوله السفلى اي في كون الجسم جنسا في مرتبة الاطلاق اي مرتبة لا بشرط شيء بان يؤخذ الجوهر ذو الطول
والعرض والعمق من غير تعيين باعتبار الانضمام والاقتران حتى اذا قارنه معنى آخر مخلوط به في الوجود ولم يكن المجموع جسما بل يكون
باعتبار عدم الانضمام وعدم الاقتران حتى لم يكن هناك معنى آخر لم يكن هناك جسم بل لوحظ معنى الجسم مرسلا بحيث لا يلتفت الى
اقترانه بالخلط او عدم اقترانه كذلك كان جنسا فهو في هذا اللحاظ جنس وامر مبهم في ذاته ويحمل على كل باعتباره بالخلط
التحصيل وعلى المركب منهما وذلك لانه يتصور معناه بلا امر زائد عليه داخل في تحصيل معناه او خارج وان كان في الواقع
مقارنا مع الفصل او ما يحصله فان الكليات لا تنفك عنها في الواقع وان انفكت في الملاحظة فيكون جنسا مع تلك الملاحظة لا بشرط
بان يكون هذا القيد في العنوان لا في المعنون هذا وبسطنا الكلام في التعليق المرضي على شرح القاضي قوله لكونه متحدا معه في مرتبة
الخلط اي بشرط شيء بان يؤخذ الجسم مخلوطا بما يكون داخلا في تحصيله كالنامي والحساس فيكون كل منهما عين الآخر حسا
وعين المركب بالفعل كما كان كذلك بالقوة حين يكون ملحوظا بلا شرط شيء هذا قوله مغايرا وجزءا في مرتبة التجرد اي بشرط
لا شيء بان يؤخذ الجسم جوهرا ذا طول وعرض وعمق فقط بان يعتبر انتهاؤه بهذا الحد ومتمايزه عما عداه حتى يكون في هذا اللحاظ
امرا محصلا في ذاته اذا قارنه معنى آخر فانما هو من خارج عنه يحصل به فهو بالقياس الى ذلك المعنى مادة فلا يحمل عليه هذا
والتفصيل في بعض الشروح قال وهذا ما اي كون الطبيعة الواحدة مادة باعتبار وجنسا باعتبار قوله تأصل الاجزاء
قوله البسيط المتأصل آه كالسواد والبياض قوله التحقيق الذي ذكرنا من التركيب الانضمامي والاتحادي الحلولي قوله ولا يعقل في
البسيط المحض لفقدان الانضمام هناك قوله لا اختلاط كذلك اي مع قطع النظر عن التعين قوله ويحمل عليه اي على البسيط قوله
يتجوهر ويتجنس فيها اي في البسيط قوله الشمول اي الشمول الابهامي قوله امر متحصل لقوله الضمير الى المعنى قوله التعين الكلي اي
المادة في البسيط قوله التحصيل الاول الذي يحصل معنى الجنس في المركب قوله متوهم فيهما اي في ذات البسيط قوله اي
اخذ مادة اي اخذت البسيط [illegible] معنى المتأصل الذي فيه تركيب في مرتبة التعين وبساطة في
الخلط قوله اخذه اي المفهوم قوله تلك الذات اي ذات البسيط قوله هذه المرتبة اي مرتبة الخلط قوله لكن الكون ها
آه اذا اخذ لما [illegible] القول بالبساطة والتركيب [illegible] كما [illegible] التقرير [illegible]

قوله بسيطا في الخارج ومركبا في الذهن قوله بالمعنى الاول اي اتحاد الوجود فقط قوله فيهما اي في الانضمامي والاتحادي قوله
المرتبة الاولى اي كون الاجزاء داخلة في نفس قوام الكل قوله في الثانية اي كون الاجزاء علة لوجود الكل قوله ان التحقيق آه
عطف على قوله ان التحقيق قال وتسميتهم يقولون آه في الحاشية ومن ثم يلوح ان ما في شرح المواقف من ان المركبات الخارجية
ليس لها حدود عقلية محل بحث اذ لا يلزم من تعدد اعتبار الحد تعدد المحدود فانه من قبيل تعدد الاعتبار للشيء الواحد فلا يرد ان الاجزاء
الخارجية ذاتيات لها فلو كان لها اجزاء عقلية ايضا يلزم تعدد حقائقها فتفكر فانه دقيق قوله فيهما ومن ثم اي من قولهم ان الجنس
ماخوذ من المادة والفصل ماخوذ من الصورة قوله فيها ما في شرح المواقف تمام عبارته هكذا وبالجملة مجموع الاجزاء الخارجية تمام
حقيقة المركب في العقل كما انه تمام حقيقته في الخارج فلو كان له اجزاء عقلية مغايرة لتلك الاجزاء وكان مجموعها ايضا تمام ماهية
المركب في العقل فيلزم ان يكون لشيء واحد حقيقتان مختلفتان في العقل وانه محال انتهى قوله فيها فانه من قبيل آه لما دريت ان
التغاير بين الاجزاء الخارجية والذهنية انما هو بالاعتبار قوله فيها فلا يرد آه تقرير الايراد ان الاجزاء الخارجية ذاتيات للمركبات
الخارجية فلو كان لها اجزاء عقلية ايضا يلزم تعدد الحقائق للمركبات بحسب الاجزاء الخارجية صار حقيقة وبحسب الاجزاء العقلية حقيقة اخرى
قوله لم يتبين بعد لاشتباه الجنس بالعرض العام والفصل بالخاصة قوله ففي الحقائق الاصطلاحية آه اي ما وقع الاصطلاح
عليه بان يجعل ذلك جنسا وفصلا كالحيوان والناطق للانسان قوله اما الاول اي كون الكلي اعم من الجنس الذي هو من الكليات الخمس
قوله اما الثاني اي كون الكلي اخص من الجنس الذي هو من الكليات الخمس قوله لشيء آه تقريره ان الكلي اذا كان جنسا للخمسة
فيصدق عليه انه جنس فيكون فردا من مطلق الجنس وظاهر ان الفرد يكون اخص مما هو فرد له كما ان الحيوان جنس اخص من مطلق الجنس
قوله اجتماع المتنافيين اي جزء الكلي بدون الجنس بناء على العموم وبتباعه بدونه كما هو مقتضى الخصوص قوله بالنظر الى الذات
ولو كان بالنظر الى الخارج يلزم المجعولية الذاتية وهو كما ترى قوله والا لزم آه تقرير المرام انه لو كان مفهوم الجنس عين
مفهوم الكلي او جزءه لزم حمل الجنس على الخاصة والنوع مثلا فيقال الخاصة جنس وبطلان التالي غني عن البيان
فالمقدم مثله واما الملازمة فبينها الشارح بان الجنس محمول على الكلي والكلي محمول على الخاصة والنوع مثلا فيلزم
صدق الجنس عليهما ولو بالواسطة قوله فلا يرد آه تقرير الورود انا لا نسلم ان مفهوم الجنس لو كان جزء المفهوم الكلي للزم
حمل الجنس على الخاصة والنوع مثلا لما عرفت ان الجزء قد يكون خارجيا فكيف يكون محمولا ثم وجه عدم الورود ان الجنس
ليس من الاجزاء الخارجية ليمتنع الحمل فلو كان جزء الكلي لكان محمولا فتدبر قوله مرتبة واحدة بل من جنسي الذات

الذات والعرض قوله اقول ان الكلي آه المقصود منه تزييف الحل الذي ذكره المص بانه يلزم حينئذ اجتماع المتنافيين اعني العموم
والخصوص من جهة واحدة وهي جهة العروض وتقريره مشروح في الشرح قوله فالاولى في الحل آه حاصله ان جهة
العروض متغايرة لا واحدة حتى يلزم المحذور ولا حاجة الى اعتبار الذاتية اذ عموم الكلي من حيث عروضه للحصص
نزول اللحاظ عن عروض حصته للجنس له وخصوصه من حيث عروض هذه الحصة له فادرك قوله بل الغيرية وهو اعتبار الخصوصية
الزائدة في الفرد دون الطبيعة قوله وجه الجواب ان استحالة آه تقرير الجواب على ما في بعض الشروح ان في حمل الكلي على
نفسه حملين حمل اولي وحمل متعارف فبالاعتبار الاول لا يصح السلب اصلا اذ هو نفسه وبالاعتبار الثاني يصح السلب وحصة
من الكلية لمفهوم الكلي لا امتناع في كون الحصة مغايرة له هذا قوله من تلك الحيثية اي من حيث هي قوله فكذلك الطرف اي طرف
نفي الحمل الاولي قوله الصورة الاولى هي لزوم سلب الشيء عن نفسه قوله في الثانية وهي لزوم كون حقيقة الشيء عينا او جزءا خارجة
عنه قوله المحمول بالحمل الاولي هذا في الصورة الاولى قوله وكذا العين هذا في الصورة الثانية وقس عليه قوله والمحمول بالحمل المتعارف
والغير قوله مسائلها عليها اي المسائل الحكمية على الاعتبارات قال وحله آه هذا الحل باختيار الشق الاول وهو كون الكلي
موجودا في الخارج وتقريره غني عن البيان قوله الكلية في حيز الخفاء آه يعني ان قول المص كل موجود متشخص ممنوع اذا يثبت
ان الواجب تعالى موجود مع انه ليس معروضا للتشخص بل تشخصه عين ذاته تعالى قوله بقرينة المقام اذ الكلام آه انما هو في الكلي قال وحل الشبهة
آه اعلم انه لما يتوهم ان التشخص اذا لم يكن للتشخص خلافية لا يكون عارضا له فكيف يكون الكلي دليل الاشتراك والتقسيم واذن عاد
الاشكال فهذا دفع بما تقريره واضح غني عن البيان قوله الطبائع الكلية فيه تلويح الى ان الشك انما هو في الكلي الطبيعي لا في
الكلي مطلقا فما اجيب من ان الكلي المنطقي معدوم في الخارج وغير مقوم للجزئيات الموجودة ساقط عن اصله هذا قوله واعرض التشخص
كذلك اي التشخص عارض للكلي قوله في مرتبة اي نفس الحقيقة قوله في مرتبة اخرى اي مرتبة عروض التشخص للكلي قوله فلا تنافي
بينهما اي بين الكلية والشخصية قوله عدم اشتراك آه فان التشخص لو كان مشتركا بين الافراد لانقلب هذه الى الكلية وهو كما ترى قوله
بالدليل المذكور وهو اشتراك الكليات بين الافراد وعدم اشتراك التشخص بينها قوله بدلائل اخر مثل ان يقال لو كان التشخص جزءا
للكليات فيكون الجزء ايضا متشخصا بالتشخص الذي هو جزء له وهكذا فيلزم التسلسل قوله خارجا اي عن الجنس وسائر
الكليات قوله فان انضمام آه تقريره انه لو كان التشخص منضما الى الكليات لكان هذا الانضمام فرع تشخصهما
اذ ما دريت ان الاتصاف الانضمامي لا بد له من وجود الموصوف وتشخصه فاذن لا يخلو اما ان يكون ذلك

تشخص مغاير للتشخص المنضم فيكون معه للتشخص الآخر الحاصل قبله وهكذا فيلزم التسلسل أو يكون عينا له فيلزم الدور ثم في هذا
المقام ابحاث منها انا لا نسلم كلية القضية القائلة وهي انه كلما تحقق الاتصاف الانضمامي لا بد له من وجود الموصوف
لانا نجد ان انضمام الصورة الى الهيولى غير موقوف على وجودها فان الصورة مفيدة لوجود الهيولى كما تقرر في محله
ومنها ان توقف الانضمام القبولي على وجود الموصوف مسلم وامّا الانضمام الطبيعي فكلا وحاشا ونحن نختار ان التشخص
من الصفات الطبيعية الدلائل المورودة على وجوبه مجروحة كما لا يخفى على المتفحص المتأمل قوله منفصلا اي مباينا للكليات
قوله التشخص محمول اي بالحمل الاشتقاقي فيقال الجنس متشخص قوله المنشاء حينئذ اي حين عدم كون المنشاء امرا خارجا عن
الماهية قوله ضرورة وجود المنشاء اه فالتسلسل في المنتزعات يعني التشخصات هو عين التسلسل في مناشيها الواقعية
كما ترى قوله يتم الالزام آه من انه كيف يصح مقولية الكلي على الكثيرين لكون التشخص آبيا عنها قوله تختلف الاحكام فالمقولية على
كثيرين من جهة الذات من حيث هي وعدم تلك المقولية من جهة كون الذات مستفادة من الجاعل فلا يلزم كون الكلي جزئيا حقيقيا
نظرا الى ذات قوله بهذا نسبة الجاعل الا الجاعل حتى يلزم العود الى شق الانفصال ولا اعتراض في عدم كون تلك النسبة
منفصلة قوله يبطل بما ذكرنا في السابق من ان النسبة الجاعلية امر انتزاعي فلو كانت منشاء لانتزاع التشخص لزم التسلسل في
المنتزعات الواقعية بالجعل ضرورة وجود المنشاء عند وجود الانتزاع قوله بالنظر الى نفس الذات لا بالنظر الى الواقع فان
الشمس ماهية كلية لها اشخاص متعددة نظرا الى نفس ذاتها فقط قوله في بعض الماهيات كالانسان والفرس مثلا قوله الترجيح
بلا مرجح لاستواء نسبة الجاعل الى الجميع قوله بهذا البيان الانيق هو الذي ذكره الشارح بقوله بل ماهية الجاعل الخ
قوله نظرا وقد ينطبق على ذلك ان الامر المنفصل عن الماهية تشخصها بالقياس الى زيد مثلا فلا بد من اعتبار خصوصية
في ذات زيد والا يلزم الترجيح بلا مرجح فان تعين التشخص لزيد مع استواء النسبة اليه في الماهية الاقتضاء ترجيح بلا مرجح هذا ما افاده الشارح المحقق في بعض حواشيه قوله الا الماهية آه هذا ما اختاره شريف المحققين
قوله وجودا واحدا في الذهن آه كما آتي به صاحب الافق قوله بعدم الهندية فالتقابل بين الجزئي والكلي تقابل
العدم والملكة فالجزئي ما له الاشتمال على الهندية والكلي عدم من شانه ذلك الاشتمال قوله وجه التكثر والتقابل
بين الجزئي والكلي على هذا التفسير تقابل العدم والملكة الا ان الكلي ما له الاشتمال على صحة التكثر والجزئي عدم من شانه
تلك الصحة قوله واللحاظ اي من اعتبار اللحاظ قوله باعتباره ما مر في الحاشية من انا نلاحظ في القضية الطبيعية قوله

اعني موضوع القضية المهملة اي المهملة القدمائية ثم هذا التقسيم للطبيعة من حيث هي لا للقول اللحاظ الى اعتبارها من حيث كلها
البعض ثم نلقي عليك ان موضوع المهملة القدمائية هو نفس الطبيعة لا بشرط شيء بان يكون اللحاظ مقصورا على الطبيعة بنفسها او
قولنا من حيث هي هي او مطلق او لا بشرط شيء قيدا للطبيعة واذن يصح اسناد احكام الافراد اليها في ذلك الموضوع فيقال
الانسان اكل وشارب ونائم كما يصح اسناد احكام العموم والاطلاق اليه فيقال الانسان كلي وصادق على كثيرين لاتحاده
مع الافراد ذاتا ووجودا كاتحاده مع الطبيعة المطلقة كذلك وهو بهذا الاعتبار يتحقق بتحقق فرد ما كما يتحقق بتحقق جميعها
وينتفي بانتفاء فرد واحد منها كما ينتفي بانتفاء جميعها ثم هذه القضية وان لم تكن بلازمة للجزئية كما ظنه المتاخرين لتحققها في
مادة القضية الطبيعية مع عدم تحقق الجزئية هناك لكنها لازمة لها فموجبتها تصدق بصدق الموجبة الجزئية وسالبتها تصدق
بصدق السالبة الجزئية هذا واما موضوع الطبيعية فهو الطبيعة المطلقة بان يلاحظ معها صفة الاطلاق والتجرد عن جميع القيود
المخصصة في مرتبة العنوان ومن المعنون فلا يصح اسناد احكام الافراد اليه فيقال الانسان نوع او كلي ولا يقال انه نائم او ضاحك
فان الحيثية الاطلاقية المقتضية للتجرد تابى عنه وهو بهذا الاعتبار امر انتزاعي يكفي لانتزاعه تحقق فرد واحد انما يمتنع
انتزاعه بعد انتفاء جميع الافراد ولهذا يتحقق بتحقق فرد واحد لكونه ينتزع عنه ولا ينتفي بانتفائه لصحة انتزاعه من آخر الا انما
ينتفي بانتفاء جميع الافراد لعدم بقاء ما ينتزع عنه ثم هذا اتصال صعب يريد ان يقال انه يصدق لزوميته قولنا كلما تحقق مطلق الطبيعة
في الخارج تحقق الطبيعة المطلقة فيه وكذا يصدق لزومية قولنا كلما تحقق الطبيعة المطلقة في عالم التحقيق تحقق مطلق الطبيعة
فهذا يدل لا محالة وصحة على ان يتلازم مطلق الطبيعة والطبيعة المطلقة بلا ريب بحسب الوجود ولا ريب ان انتفاء كل من المتلازمين يستلزم
انتفاء الآخر فيجب ان يكون انتفاء مطلق الطبيعة مستلزما لانتفاء الطبيعة المطلقة وانتفاء مطلق الطبيعة يكون بانتفاء فرد ما
فانتفاء الطبيعة المطلقة اذن ايضا كذلك فلا مساغ عند العقل لما حكم من ان انتفاء الطبيعة المطلقة انما هو بانتفاء جميع الافراد
لا بانتفاء فرد ما والبرهان على صدق تينك القضيتين اللزوميتين انهم عن آخرهم قد اعترفوا بان تحقق فرد ما في ظرف الخارج
يكفي في وجود الطبيعة سواء اخذت بتقديم الاطلاق او تاخيره ولا شك ان الطبائع العامة ليست لها وجود في عالم الخارج
الا في ضمن الافراد فعلى هذا يجب ان يصدق قولنا كلما تحقق الطبيعة المطلقة في الخارج تحقق فرد ما فيه وكلما تحقق فرد ما فيه تحقق مطلق
الطبيعة فيه وهذا القياس ينتج كلما تحقق الطبيعة المطلقة تحقق مطلق الطبيعة وهذا هو القول الاول ويجب ان يصدق قولنا كلما تحقق
مطلق الطبيعة تحقق فرد ما وكلما تحقق فرد ما تحقق الطبيعة المطلقة وهذا القياس ينتج قولنا كلما تحقق مطلق الطبيعة

المطلقة وهذا هو القول الثاني فالفرق بين موضوعي المهملة القدمائية والطبيعية بحسب الاتفاق شيء عجاب كما لا يخفى على اولي الالباب
ثم الحق في الفرق بينهما ان موضوع الطبيعية غير موجود في الخارج لكونه معروضا للكلية والاطلاق وهما من المعقولات الثانية فلا يتحقق
تحقق فرد واحد فيه بخلاف موضوع المهملة القدمائية فانه يمكن وجوده في الخارج فيتحقق بتحقق فرد واحد فيه هذا فتبصر قوله
الطبيعة من حيث آه اعني موضوع القضية الطبيعية قوله ذلك الاعتبار اي اعتبار وقوع الشركة قوله انما يتصور فيها اي في اللحاظ
قوله يرجع الى الانتفاء فمن ههنا ظهر ان معروض الكلية الطبيعية من حيث هي هي اعني موضوع المهملة القدمائية اراد بها عدم المنع...
او صحة التكثر ومن اختار ان معروضها الطبيعة من حيث انها في اللحاظ اعني موضوع الطبيعية اراد بها وقوع الشركة ومن قال ان
معروضها الصورة الذهنية اراد بها مطابقة الصورة للكثرة الخارجية هذا قوله المعنى الآخر لا المعنى الاول قوله ويرد الاشكال
آه تقرير الاشكال ان تعريف النوع بالمقول على المتفقة الحقائق لا يصح على مذهب من جعل التشخص داخلا في الشخص فان حقيقة
الشخص على هذا المذهب هي الماهية مع التشخص والا يجب كون الاشخاص مختلفة الحقائق فكيف يصح مقولية النوع عليها واما وجه عدم الورود
فقد بينه الشارح بقوله فان الاظهر آه وتقريره مشروح في الشرح قوله على هذا التقدير اي دخول التشخص في حقيقة الشخص قوله لكل من
المذهبين اي دخول التشخص وخروجه قوله التفاوت في الحقيقة والماهية بان الحقيقة عبارة عن الماهية المأخوذة مع التشخص
والماهية عبارة عن الحقيقة الكلية المعراة عن التشخص قوله على من جعل آه اي على من جعل التشخص خارجا عن الشخص عارضا له قوله
وجه وجيه آخر اي لدفع الاشكال المذكور قوله هذا التكلف وهو اخذ الحقيقة بمعنى الماهية قوله بخلاف الكثرة آه ففي الكثرة باعتبارها
الافراد اتفاق الحقائق بخلاف الكثرة باعتبار الجزئية فان الحقائق فيها مختلفة قوله نعم يرد آه اي على الوجه الوجيه قوله
لا تكون نوعية آه وهذا مما لا يذهب اليه احد قوله لا يلائمه آه تقريره ان قول المص بعيد هذا كل حقيقة بالنسبة الى حصصها نوع حقيقي
لا يلائم الوجه الوجيه فانه لو كان نوعية النوع منحصرة بالنظر الى الاشخاص كما يظهر منه فذكر ذلك القول بعد قوله النوع هو المقول على المتفقة آه
بالاشخاص لغو محض كما لا يخفى والحاصل انه لا يلائمه ما ذكره المص بعد هذا من ان النوعية باعتبار الخصوص فان الخصوص شامل للحصص والاشخاص
كليهما هذا قوله ايضا اي كما يرد الايراد المذكور على الوجه الوجيه كذلك لا يلائمه قول المص قوله التقييد اي مع التقييد قوله كل منهما احد
اي من المطلق والتقييد قوله بينهما اي ماهية الحصص قوله فلا يكون آه لكون المطلق جزء الحقيقة الحصة قوله فلم يثبت آه اي لم يثبت نوعيته
المطلق بالقياس الى الحصة فان النوع يكون تمام ماهية افراده وعرفت آنفا ان المطلق جزء للحصة واذن كيف يصح قول المص
كل حقيقة بالنسبة آه قوله الا ان يراد آه جواب عن النظر الدقيق لما تقريره انه ليس المراد من الحصة في هذا المقام معناها المشهور

المشهور المذكور آنفا بل المراد منها المطلق المعروض للتقييد على سبيل الملاحظة ولا ريب في كونه تباين حقيقة الحصة فتم تعين بالنسبة الى الافراد الحصصية قوله وقد وقع في عبارات آه تائيد الحمل الحصة على المطلق المعروض للتقييد على سبيل الملاحظة وليست الحصة المعتبرة من جنس الموجودة في الخارج بخصوصية التقييد الذي هو امر اعتباري بحقيقة الحصة قوله يخرج آه

اي الاعم في جواب ما هو يخرج الفصول مطلقا قريبة كانت او بعيدة وكذا يخرج الخاصة الغير المركبة من جنس الاعم الخارج والعرض العام الغير المركب منها قوله حينئذ اي حين عدم كون الخاصة والعرض العام ليسين من جنس الاعم الخارج قوله فلا يكون الجنس مقولا عليهما قوله لذلك البيان من كون الحيوان تمام المشترك بين الحيوان الماشي والمدبر قوله في جواب ما هو اي وقعتا ان ما هو سؤال عن تمام الماهية مختصة كانت او مشتركة وهو ليس كذلك كما لا يخفى قوله ذاتيا لافراده وهو ليس كذلك كالحيوان الماشي والحيوان المتحرك فانهما صنفان للحيوان وهو جنس قوله فيكون آه تعليل لقوله يخرج قوله هذين الصنفين اي صنف النوع الحقيقي وصنف الجنس قوله بالعرض لا بالاول قوله اما الاول اي صنف النوع الحقيقي قوله واما الثاني اي صنف الجنس قوله بالاضافة الى ما فوقه كالحيوان فانه نوع بالاضافة الى ما فوقه وهو الجسم النامي واما بالاضافة الى ما تحته فهو جنس قوله يحمل على الثاني اي المجاز قوله الشهرة لفهمه من قول الناس الاول هو الحقيقي قوله وجود الثاني اي النوع الاضافي قوله وجود الاول اي النوع الحقيقي قوله على طريق المشائية احتراز عن قول من يقول ان الصورة الجسمية عرض عام وطبيعة جنسية مشتركة بين الجسميات المتخالفة الحقائق قوله فانها نوع حقيقي آه قال مقام المشائية في الاشارات ان الصورة الجسمية طبيعة نوعية تحصلها مختلفة بالخارجات دون الفصول وفي التعليقات اما الجسم فله وجود محصل ليس نسبته الى النار مثل نسبة المقدار الى الخط والسطح قوله ويصدق الجوهر المأخوذ آه ازاحة لما يختلج في الصدر من انه تقرر في مقامه ان الصورة فصل في مرتبة لا بشرط شيء وان فصل الجوهر جوهر البتة فيكون الصورة مندرجة تحت الجوهر الذي هو جنس عال فيكون نوعا اضافيا لا نوعا حقيقيا وحده فلا يصح التمثيل بالصورة الجسمية لتحقق النوع الحقيقي بدون الاضافي بما تقرر من ان الجوهر عرض عام للفصل يحمل عليه بالعرض لا بالذات ليس الجوهر جنسا له حتى لا يصح التمثيل قوله الهيولى الاولى وهي جوهر محل للمتصل بذاته قابل لطريان الفصل والوصل قوله وجود الاول لا وجود الثاني قوله الطبائع النوعية اي الصور النوعية قوله المواد الجسمانية اي الهيولات الاول قوله فانها وليس لعدم دخول الطبائع النوعية تحت الاجناس بالذات قوله في مرتبة اي بشرط شيء قوله فان قلت تقرير الاعتراض انه لما كان المعتبر في تعريف النوع وقوعه في جواب ما هو وفي تعريف الفصل وقوعه في جواب اي

شئ هو في ذاته فلا يصح كون الصور النوعية التي هي فصول في مرتبة لا بشرط شيء انواعا حقيقية فاساس التشكيل منهدم
قوله قلت آه تقرير الجواب ان الصور النوعية ينظر اليها بالنظر الى اشخاصها الحالة في المواد الجسمانية وينظر اليها الى الجسم فنوعيتها انما
هي بالنظر الى الاول فيصح وقوعها في جواب ما هو واما بالنظر الى الثاني فليست بانواع بل فصول فتكون مقولة في جواب اي
شئ هو في ذاته قوله المقسم على صيغة المفعول وكذا قوله والمقسم لها في التحديد اشارة الى انه لو جعل الجسم جنسا فيكون
نسبة الصور النوعية التي هي فصول اليه نسبة التقسيم ولو جعل نوعا فنسبتها اليه نسبة التقويم وجملة الامر ان الفصل مقسم للجنس
والجنس مقسم به والفصل مقوم للنوع والنوع متقوم به الا ان يتوهم انه كيف يصح اطلاق المقسم والمقوم على الجسم فانه اما جنس
او نوع وذلك انما هو شان الفصل لا شان الجنس او النوع قوله هذا السؤال والجواب يجري آه اما جريان السؤال فلان الصورة الجسمية
فصل والفصل لكونه مقولا في جواب اي شئ هو في ذاته لا يكون نوعا حقيقيا اذ النوع يكون مقولا في جواب ما هو فالتمثيل غير صحيح واما
جريان الجواب فلان للصورة الجسمية اعتبارين اعتبارها الى افرادها الحالة في المواد الجسمانية واعتبارها الى الجسم المطلق المتقوم بها
الصورة فبالاعتبار الاول نوع مقول في جواب ما هو وبالاعتبار الثاني فصل مقول في جواب اي شئ فالتمثيل صحيح بلا مرية
قوله الاول وهو العموم من وجه قوله من جهة اي باعتبار بعض الوجوه قوله فمقتضى الاطلاق فكل نوع حقيقي نوع اضافي ولا عكس قوله
ولو ذاتيا وهو الذي لا يسبقه العدم في زمان قوله مستعدا فانا فلا يوجد نوع غير مندرج تحت جنس فلا تحقق مادة افتراق النوع
الحقيقي عن النوع الاضافي قوله لا يرد النفس الناطقة آه تقرير الايراد ان في النفس الناطقة يتحقق النوع الحقيقي بدون الاضافي
فانها لتجردها عن المادة غير داخلة تحت جنس فبطل الاطلاق الذي كان مقتضى النظر الدقيق قوله لا يرد العقول العشرة تقرير الورود
على ما في بعض الشروح ان العقول انواع لا تشكيك في تجردها عن المادة فلو كان لها جنس يلزم افتقارها بالمادة لان المادة واجب
مستعدا فانا فعلم ان العقول انواع لا جنس لها فوجد النوع الحقيقي بدون الاضافي قوله انا النقطة آه ازاحة لما قيل ان في النقطة تحقق
النوع الحقيقي بدون الاضافي فانها بسيطة لا جزء لها فلو كان لها جنس يلزم تركيبها وهو كما ترى بانا لا نسلم وجود النقطة في الخارج
فان الموجود انما هو الخط وهي طرفه عنده وعلى تقدير وجودها فيه فهي بسيطة الخارج يعني ليس لها اجزاء مقدارية اصلا وانها
ذهنا فعلا كيف والبساطة بالمعنى المخصوص ممنوعة فاذن يكون للنقطة جنس فيتحقق فيها النوع الاضافي قوله كيف والبساطة آه فيه ان
البساطة المختصة به انما هي بمعنى عدم الانقسام في ذاته تعالى وصفاته وعينيتها الامكان اساس التركيب كما ان التركيب
اساس الامكان والبساطة بمعنى عدم الاجزاء المقصودة في هذا المقام غير مختصة به تعالى الا ترى ان الاجناس العالية والفصول كلها

كلها بسائط مطلقا بهذا المعنى فادرك هذا قوله فساده اى فساد دلائل الحكماء قوله لما ادعوا اه بل انما ادعوا ان كل حادث
مسبوق بالمادة ثم اعلم ان الحادث الزمانى عبارة عما يكون مسبوقا بعدم فى زمان قبله والحادث الذاتى عبارة عما يفتقر فى وجوده
الى الغير قوله هو بعينه يجرى اه لا لزوم التسلسل المستحيل فى المبادى قوله علة للمادة تفصيل المقام على ما فى الاصول الراسخة
شرح الروح الشامخة ان تشخص الصورة جسمية كانت او نوعية ليس لذاتها والا لم يتميز الكل عن الجزء بل الاستعداد والمادة
فالصورة متاخرة عن المادة لا من حيث ماهيتها لما ثبت من انها من حيث هى هى مقدمة على الهيولى بل من حيث التشخصية
اى بسنخ الفردية فان اى شخص فرض من الصورة يمكن طرو القسمة عليها وتكون متشكلة متشخصة بذلك بالمادة فافتقار
الصورة الى المادة ناش من سنخ التشخصية لا من جهة خصوص هذا التشخص او ذلك التشخص فاتضح ان الهيولى علة قابلة للصورة
التشخصية فان كل نوع فانما يتكثر ويتشخص بالمادة بحيث يفاض كل شخص من المبدء فى قابل مستعد وليست فاعلة
فان الاستعداد غير الفعل والصورة من حيث هى هى علة للهيولى لافتقار الهيولى اليها فى الوجود لكن ليست جاعلة وآلة
مطلقة الا للهيولى التشخصية فان تشخص المجعول انما هو من قبل الجاعل فكيف يمكن ان يكون المجعول اقوى تحصلا من جاعله المتشخص
والا للهيولى المطلقة اذ لا لكانت الصورة التشخصية جاعلة وآلة مطلقة للهيولى التشخصية لكن الصورة التشخصية متاخرة بحسب
الهيولى التشخصية لان تشخص الحال بتشخص المحل بل شريكة للجاعل فى تقويمه بالفعل للمادة فيصدر عن الجاعل الصورة بحيث
يلزمها فى الوجود الحلول فى مادة تصدر عن ذلك الجاعل وتتقوم بالفعل بما معه من الصورة فتشخص الصورة بها فحاجة المادة
الى الصورة من حيث انها معينة للجاعل فى وجود المادة عنه بالفعل والى الجاعل من حيث انه الاصل فى افاضة الوجود
من حيث انه موجد للصورة التى بها انما تصدر المادة ايضا منه لا يقال اذا كان الواحد بالعموم شريكا للجاعل اخرج العلة التامة
والفاعل المستقل بالتاثير عن الوحدة بالعدد فيلزم انحطاط درجة الفاعل المستقل والعلة التامة فى التحصل عن درجة المعلول
لانا نقول ان اريد بالعلة التامة جميع ما يتوقف عليه المعلول وبالفاعل المستقل مجموع الجاعل وما هو من متماته فلا نسلم استنادها
المعلول فى الوجود والتشخص بالذات والقصد الاول الى العلة التامة ولا افضيانه كذلك من الفاعل المستقل حتى يكون التشخص الاخص احدا
وان اريد الجاعل الذى يستقل بافضاء ما يتم به فاعلية من خارج فلا نسلم انه يخرج عن الوحدة العددية بل الواحد بالعموم
يحصل بانضمام الواحد بالعدد فاما فى العلية مستقلا بالتاثير هذا انتهى مختصرا قوله مسبوقة اى بالمادة قوله يلزم الدور
على الاول يعنى لو كان طبيعة الصورة الجسمية والنوعية متاخرة عن المادة بالذات يلزم الدور فان الصورة كانت علة للمادة

واذا صارت المادة علة للصورة فيكون لكل منهما افتقار الى الآخر هذا قوله على الثاني اي الزمان قوله ولا يلزم الاثبات منها انه اوضح ان الواجب الحق واحد من جميع جهاته ومن البين ان ما يصدر عنه واما يصدر لذاته لا لشيء آخر فالصادر الاول لا يكون شيئين ولا شيئا مركبا من شيئين ولا جسما اذ يقتضي ضرورة انه لا بد بين العلة ومعلولها من خصوصية بها يصدر ذلك المعلول من بين الاشياء والا يلزم الترجيح بدون مرجح فهما في اثنا مستندتان الى جهتين في ذاته فقط وقد تبين فيما و فالصادر الاول لا يكون جسما ولا ما يتوقف على الحال من الاعراض والنفوس والا يصدر شيئان الحال والمحل او المادة لتوقفها على الصورة لما مر من احتياجها في الوجود والتشخص الى الحال فالمعلول الاول عقل محض اي جوهر مجرد لا تعلق له بالمادة ثم العقول كثيرة لان حركات الافلاك كما مر ارادية صادرة عن قوى مجردة وكل حركة غير قسرية فهي الى امر ما للشوق الى حالة طبيعية وشوق الارادة الى مطلوب حسي او وهمي خيالي او خير مظنون او خير حقيقي وتلك الاجرام الشريفة لا يجوز ان يحرك الاشوق الى خير حقيقي على ان كل حركة الى الذ او غلبة او خير مظنون فلا تبقى سرمدية وذلك الخير الحقيقي هو التشبه بالخير من كل وجه لا القصد الى نفع الاشياء السافلة وذلك التشبه ان جوهر الجرم السماوي على كماله الاقصى فلم يبق له في جوهره امر بالقوة ولا في كيفه الا في وضعه وما يتبعه فليس له وضع اولى من وضع فقد فتح له الفلك بالقوة من جهة وضعه والتشبه بالخير الاقصى يوجب البقاء على الكمل الكمال الشيء وانما ولم يكن لهذا الجرم السماوي ان يحفظ بالنوع والتعاقب فصارت الحركة حافظة لما يمكن من هذا الكمال ومبدؤها الشوق الى التشبه بالخير الاقصى في البقاء على الكمال الممكن فحركة الافلاك ليست كسائر الحركات التي تطلب كمالا خارجا عنها بل بنفس الكمال لانها استيفاء للاوضاع على التعاقب فالحركات الفلكية لتشاركها في الاستدارة لها معشوق واحد وهو المبدء الاول ولاختلافها جهة وسرعة وبطوء لكل منها معشوق يخصه اذ ليس الحركة بعدد البشر والى هذه الجهة لنفع السافل بل للتشبه بمعشوق خاص وهو العقل والا ماثلت حركته حركته فعدد العقول بعد المبدء الاول بعدد الفلكيات مع عقل يخص عالم الكون والفساد فالعقول عشرة وهذه العقول مختلفة الانواع كيف لو اتفقت فيها واتحاد وتكثرت والانقسام بالمادة هناك وقد سبق ان النوع انما يتكثر افراده بتوسط المادة هكذا في الاصول الراسخة قوله فانهم صرحوا الخ حيث قالوا ان الصادر من الواحد الحقيقي انما هو الواحد فلا بد ان يكون بريئا عن الاستعداد مستغنيا عما عدا الواحد الحقيقي ليكون واسطة لايصال الفيض منه الى ساير الممكنات وهو اكرم الجواهر العقلية وفضل الذوات قوله هذا الاخير اي تحرير الصدور العقول العشرة الخ قوله عدم اطلاع الخ اللهم الا ان يقال ان المصنف اختار مذهب الصوفية فان العقول عندهم ذوات عقلية

عقلية هذا والتفصيل في شرح الفصوص **قوله** بوجهين احدهما ان العقول العشرة عند الحكماء انواع منحصرة في اشخاص وليست مراتب عقلية غير موجودة في الخارج وثانيهما ان العقل الاول اقوى الموجودات وفضل الذوات وهو موجود خارجي مجرد عن المادة **قوله** الامكان الاستعدادي توضيح المقام على ما افاده باقر العلوم في القبسات ان الامكان يضع في اطلاقات الصناعة على جواز الذات الذي حقيقته سلب الضرورة في التقرر واللاتقرر بحسب نفس مرتبة الذات سلبا بسيطا مضمون كون الذات متقدمة في حاق الواقع من تلقاء اجاعله الفاعلية ويقال له الامكان الذاتي وعلى الجواز الاستعدادي الذي حقيقته قوة المادة واستعدادها بالقياس الى حصول الشيء المستعد له فهو في عليه في المادة الحاملة عند ما يوجد يقال له الامكان الاستعدادي او فالامكان لفظ يقع على المعنيين بالاشتراك والاول انما الموصوف به نفس ذات الشيء عند ما يتقرر ويوجد لا في حال العدم امكان المعدوم اذا لا يوجد ينتزع من حيث هو ذاته معنى الامكان والثاني انما حامله موضوعه الموصوف به جوهر ذات المادة بالقياس الى ما ليس هو في الوجود بالفعل وحيثما يوجد يكون قائم الوجود فيها ويزول منها استعدادها الليسية وليس يصح الجواز لهذا المعنى الاخير الا الحوادث الزمانية الهيولانية **قوله** هيولا يوجد آه يعني ان الامكان الاستعدادي لا يوجد في الحوادث التي تكون حادثة ذاتية ولا تكون حادثة زمانية بل انما يوجد في الحوادث التي تكون ذاتية وزمانية معا و ظهر ان النسبة بين الحادث الذاتي والزماني عموم وخصوص مطلق فكل حادث زماني حادث ذاتي كالحوادث اليومية ولا عكس كالمجردات **قوله** هذا المطلب اي ان كل حادث زماني مسبوق بالمادة **قوله** والواجب اي بالذات **قوله** لا يكون حادثا للزوم الانقلاب من الامتناع والوجوب الذاتيين الى الامكان الذاتي **قوله** لعل الامكان آه تفصيل المقام على ما ذكرنا في التعليق المرضي على شرح القاضي ان الفلاسفة استدلوا على مسبوقية الحادث بالمادة بان امكان الحادث سابق عليه والا لكان قبل وجوده ممتنعا بالذات فيلزم الانقلاب وهو محال وذلك الامكان امر وجودي فلا بد ان يكون له محل موجود ولا يمكن ان يكون محله نفس ذلك الحادث لعدم وجوده ولا امرا منفصلا اذ لا معنى لقيام امكان الشيء بالامر المنفصل عنه فيكون امرا متعلقا به وهو المادة ولا يخفى عليك ان هذا الدليل شاهد عدل على ان المراد من الحادث في قولهم كل حادث مسبوق بالمادة هو الزماني لا الحادث الذاتي اذ الامكان الذي هو امر وجودي ليس هو الامكان الذاتي الشامل للحادث الذاتي والزماني فانه عبارة عن سلب ضرورتي الوجود والعدم الذي هو سلب بسيط بل هو الامكان الاستعدادي فظهر ان المراد مستقبلة المادة هو هذا الامكان لا ذاك وظاهر ان الامكان الاستعدادي مخصوص بالحوادث

الزمانية كيف والاستعدادات المختلفة قرباً وبعداً وشدةً وضعفاً لا توجد الا بحسب تخصيص الازمنة فما قال المصنف
الحوادث الذاتية ايضاً مسبوقة بالمادة مخالف لما اتفق عليه الفلاسفة ودال على غفلته عن مذهبهم هذا قوله كل الحادث
كل فرد من افراد الحادث وان كان بعض افراده محلا للامكان كالمجردات قوله ومن الموجودة اما من حيث ان الامكان
امر وهي غير موجود في الخارج فانه عبارة عن كون الشيء بحسب ماهيته بحيث لا يقتضي التقرر واللاتقرر وهذا المعنى لا يكفي
في قصد نفس ذات الممكن كما لا يخفى هذا التفصيل في بعض الشروح قوله هو الامكان الاستعدادي ومن الامكان الذاتي حتى يرد
الايراد قوله الا يلزم الترجيح بلا مرجح لاستواء نسبة المبدأ القديم الى الحوادث الزمانية فلو لم يكن المخصص اخر سوى ذاته
وحل في صدورها عنه فوجودها في زمان دون زمان ترجيح بلا مرجح قطعاً قوله من جانب الفاعل وهو المبدأ القديم قوله في وقت
دون وقت متعلق بالترجيح قوله لا يحتمل آه لاستحالة كون القديم محل الحادث قوله كذا صفاته لاستحالة وجود الصفة بدون
عدم الموصوف قوله فثبت المط من كون كل حادث زماني مسبوقاً بالمادة قوله الا في صورة استواء آه يعني كانت نسبة
العلل الى الحوادث مساوية نظراً الى وجودها وعدمها يلزم الترجيح بلا مرجح في كل من الوجود والعدم وهو ما ترى قوله ترجيح
المرجوح وهو العدم فيلزم وجوب الوجود يعني ثبت كون وجود الحادث واجباً بالعلة وهو المطلوب قوله احد النقيضين وهو العدم قوله
وجوب النقيض الآخر وهو الوجود قوله فان القدماء اي العقول قوله فهو هنا آه اما ورد في ان الامكان يساوي الوجود والعدم قوله
اما في الواجب تعالى وهو بط آه فيه انه لم لا يجوز ان تلزم الحالات المتجددة من تلقاء الواجب بجهة لا بتبدل في ذاته وصفاته
الحقيقية بل بان يصير فاعلاً بانضمام حوادث اليه فيكون معه علة تامة للحادث من غير ان يسبقه مادة مستعدة له ومن ان
يلزم دوام الحادث بدوام الفاعل فتامل قوله الاول ان آه تقريره انا لا نسلم حصر الامور المرتبطة في الاستعدادات المختلفة
حتى يثبت الاحتياج الى المادة فانه لم لا يجوز ان يكون المرابطات امور منفصلة فلا بد للمستدل ان يبطل هذا الاحتمال
ليصح الاستدلال عن كدورة الاختلال قوله هذا القديم المادي كالفلك مثلاً قوله لكن الجنس هي الجنسية قوله في بعض المراتب
اي بشرط شيء قوله خاصة له اي للجنس قوله هذا المطلب اي العموم من وجه قوله كالعقل نبه عليك انه لو جعل الجوهر
جنساً للعقل وما تحته من العقول العشرة اشخاصاً له فهو مثال للنوع المفرد ولو قيل بجنسية العقل وكون العقول العشرة انواعاً له فهذا
مثال للجنس المفرد وهذا قوله اي ما لا يكون آه هذا تعريف النوع المفرد واما الجنس المفرد فهو عبارة عما لا يكون فوقه جنس ولا تحته
جنس بل يكون تحته انواع فقط قوله اي النوع يعني النوع الاضافي فقوله لان الاعم فوقه فيكون الاخص تحته وهو السافل فذلك

فذلک بیان لوجه تسمیته خص الکل بالسافل ثم تفصیل المرام ان الجنس الاخص من جمیع الاجناس بحیث یکون مندرجا تحت کل
جنس کالحیوان المندرج تحت الجسم النامی والجسم المطلق والجوهر یسمی بالجنس السافل والنوع الاخص من کل الانواع بحیث یکون
مندرجا تحت کل نوع کالانسان المندرج تحت الحیوان والجسم النامی والمطلق یسمی بالنوع السافل **قوله** لذلک ای لان
الاعم فوق الاخص ثم توضیح المقام ان الجنس الاعم من جمیع الاجناس کالجوهر فانه اعم من الجسم النامی والمطلق والحیوان ولیس
فوقه جنس اعم منه یسمی بالجنس العالی والنوع الاعم من کل الانواع کالجسم المطلق فانه اعم من الجسم النامی والحیوان
والانسان ولیس فوقه نوع اعم منه یسمی بالنوع العالی **قال** ولان الجنسیة آه اراد به دفع ما یتوهم انه لم سمی النوع السافل نوع الانواع
مع ان هذه التسمیة بحسب الظاهر تستدعی العلو کما فی الجنس ما تقریره ان الجنسیة تکون باعتبار العموم فما یکون اعم من الکل
جنس الاجناس لوجود کمال صفة الجنسیة فیه وما هو الا الجنس العالی والنوعیة باعتبار الخصوص فما یکون فیه الخصوصیة اکثر تحقق فیه
صفة النوعیة علی الکمال فالاولی بان یسمی بنوع الانواع وما هو النوع السافل لکونه اخص من الکل **قوله** خرج عنه الجنس
والنوع فانهما لا یقالان فی جواب ای شیء بل انما یقالان فی جواب ما هو **قوله** والعرض العام فانه لا یقال فی الجواب اصلا
قوله خرج منه الخاصة فانها لا تقال فی جواب ای شیء هو فی جوهره بل انما تقال فی جواب ای شیء هو فی عرضه
قوله لذا اشتهر آه قال المحقق انا نعلم اولا ان للشیء جنسا ثم نسئل عن الفصل الممیز عن المشارکات الجنسیة فنقول الانسان
ای شیء هو فی جوهره ای ای حیوان هو فی جوهره فیکون الجواب بالناطق فکلمة شیء فی تعریف الفصل کنایة عن الجنس **قوله**
وحینئذ یتم آه لما دریت ان طلب الفصل للشیء انما یکون بعد ثبوت الجنس له حتی یمیزه عن المشارکات الجنسیة فما لا جنس له
لا فصل له **قوله** والذاتی آه عطف علی قوله الکلی یعنی یبطل حصر الذاتی فی الجنس والفصل **قوله** ظاهر لعدم صدق تعریف الجنس
علی کل واحد من الامرین المتساویین **قوله** لخروجهما آه یعنی ان الخاصة والعرض العام یکونان خارجین عن الماهیة بخلاف الامرین
المتساویین فانهما داخلان فی المرکب منهما **قوله** فلا بد ان یکون فصلا مع انه لیس بفصل لما تلی علیک ان الفصل لا یکون
الا لما له جنس ولیس کذلک فیبطل حصر الکلی فی الخمسة والذاتی فی الاثنین اعنی الجنس والفصل **قوله** الا ان یقال آه جواب عن
بطلان الحصر فی الخمسة والاثنین وتقریره غنی عن البیان **قوله** منها انه آه ومنها ما قال المص فی الحاشیة بقوله الوجه
لا جنس له والا فاما ان یتصف بالوجود فیکون الکل صفة للجزء لکن لا یکون ذلک الجزء صفة لنفسه بل یکون صفة لسائر الاجزاء
فلا یکون الفارض بتمامه عارضا او بالعدم فیلزم اجتماع النقیضین هو علیه امر ومنها ما فی الحاشیة القدیمة انه ان یراد انه

ان يكون اجزاء العارض باسرها عارضة لمعروض ذلك العارض فينتقض بالكثرة فانها عارضة للمجموع مع ان الوحدة التي هي
جزؤها ليست عارضة له بتمامه بل بجزئه وان اراد انه يجب ان يكون اجزاء العارض عارضة اما للمعروض او لجزئه فلا يحصل المدعى الترام
كون الوجود عارضا لجزئه وجزء جزئه فتامل فان فيه مجالا للتفكر انتهى **قوله** فيهما يكون الكل الخ تقريره على ما في بعض
الشروح ان جزء الوجود لو كان متصفا بالوجود فيكون ذلك الجزء موجودا فيلزم ان يكون الكل صفة لجزئه لان الوجود الكل
جزءه واذا كان متصفا به صفة والكل مشتمل على جميع اجزائه ففي الوجود يكون ذلك الجزء صفة له ايضا واذا كان الوجود
على ذلك الجزء صفة له يكون هذا الجزء صفة لنفسه والشيء لا يكون صفة لنفسه فهذا الجزء لا يكون صفة لنفسه بل يكون الوجود
اسما لا اجزاء فلا يكون العارض اي الوجود بجميع اجزائه عارضا معا فيلزم خلاف المفروض ان كان جزؤه متصفا بالعدم
ابى معدوما وعدم الجزء مستلزم لعدم الكل فيلزم عدم الوجود فاجتماع الوجود والعدم هل هذا الا اجتماع النقيضين **قوله** فيهما ما في انه
القدمية الخ تقريره انه ان اريد يكون العارض بتمامه عارضا انه يجب ان يكون جميع اجزاء العارض عارضة لمعروض ذلك العارض
بالكثرة فانها عارضة للمجموع ويقال الى انكشف ان الوحدة التي هي جزء الكثرة ليست عارضة للمجموع بتمامه فانه ليس بواحد بل
الوحدة عارضة لجزء المجموع فعلم انه لا يجب ان يكون جميع اجزاء العارض عارضة للمعروض ان يكون العارض بتمامه عارضا انه
ان يكون اجزاء العارض عارضة اما للمعروض نفسه او لجزئه فلا يدل ان يلزم في الوجود كونه عارضا ... يكون نفسها
جزئه وهلم جرا فلا يلزم عروض الشيء لنفسه فما تم الدليل على بساطة الوجود **قوله** فيهما ما فتامل لعل به اي الجواب عن النقض بالكثرة با
معروض الكثرة والوحدة نفس الطبيعة من حيث هي لا الطبيعة الواحدة ولا الكثيرة والا يلزم تقدم الشيء على نفسه
الطبيعة كما انها كثيرة كذلك هي احد ايضا هذا وان شئت فارجع الى ما ذكرنا في التعليق الذي على شرح القاضي **قوله** والانعدام الكل
اي مطلقا **قوله** وهو باطل اي انعدام الكل باطل **قوله** وان كان من الموجودات الذهنية هذا انما يتمشى ان البطلان بالكلية
بالوجود الذهني الا فلا ترى **قوله** اجتماع النقيضين اي المستحيل منه هو اجتماعهما في ثالث او الاتصاف
انه يلزم كون الوجود متصفا بالوجود والعدم وهذا هو اجتماع النقيضين المستحيل فادرك **قوله** والثاني اي ... اجزاء الوجود بالوجود
المطلق **قوله** فانها اي اجزاء الوجود **قوله** ضرورة تقدم المطلق على الخاص وفيما نحن فيه تحقق تقدم الخاص على المطلق فيلزم
تقدم الشيء على نفسه هذا معنى قول الشارح فلو كان الوجود المطلق لجزئه متقدما اي على المطلق يلزم التخلف المذكور من الدور **قوله**
وعلى الباقيين اي اتصاف اجزاء الوجود بالوجود المطلق معه وبعده **قوله** الجواب بان الخ تقرير الجواب ان الفرد ...

هو تقدم الاجزاء الخارجية الحقيقية على الكل واجزاء الوجود ليست كذلك بل انما هي اجزاء تحليلية وظاهر ان تقدمها على
الكل غير جائز فالاستدلال على بساطة الوجود ليس بتام قوله لان كلام المستدل آه تزييف للجواب المذكور وتقريره واضح
الشيخ قوله والاجزاء المذكورة اي الاجزاء التحليلية قوله بل البحث في الجواب اي عن الاستدلال المذكور على بساطة الوجود
قوله اقول ان الواجب آه تلو عليك ان في هذا المقام ثلث دعاوى اوليها تقدم وجود الجزء على وجود الكل وثانيها تقدم نفس
الجزء على نفس الكل وثالثها عدم وجوب تقدم وجود الجزء على نفس الكل ونبه الشارح التحرير على كل منها بطريق التنبيه
الغير المرتب كما ستطلع عليه فانتظر قوله ذلك اشارة الى مجموع الدعاوى الثلث قوله هذا التقدم اي تقدم الجزء على الكل قوله
وانما يحتاج نفسه آه هذا تنبيه على الدعوى الثانية وتقريره ان الكل من حيث هو مع قطع اللحاظ عن الوجود لا يتعقل بدون نفس الاجزاء
فنفسه يكون مفتقرة الى نفسها قوله وجود الكل آه هذا تنبيه على الدعوى الاولى قوله الى نفس الاجزاء ايضا اي كما ان وجود
الكل يحتاج الى وجودها ثم تقرير المرام على ما في بعض الحواشي ان نفس الاجزاء متقدمة على وجود الكل لتقدم وجودها
عليه ونفسها متقدمة على وجودها فالتقدم المعروض على العارض والمتقدم على المتقدم على الشيء يكون متقدما عليه انتهى
قوله ولا يحتاج نفسه آه تنبيه على الدعوى الثالثة قوله فان التقدم لنفس الكل بالاجزاء آه هكذا في اكثر النسخ وقد وقع في
بعضها هكذا فان التقدم لنفس الاجزاء آه وهاتان النسختان صحيحتان متحدتان بحسب المآل والمعنى لا يخفى على الذكي
واما ما وقع في بعض النسخ هكذا فان التقدم لنفس الكل بالاجزاء فتحريف من الناسخين لما علمت انه ليس لنفس الكل تقدم على نفس الاجزاء
بل الامر بالعكس هذا فادرك قوله وينقطع النظر فيه اي في التقدم المذكور قوله يختار الشق آه والا لزم احد
الامرين اما تقدم نفس الكل على وجود الاجزاء او كون نفس الكل مع وجود الاجزاء ولا ...
التمهيد ان تقدم وجود الجزء على نفس الكل غير واجب فان نفس الكل انما يحتاج الى نفس الاجزاء لا الى وجودها قوله لا يلزم تقدم
آه اي لا يجب هذا التقدم لعدم احتياج نفس الكل الى وجود الاجزاء فقول المستدل والتقدم ضروري في حيز المنع قوله تقدم
حصته آه ولو كان حصة وجود الكل متقدمة على حصة وجود الجزء للزم الدور واذ ليس فليس ... تقدم في
فيه ان الترديد المذكور في الاستدلال كان بين الاتصاف بالوجود المطلق والعدم المطلق بدون التخصيص فاعتبار الحصة
مخرج عن الاطلاق نعم يلزم على المستدل عدم حصر الترديد بين الوجود المطلق والعدم المطلق لجواز اتصاف
الاجزاء بحصة من الوجود ولا يلزم تقدم الشيء على نفسه هذا والتفصيل في بعض التعليقات قوله فلا شك

لانه حمل عرضی یعنی ان حمل الوجود الکل علی جزئه حمل عرضی بجزء وجه عینه و عرض له قوله ذلک ای حمل الجزء قوله
یستلزم حمل آه فان الوجود الکل المحمول علی الجزء مشتمل علی ہذا الجزء فیکون محمولا الا بغیر فالمحذور لازم قطعا قوله ویقال آه تقریر
آخر للشق الاول بالنظر الی الحمل فهو عطف علی قوله یقال قوله الجزء حینئذ ای حین اتصاف الجزء بالوجود قوله فیکون فردا
منه یعنی یکون الجزء فردا من الوجود قوله فیکون جزءا لنفسه لاشتمال الوجود الکل الذاتی لجزئه علی ہذا الجزء قوله او لو تخفی
آه جزاء لقوله ان قرر بالنظر الی الحمل قوله ینتقض آه تقریر النقض ان الکل الذہنی محمول علی اجزائه الذہنیة وصفة لها
فالدلیل الناہض علی بساطة الوجود بعینه جار فیہ مع صحة ہذا الحمل اسالا استلزامه حمل الشئ علی نفسه بالعرض مع ان ذلک الحمل
صحیح بلا ارتیاب فذاک الدلیل فاسد قطعا قوله والحل انه آه ہذا نقض تفصیلی یعنی انا لا نسلم لزوم حمل الشئ علی نفسه
فان حمل الکل علی شئ بحمل خاص بعینه یستلزم حمل الجزء علیه بذلک الحمل حتی یلزم المحذور والامر الضروری فی الاجزاء الذہنیة
انما ہو مطلق الحمل لا الحمل علی النحو المخصوص به قوله التقریر الثانی وہو الذی ذکره الشارح بقوله ویقال ان الجزء آه قوله بعض
المحققین ای المحقق الدوانی قوله بعض الشارحین وہو الفاضل محمد مبارک ان شئت توضیح ہذا المقام فارجع الی حاشیتنا
المترجمة بالتعلیق المرضی علی شرح القاضی قوله الثابت بالدلیل تلو علیک ان الوجود بالمعنی المصدری حقیقة واحدة نوعیة
وافراده افراد حقیقیة ومنکر الاثبات الاول بشهادة البداہة ومستدلا علی الثانی بانه لو کان للوجود المصدری وغیره افراد حقیقیة لکان
محمولا علیها بالمواطاة فانه مناط الفردیة والتالی باطل بالاستقراء الصحیح فالمقدم مثله بافادة المحقق الزاہد فی حاشیته علی شرح
المواقف ان الوجود بالمعنی المصدری الانتزاعی کذا سائر المعانی [illegible] الا [illegible] والتقییدات فی حقیقته لیست
الا [illegible] حصتها [illegible] الا [illegible] وکیف واذا کانت [illegible] علیهما بالاشتقاق
او [illegible] والاول مسلم لان الوجود وجود انتزاعی والثانی یستلزم ان المعنی المصدری [illegible] علی [illegible] ہذا او
تفصیل المرام وتحقیق المقام فارجع الی حواشی بحر العلوم علی حواشی الزاہدیة والی حاشیتنا المترجمة بالشمس البازغة
[illegible] الاستدلال بانه [illegible] الوجود المصدری [illegible] الکل [illegible] الاطلاق [illegible] المحمولة
[illegible] علیها [illegible] ان صدق الوجود علی اجزائه بالاشتقاق فالذاتیة ہناک غیر لازمة قوله الکل ای الجزء
[illegible] لا حصة قوله لم یثبت آه الا یلزم ذاتیة الوجود المصدری لجمیع الموجودات لصدقه علیها وعرضه لها فذلک خلف قطعا
قوله انما یصح علی آه فثبت التقریر الثانی سالما عن الفساد قوله انه مطلق الحمل آه فلم لا یجوز ان یصدق الوجود علی اجزائه بالاشتقاق

بالاشتقاق فاين المنافاة قوله للاتحاد اي بين الكل الذهني واجزائه الذهنية [illegible]
كل آه اي كل جزء من الشيء الاول العارض للشيء الثاني المعروض قوله من تلك [illegible]
عروض الشيء لنفسه بان يكون بينه وبين نفسه تغاير اعتباري فخصيص [illegible]
والمفهومية والامكان العام بانفسها فيقال وجود الوجود المطلق وكلية الكلية ومفهومية المفهوم وامكان الامكان العام [illegible]
في المفهومات المذكورة حصة من المعروض وهي مغايرة لذاتها بالاعتبار لا باعتبار التقييد ولا شك [illegible]
في الاستحالة لعدم التغاير الاعتباري فان الجزء من حيث هو جزء عارض له من تلك الحيثية فتبصر قوله [illegible]
لقوله ان قيد الشيء الاول قوله بالنقض بالحصة اي النقض الاجمالي تقريره ان الحصة المأخوذة من الوجود المطلق [illegible]
جزء لها وقد اعترف المستدل بان عروض الشيء للشيء انما يتم بعروض كل جزء منه فعروض تلك الحصة للوجود المطلق يستلزم
لعروض الجزء لنفسه دون التغاير الاعتباري فيلزم ان يكون عروض هذه الحصة لذلك الوجود باطلا فجريان الدليل كله فيه مع انه
لا شك في صحته يدل على ان الدليل فاسد قطعا فادرك قوله بالحل آه اي النقض التفصيلي وتقريره على ما في بعض الحواشي
ان عروض الامكان العام والمفهومية والكلية والوجود المطلق لانفسها كما يجوز بالتغاير الاعتباري باعتبار الخصوص في
العارض كذلك يجوز في اتصاف جزء الوجود بنفسه باعتبار ذلك التغاير فكما ان الوجود يعرض باعتبار التخصيص كذلك جزؤه
لا يعرض الا بعد صيرورته حصة فلا يكون هذا العروض من النحو المستحيل لتغايره من جهة العارض بل التغاير من جهة اخرى
ايضا وهي ان الجزء من حيث هو هو ليس بعارض لنفسه بل هو مع المقارنة لسائر الاجزاء عارض لنفسه فالمراد بسلب
العروض عن الجزء بسلبه عن الكل [illegible] لم لا يجوز ان لا يكون عارضا لنفسه وانما مع مقارنته لسائر الاجزاء فيكون عارضا
ومعروضه فالمعروض نفس الجزء والعارض هو المقارن مع الآخر فتأمل انتهى بالفاظه قوله بطريق اخر آه اعلم ان
هذا الطريق يبطل التغاير من جهة الاقتران لسائر الاجزاء كما لا يخفى على اللبيب فادرك قوله جزء الوجود اما ان يقوم آه تقريره
على ما في بعض الشروح ان الوجود لو كان له جزء وتصف بالوجود بان يقوم به الوجود فيكون قيامه بسائر اجزائه وظاهر ان من
جملتها هذا الجزء فيقوم هو بنفسه ايضا اذ كان قيام المركب من الشيء وغيره بهذا الشيء باطلا فيقوم بذلك الجزء فقط فيلزم المحذور
يعني قيام الشيء بنفسه وحاصله فيه هنا فتبصر قوله النقض بقيام آه اي النقض الاجمالي وتقريره انه اذا قامت حصة الوجود به
وقيام الشيء انما يتصور بقيام جميع اجزائه ومن جملتها الوجود المطلق فيقوم هو ايضا فيلزم قيام الشيء بنفسه [illegible]

قوله آه اي القيام الانضمامي قوله للمنضم اليه اي جزء الوجود قوله بخلاف الانتزاعيات يعني انها تصدق بدون الفعلية
ولا استحالة فيه لعدم تحقق الانتزاعيات الغير المتناهية بالفعل قوله لما ذكر من ان وجود المنشاء الواحد يكفي للانتزاعيات الغير
المتناهية ولا استحالة فيها لعدم وجودها بالفعل قوله او مستقل عطف على قوله حالة قوله ككل اي محقق خارجي ذهني قوله
المثال الاول المضروب هو الفوقية الكاشفة عن وضع خاص للسماء قوله للمطلوب اي بساطة الوجود قوله لا بكل اخرى منها
ما افاده امام المتكلمين فخر الملة والدين من انه لو كان الوجود مركبا فاجزاءه اما وجودات فيلزم كون الجزء مساويا للكل في الماهية
او لا فعند اجتماع الاجزاء التي كل واحد منها ليس بوجود اما ان يحصل لا امر زايد وهو الوجود فيلزم كون الوجود محض ما ليس بوجود وهو كما ترى او
يحصل فيكون عارضا لها سببا من اجتماعها فيكون هو الوجود وتلك الامور معروضاته لا اجزاءه هف وان شئت تفصيل المرام فارجع
الى شرح المواقف ونحوها قوله قد حققنا كون الوجود المصدري الانتزاعي بسيطا قوله لبعض المحققين اي السيد الزاهد قوله حققه بعض المحققين اي السيد الزاهد
حيث قال فهاهنا ثلثة امور الاول المنتزع عنه وهو الماهية من حيث هي الثاني المنتزع وهو الوجود بالمعنى المصدري الثالث
منشاء الانتزاع وهو الوجود بمعنى ما به الموجودية وهو الوجود القائم بنفسه الواجب لذاته لانه ليس قائما بالماهية لا على وجه
الانضمام لاستلزامه تاخره عن وجود الموصوف ولا على وجه الانتزاع لاستلزامه حين انتزاع الوجود المصدري انتزاع آخر الى امور غير متناهية انتهى قوله كما مر منا تحقيقه آه اي في شرح قول المص لا بحد قوله وانا قد بينا آه بان الوجود الحقيقي كون منفصلا
عن الماهية غير محمول عليها مع ان الوجود محمول عليها مع قطع النظر عن الانتزاع وانما هو الوجود الحقيقي لكون المصدري تابعا للانتزاع
وايضا وجود زيد مثلا ان كان منفصلا فلا بد في كون وجود زيد دون عمرو من امر فيه متميز عن غيره وهو التشخص فكون الوجود الخاص
منفصلا عن التشخص اي العينية والمساوقة بينهما لامتناع انفكاك احد من المساوقين عن الآخر في مرتبة من المراتب ولو كان
التشخص بامر منفصل فكون تشخص زيد دون عمرو ايضا ترجيح بلا مرجح وايضا لو كان وجود الممكنات هو الواجب تعالى يلزم حمل الممكنات
بعضها على بعض وعلى الواجب سبحانه لتحقق مناط الحمل اعني اتحاد الوجود انتهى قوله كالماهية فانها تكون بسيطة ومركبة قوله ان
مميز آه كلمة ان تفسيرية ثم الحاصل ان الناطق كما انه مميز للانسان عن مشاركاته في الجنس القريب كالحيوان كذلك مميز عن
مشاركاته في الجنس البعيد كالجسم الا ان العبرة في تسمية الفصل بالقريب انما هو بتميزه عن مشاركاته في الجنس القريب قوله فان جزء
الجزء آه دليل لقول المص كل مقوم آه ثم تفصيل المرام ان كل فصل مقوم للنوع العالي مقوم للنوع السافل فان العالي
داخل في قوام السافل وما هو داخل في قوامه يكون داخلا في قوام السافل ايضا لان جزء الجزء جزء كالحساس فانه مقوم

فانه مقوم للحيوان فيكون مقوما للانسان ايضا لان الحيوان جزء للانسان فما كان جزءا له يكون جزءا للانسان ايضا والمراد بالعالي هاهنا
ما فوقه فالاولى ان يكون فوق جميع الانواع فيندرج فيه المتوسطات قوله جزء الكل آه ناظر الى قوله المقوم ولا عكس وتفصيله انه ليس
كل فصل مقوم للسافل مقوما للعالي لان السافل ليس داخلا في العالي ليكون ما هو داخل فيه داخلا في العالي كالناطق فانه مقوم
للانسان لدخوله في قوامه وليس مقوما للحيوان لخروجه عنه قوله فانه خاصة آه يعني ان الفصل خاصة مخصصة للجنس فيكون مقسما له
اذا انضم اليه يصيره قسمين قوله الاول المعنى آه توضيحه على ما في بعض الشروح ان الجنس امر مبهم في العقل يصلح لان يكون انواعا
كثيرة هو عين كل واحد منها في الوجود وليس متحصلا بنفسه متعينا في نفسه بماهية نوع منها تماما بل هو متردد بين ان يكون نفس حقيقة
اذ ذاك متعددة بحسب [illegible] او كثيرة فهو لا يتحصل الا بما ينضم اليه من الفصل فاذا ضم اليه يتحصل حقيقة ويزول ذلك التردد فالفصل علة للجنس بتحصيله
في العقل وتحصيله مطابقا لتمام النوع ويزيل ابهامه ويعينه لنوع واحد من تلك الانواع التي كان الجنس محتملا لها
فالفصل علة لتحصيل الجنس وتعينه في الذهن لا علة خارجية لوجود الجنس اذ ليس للجنس وجود مغاير لوجود الفصل في الخارج حتى يكون بينهما علية
الفصل ايضا علة لوجود الجنس في الذهن [illegible] لا يعقل الجنس بل من الفصول فالفصل علة لتحصيل المعنى الجنسي لتكميله لا لوجوده
عندنا يكون [illegible] هاهنا قوله لا يتفرع عليه الفروع الآتية آه انت تعلم انه يصح تفريع الفروع الآتية على المعنى الاول اما الفرع الاول فلان الفصل
لما كان رافعا لابهام الجنس فلو كان بالعكس لزم الدور بلا ارتياب [illegible] ان حيثية رفع الابهام متحدة وليس الاحتياج في الموقتين
مثل احتياج الهيولى الى الصورة وبالعكس واما الثاني فلامتناع التحصل ورفع الابهام مرتين ولو وقع الاكتفاء باحدهما يلزم الاستغناء عن
الذاتي وهو كما ترى ولو كان رفع الابهام من كل واحد منهما ناقصا ومجموعهما تاما فالمجموع انما هو فصل واحد ان لم يكن التعبير
الا بمفهومين وقس عليه ما ذكرنا صحة تفريع الفروع الباقية على المعنى الاول ثم انهم قوله اعتبار البعض آه فيه تلميح الى [illegible] افاده بعض المحققين
ان الفصل علة لتحصيل الجنس لا انه علة خارجية لوجود الجنس اذ ليس للجنس وجود مغاير لوجود الفصل ثم بلفظه قوله بعض الاجلة من المتاخرين وهو
جلال الملة والدين حيث قال لما تبين ان التركيب الحقيقي بالحقيقة انما يكون في المادة والصورة وان الجنس هو المادة الماخوذة
بلا شرط شيء وان الفصل هو الصورة كذلك [illegible] كثير من المطالب مثل امتناع جنسين في مرتبة واحدة وعدم تعدد الفصل القريب لامتناع مادتين
او صورتين في مرتبة واحدة ومثل امتناع تركب الماهية من اجزاء غير متناهية الى غير ذلك انتهى ثم [illegible] ان امام المتكلمين
فخر الملة والدين اقام حجة على ان الفصل علة لوجود الجنس وهي انه لو كان واحد من الجنس والفصل ان لم يكن علة للاخر لاستغنى
كل منهما عن الآخر فلا يلتئم منهما حقيقة كالحجر الموضوع بجنب الانسان وان كان علة وهي ليست هي الجنس والا

لاستلزام الفصل فيتعين ان يكون الفصل علة وهو المطلوب هذا وان شئت زيادة التبصرة على توضيح المقام فارجع الى تعليقاتنا
المتعلقة بالتعليق الرضي على شرح القاضي قوله لبعض الشارحين هو القاضي قوله وقال ما قال من ان انضمام الفصل الى
الجنس ليس على حقيقته لا عينا ولا ذهنا بل المعنى ان العقل يعتبره متحصلا به على نحو تعين الشيء بعد ابهامه وهو نفيه ودون
ذلك باعتبار انه فيه ومنه فالفصل علة لتحصيل المعنى الجنسي وتكميله لا الوجود عينا كان او ذهنا لفقد الامتياز بينهما بحسب الوجود
انتهى قوله الاول اي الصورة قوله بحسب الوجود لطبيعة لا بحسب وجود فرد ما والفردية الشخصية قوله الثاني اي المادة قوله تلك
المرتبة اي مرتبة وجود الطبيعة قوله فلو كان الصورة آه تفريع على ما سبق واستدلال على الفرع الاول المذكور تعبيره
وخلاصته انه لو فرض الصورة التي هي الفصل في بعض الملاحظات مادة وفرض المادة التي هي الجنس في ذلك البعض صورة
يلزم الدور قوله ضرورة احتياج آه اي حين فرض الصورة جنسا قوله الى وجود طبيعة المادة وقد كانت طبيعة المادة
محتاجة الى طبيعة الصورة فالدور لازم ضرورة قوله هذا اي يلزم الدور المستحيل قوله يبطل آه تقرير البطلان انه على
تقدير تركيب الماهية من شيئين بينهما عموم من وجه يكون كل واحد منهما جنسا من وجه وفصلا من وجه فيلزم ان يكون الفصل جنسا وبالعكس فاذا
بطل كون الفصل جنسا للفصل بطل تركيب الماهية من مثل الامرين قطعا قوله قاعدتهم وهي قول المص فلا يكون فصل الجنس آه
قوله عموم من وجه كما قيل ان الناطق ايضا جنس شامل للملك والحيوان وفصل مميز للانسان عن الملك قوله على ما هو
التقدير اي كون القاعدة مبطلة لتركب الماهية من امرين بينهما عموم من وجه قوله تسميته جنسا آه حيث قال المص فلا يكون فصل
الجنس جنسا للفصل ولم يقل فلا يكون فصل الجنس جنسا للجنس قوله فان آه دليل لقوله مجاز قوله جنس من وجه فالناطق جنس للانسان
باعتبار شموله للملك والحيوان [illegible] قوله فصل من وجه فالناطق فصل للانسان من حيث تمييزه عن افراد
الحيوان [illegible] باعتبار تمييزه عن الملك اعلم ان الناطق بمعنى الجوهر الذي له النطق فصل وهو ليس بمشترك بين الانسان
والملك حتى يصح كونه جنسا للانسان اذ الناطق بذلك المعنى فصل مختص بالماهية فان مصداق حمل هذا المعنى عين الصورة النوعية
للانسان وعين الماهية النوعية للملك واما الناطق بمعنى قوة ادراك المعقولات فليس فصلا للانسان بل هو اثر من آثاره هذا قوله وعممت
القاعدة اي قول المص فلا يكون فصل الجنس جنسا للفصل والمعنى انه لا يمكن ان يكون الفصل جنسا والجنس فصلا اصلا الا على النحو المذكور من تركب الماهية
من الامرين المذكورين لا على غيره قوله ففيه مجاز وكان حقيقته ان يقول المص فلا يكون فصل الجنس جنسا للجنس فلا حاجة الى ارتكاب هذا المجاز
على تعميم تخصيص القاعدة ببطلان تركب الماهية المذكورة فيما سلف قوله بل بعد اي الجنس قوله كالعلة آه والعلة المفيدة حقيقة

الحقيقة انما هو [illegible] الى الجسم [illegible] في بعض الملاحظات الغير [illegible] ذلك [illegible] حيث [illegible]
عامة والمادة ذات [illegible] الواحد بالعموم الاشتراكي [illegible] الواحد بالتشخص الا ان الجسم يكون المعلول الفرعي [illegible]
قوله فيها او فلسفة [illegible] اي [illegible] اي البطلان [illegible] معا على معلول واحد وسيأتي [illegible]
[illegible] ان [illegible] واحدة قوله [illegible] اي في شرح قول المص ومن ثم يتبين عدم امكان [illegible]
[illegible] واحدة [illegible] واحدة من [illegible] جوابا هو اولى على امر مختلفين يكون ما هو طالب التمام لحقيقة
فان كان الواقع في جوابه [illegible] فيلزم بطلان [illegible] الآخر وهو خلاف الفرض وكلاهما فيلزم كونهما جنسا واحدا وهو
خلاف الفرض انتهى قوله فاذا كان الفصل اي الفصل المقسم للجنس القريب علة له كما اي كالعلة المفيدة لوجود الجنس قوله يلزم كونها
كون الفصل قوله جوهرا وهذا هو الفرع المتناقض [illegible] اثباته قوله باعتبار بعض آه اي مرتبة الاشتراط شيء قوله مقومة له فانها
في مرتبة طبيعته وفرديته المطلقة مفتقرا الى المحال اعني الفصل قوله غنيا عن الوجود آه وانما يلزم عدم تقوم الفصول لطبائع
المحل وهو خلاف المقرر [illegible] قوله فثبت كونه جوهرا اذ حقيقة تعريف الجوهر اعني الموجود لا في موضوع على الفصل و[illegible]
[illegible] حيث انه [illegible] المحل اعني الجنس محتاج الى الفصل في وجود طبيعته وفرديتها المطلقة والموضوع لا يكون كذلك قوله
الخ اي حين ما تقرر ان فصول الجواهر مقومة لوجود طبائع المحل وفرديتها المطلقة قوله لا يرد النقض اي النقض الاجمالي
وتقريره ان فصول الاعراض كقابض البصر الذي هو فصل السواد مقومة لوجود طبائع المحل وفرديتها المطلقة فلا يكون وجود طبيعة
المحل وفرديتها المطلقة غنيا عن وجود ذلك الفصل فلزم كونها جواهر مع انها اعراض قوله فان آه دليل لقوله لا يرد النقض قوله الا بقاطعة
المذكورة اي تقوم الفصول لوجود طبائع المحل وفرديتها قوله في فصول الجواهر لا في فصول الاعراض حتى يرد النقض بها قوله
في مبحث الهيولى آه فانه قد ثبت هناك ان الهيولى التي هي كالجنس في بعض الملاحظات مفتقرة في تقوم طبيعتها وفرديتها
الى الصورة التي هي فصل في بعضها قوله فلم يبرهن عليها بان فصول الاعراض مقومة لطبائع محلها وفرديتها المطلقة قوله الا لوجود
طبيعته بل يكون الجنس غنيا في وجود طبيعته عن الفصول فتكون موجودة في الموضوع فكيف تكون جواهر بل انما تكون اعراضا قوله
قال المحقق آه استشهاد على كون الاعراض علة لتشخص المحل قوله فهو انه اي جواز كون فصول الجواهر علة للوجود التشخصي للجنس لا لوجود
طبيعته قوله وقد بيناه مفصلا في بعض الحواشي اي الحاشية التي علقها الشارح التحرير على الحاشية الزاهدية المعلقة على
شرح المواقف فانه افاد هناك ان العناصر الاربعة موجودة قبل فيضان الصورة ففي المركب الممتزج انما حصل بالصورة

وصف الامتزاج والاجتماع فقط في المحل وان الوجود والصورة ما يقوم وجود المحل ومن ما يفيد بعض الاعراض للمحل فان العرض
يفيد للمحل بعض الاعراض كالحرارة تفيد الحرارة للجسم وتوضيح ذلك بل الظاهر ان وصفي الاجتماع والامتزاج ايضا كانا قبل حصول
الفقوة فان العناصر اذا اجتمعت وتصغرت وتفعلت بعضها عن بعض يحصل لها وصف الامتزاج ثم بعد ذلك يحصل لها صورة المركبات
فبالافادة تلك الصورة وجود المحل اصلا انتهى **قوله** على المعنى الثاني اي علية الفصل للجنس بحسب الوجود في الخارج باعتبار بعض
الملاحظات لتفصيل العقل **قوله** لتغاير الجهتين اي جهة التحصيل والابهام فكل من الامرين من حيث انه يحصل الآخر من حيث انه مبهم من حيث انه
يحصل بالآخر من حيث انه محصل له **قوله** دليلا وهو انه لما كان كل منهما اعم من وجه واخص من وجه من الآخر فاذا اخذت ماهية
مقدم من كل منهما بجهة غير جهة تقوم ماهية اخرى بهما فهل كانا متحدين ذاتا فكل من الجهتين تفيد تقومهما والا تحصل ماهيتان
متباينتان مع اتحاد ذاتيهما الماخوذة لا بشرط شيء وايضا اذا كانت لتقويم الماهية احدى الجهتين بخصوصها من كل
منهما يلزم الترجيح بلا مرجح او تقومهما باحدى الجهتين بخصوصها ليس اولى من تقومهما بالجهة الاخرى من كل منهما فتفكر فيه فانه لطيف
قوله على كل ما اي من وجه **قوله** الاحتمال المذكور وهو تركبها حقيقية من امرين بينهما عموم وخصوص من وجه **قوله**
فيها انت خبير بان فيه مساغا للمنع اما قرع سمعك ان العرض افتقارا في تحصله الى موضوعه فالا يحصل له نفسه بنفسه
اما طبيعة النوعية كونه محصلا للنوع هذا فادرك **قوله** كما نبهنا عليه انفا من ان الضابطة المذكورة لم تتم في الاجسام
الطبيعية المركبة كالانسان والفرس والذهب والفضة والاشجار والنباتات فان صورها التي هي في بعض المراتب فصول
...دات محالها الخ **قوله** اه خبر لقوله فان **قوله** لا يتاتى فيها اي في المركبات الحقيقية **قوله** هذه الوحدة اي وحدة
الحلول **قوله** من وحدة اه بيان لقوله غير هذه الوحدة **قوله** اما الثانية اي وحدة الذات **قوله** اتحادها كالهيولى
بالذات **قوله** بوجودها اي وجود الاجزاء الحقيقية **قوله** بيان الاولى اي وحدة الوجود **قوله** المحلين كذلك اي محلين متخصصين **قوله**
لهذا الاخير اي لبطلان وحدة الوجود في المركبات الحقيقية **قوله** فيكون العرض اه هذا ما اثره الرواقيون ... خلافا
للاشراقية **قال** وفيه شك اي في مقام الفصل **قال** الاول ما اورده ... تقرير الشك ان الفصل معنى من المعاني وكل معنى
اذا لم يكن اعم من جميع ما يحمل على الشيء يكون اخص واقعا تحت الاعم فينتج من الشكل الاول ان الفصل اما اعمها او اخص واقعا تحته
وكل من هذين الاحتمالين باطل اما الاول منهما فلان اعم المحمولات هو المقولات فيلزم ان يكون الفصل مقولة من المقولات وهو كما ترى واما
الثاني منهما فلان الفصل حينئذ يكون فردا من الاعم وهو يكون ذاتيا للفصل لما تقرر ان كل مقولة ذاتية لما تحتها فلا بد من ان يفصل ...

عما تشارکه تلک المقولة وتختص لک الامرية لا مرية فی انه لا یکون الا الفصل فیلزم ان یکون للفصل فصل وهکذا فیلزم التسلسل وتبین بطلانه
فی مقامه هذا **قوله** ای الاجناس العالی آه یعنی المقولات العشرة من الجوهر والکم والکیف والاین والوضع والمتی وان یفعل وان ینفعل والجدة والاضافة
قوله کما تقتضیه تعریفه وهو المقول فی جواب ای شیء هو فی جوهره فالمقصود من هذا السؤال هو طلب الممیز الذاتی کما لا یخفی **قال**
وحلا لا نسلم آه تقریر الحل علی ما افاده رئیس الجماعة فی الهیات الشفاء ان المقدمة القائلة من ان الفصل معنی من المعانی فاما ان
یکون اعم المحمولات واما ان یکون معنی واقعا تحت اعم المحمولات مسلمة واما المقدمة الاخری وهی ان کل ما هو اعم المحمولات فهی کالذاتیة لما
المقولة اعم المحمولات الجنسية المقومة للماهیة لا التی هی اعم المحمولات واما ما یکون اعم المحمولات ولا یکون مقوما للماهیة فکلا وحاشا
والمقدمة القائلة الاخری ان کل ما هو واقع تحت معنی اعم منه فهو منفصل عما یشارکه فیه بفصل یخصه کاذبة لان المشارکات اذا کانت
مشارکتها فی اللازم دون المعنی الداخل فی الماهیة لم یکن الانفصال عنها بفصل بل بنحو الماهیة انتهی **قوله** والفصول البسیطة آه
فلا یتوهم ان المقولات منحصرة فی العشرة وکل ممکن مندرج تحت واحدة منها وهی ذاتیات لما تحتها فاذا اندرج فصل تحت واحد منها
لزم ان یکون ذاتیة له فیحتاج الی فصل آخر فالتسلسل لازم قطعا وذلک لانا لا نسلم ان المقولات ذاتیة لکل ما یندرج تحتها بل انما هی
ذاتیات للماهیات المتاصلة المرکبة منها واما الماهیات البسیطة فلیست المقولات ذاتیة لها وصدقها علیه انما هو بالعرض والاستبعاد
اساس البساطة وهو کما تری لا اظنک مرتابا فی ان الفصل من الماهیات البسیطة فعروض التسلسل منقطع قطعا فادرک **قوله** فلا یلزم بفصله
بفصل فلا یلزم التسلسل **قوله** وجه حسن آه زید تحقیقه لزوم التسلسل ومنع استحالته **قوله** لا یقال آه تزییف للوجه الحسن المذکور آنفا بان اللازم
انما هو التسلسل المستحیل فعاد الشک قهقری **قوله** تلک الاجزاء ای الاجزاء الذهنیة **قوله** اولا ای بلا واسطة الاجزاء الخارجیة **قوله**
او آخرا ای بواسطة الاجزاء الخارجیة **قوله** لم یصح ای حین استلزام الاجزاء الخارجیة للاجزاء الذهنیة **قوله** البسائط الخارجیة
آه انت تعلم ان بساطة العقول والنفوس بالنظر الی الاجزاء الخارجیة الممتاز کل منها عن الآخر مثلا فلیس الاستلزام بین الاجزاء
الخارجیة الکذائیة والذهنیة واما بساطتها بالنظر الی الاجزاء الخارجیة التی بینها وبین الاجزاء الذهنیة تلازم وهی اجزاء متحدة کل واحد
منها مع الآخر فی الوجود والتقرر فلم یقم علیها دلیل **قوله** الهیولی والصورة مختصتان بالجسم والتلازم بینهما وبین الجنس والفصل
ایضا مختص بها والتفصیل فی بعض الحواشی **قوله** ذلک الاستلزام ای استلزام الاجزاء الخارجیة للاجزاء الذهنیة **قال** لکن لا
کما یصدق آه نتلو علیک ابانة المقدمة ذکرها جلال المحققین فی الحاشیة القدیمة فی بحث العلة حیث قال ان کل مفهوم کما یصدق
علی واحد من افراده یصدق علی الکثیر منها الا انه یصدق علی الواحد بقید الوحدة وعلی الکثیر بقید الکثرة والمطلق

صادق عليهما على التسوية فيصدق على كل واحد من زيد وعمرو وغيره انه انسان وعلى جميعهم انه اناس كثيرة وقال في بحث الوحدة
الوحدة ليست عين الماهيات ولا جزؤها لان الكثير من حيث انه كثير انسان وليس من حيث انه كثير واحدا بمعنى ان حيثية
الكثرة منافية لحيثية الوحدة وليست منافية لحيثية الانسانية فلا يكون الوحدة عين الانسانية ولا جزؤها انتهى قوله
وليس مراد المص آه فلا يكون المعنى ان كل كلي كما يصدق على واحد من افراده يصدق على كثيرين من افراده ثم هذا انما يستقيم
في عبارة المص واما في عبارة جلال الملة والدين فكلا وحاشا لما عرفت آنفا انه نص بالكلية حيث قال كل مفهوم كما يصدق آه
قوله النقض بالوحدة الحقيقية اعلم ان الواحد الحقيقي عبارة عما لا تعدد فيه اصلا لا بحسب الاجزاء ولا بحسب الاوصاف والاعتبارات
ثم تقرير النقض انه يصدق على كل واحد من افراد الوحدة الحقيقية انه واحد حقيقي ولا يصدق هذا الواحد على المجموع المركب منها
بل انما يصدق عليه الواحد الغير الحقيقي فالقاعدة الكلية منتقضة وتقرير دفع النقض عن عبارة المص ظاهر فانه ما ادعى الكلية
حتى يرد النقض بل اراد المهملة المتلازمة للجزئية فلا نقض اصلا واما دفعه عن كلام المحقق الدواني فايضا ظاهر فان الناقض غافل
عن قوله على الكثير بقيد الكثرة واذن لا استحالة في ان يقال لجميع افراد الواحد الحقيقي لوحظت [illegible] انها واحدة حقيقية كثيرة
ساقطا عن اصله هذا التفصيل في حاشيتنا المسماة بالتعليق المرضي على شرح القاضي قال فله فصلان في بيان قد ثبت فيما
سلف امتناع ان يكون لماهية واحدة فصلان قريبان قوله حينئذ اي حين صدق الكلي على واحد من افراده وعلى المجموع المركب منهما في
بعض الصور قوله مطلوب المص من ليس ونعم الفصلين القريبين لماهية واحدة قوله ذلك لان آه دليل لقوله فبطل الجواب قوله القضية المهملة
آه فعدم صدقهما في الواحد الحقيقي لا يقدح مطلوب المص كما لا يخفى قوله كما زعمه المحقق مرتبطا بالمنفي لا بالنفي قوله فيصدق على ذلك
المجموع آه انت تعلم ان صدق الكلي بالذات على المجموع المركب من الكم المتصل والمنفصل بمعنى الاجزاء المعتبرة فيهما الهيأة الوحدانية عرضا
كان او وجودا لمجموع الاترى انهما نوعان متباينان فلمعت بعد حصولها الهيأة الوحدانية حتى تحقق المجموع بالمعنى المذكور فيصدق عليه الكم
بالذات يلزم الاستحالة المذكورة من تعدد الفصول لماهية واحدة نعم يصدق الكم بالذات على المجموع بمعنى الكثرة المجتمعة من الاجزاء
بدون اعتبار الهيأة الوحدانية فلزوم الاستحالة ممنوع كما لا يخفى وفيه فيه فتامل قوله كما سبق اي من قول المص لا يكون للشيء الواحد
فصلان في بيان قوله المثال الواضح ما ذكرناه اي مجموع الكمية المتصلة والمنفصلة قوله هذا الذي ذكرنا اي من ان مراد المص
القضية المهملة لا الكلية قوله بعض عباراته اي الجوابان اللذان ذكرهما المص بقوله لان الاستحالة ممنوعة وبقوله لان امكان كل مركب
ممنوع قوله ابى عنه فانه لو كان مراد المص المهملة لم يحتج الى ذكر هذين الجوابين كما لا يخفى قوله هو اي المقدمة المذكورة فلا

في الاشكال وتذكير الضمير لرعاية الخبر قوله بان آه متعلق بالابطال وتقريره انه لو ثبت المقدمة الممهدة لزم صدق العلة على
المعلول لان العلة كلي يصدق على كل واحد من العلة المادية والصورية فيصدق على المجموع المركب منهما بناء على المقدمة الممهدة
وظاهر ان ذلك المجموع معلول فلزم صدق العلة على المعلول فيلزم كون المعلول علة وهو باطل اما اولا فلان المعلول محتاج الى العلة
محتاج اليها فاذا كان احدهما عين الآخر لزم احتياج الشيء الى نفسه قوله الكلي اي العلة قوله بعد تسليم آه فجواب المص على سبيل التنزل
قال لان الاستحالة اي استحالة صدق العلة على المعلول قوله من جهة التفصيل آه يعني ان مرتبة العلة مرتبة التفصيل ومرتبة
المعلول مرتبة الاجمال ولا شبهة انهما من المتباينين فان هذا القدر من التفرقة كاف لدفع الاستحالة وجملة الامر ان المعلولية
والعلية ليستا من جهة واحدة ليلزم المحذور وههنا شيء يلقى عليك انه ازاحه بعض المتأخرين بقوله لا يخفى عليك ان المجموع المعتبر فيه
جهة الاجمال يصدق عليه انه مجموع العلة المادية والصورية فهو مجموع افراد العلة فيلزم صدق العلة عليه بلا شبهة كما يصدق
المعلول عليه وبالجملة ان هذا المجموع من حيث هو معلول يلزم صدق العلة عليه لانه مجموع افراد العلة فاستقر الاشكال في مقره ثم
اجاب عنه بقوله اللهم الا ان يقال ان المراد بالقاعدة المذكورة ان كل كلي كما يصدق على كل واحد من افراده كذلك يصدق على مجموع
افراده ولو في بعض الاعتبارات فلا يلزم صدق العلة على المجموع في اعتبار الاجمال ويكفي لصدق هذه القاعدة صدق العلة على المجموع
في اعتبار التفصيل وعرضت هذه الشبهة مع الجواب على الشارح مد ظله العالي فحسنهما فافهم انتهى قوله لدفع دخل مقدر آه قال
في الحاشية المتعلقة على قوله وكثرة جهات المعلولية آه من ان هذا دفع توهم عسى ان يتوهم ان كثرة العلة لا يلزم منها كثرة المعلول
والا يلزم توارد العلل فاجاب بان غاية ما لزم كثرة جهات المعلولية الى آخره فافهم انتهى قوله فيلزم ان يكون معلولا لها آه لان
المعلول له نسبة الى كل علة فيتوقف على كل منها قوله خلاف ذلك هو ان المعلول واحد قوله بانا لا نسلم آه تقريره على ما في
بعض الشروح ان الكثرة الحادثة في المعلول من جهة العلة انما هي الجهات وكثرتها غير مستلزمة لكثرة ما فيه حقيقة فكثرة جهات
العلل انما تستلزم كثرة المعلول حقيقة هذا قوله المقدمة المذكورة وهي ان الكلي كما يصدق على واحد من افراده يصدق على كثير من
افراده اي مجموعها قوله صغرى القياس وهي ما ذكره المص بقوله بعض شريك الباري مركب قوله الفرض المذكور وهو صدق
الكلي على المجموع قوله الكبرى هي التي ذكرها المص بقوله كل مركب ممكن فالنتيجة قولنا بعض شريك الباري ممكن قوله لاشتباه الاوسط
فان المركب المذكور في الصغرى هو المركب الفرضي والمذكور في الكبرى هو المركب الواقعي النفس الامري ثم تفصيل المرام ان المركب على قسمين
مركب حقيقي واقعي ومركب فرضي اختراعي اعتبره العقل تركيبه بمحض الاختراع وليس له حقيقة اصلا فالاول محتاج في وجوده الواقعي الى

اجزائه فيكون ممكنا بخلاف الثاني فان افتقاره الى اجزائه انما هو باعتبار تخيل العقل وفرضه وافتقار الاجتماع الى الاجزاء على تقدير الوجود الفرضي وهذا ايضا لا يضر الامتناع في نفس الامر فيكون محتاجا بحسب الفرض فلا يلزم كون الشيء ممكنا وممتنعا في نفس الامر هذا قوله وثانيا الخ يعني ان عدم العقل الاول ممكن بالنظر الى ذاته وممتنع بالنظر الى الواجب تعالى فان وجوده ضروري بالنظر الى وجوده تعالى فلا منافاة بين امكانه ووجوبه **قال** وحله الخ قال في الحاشية قد اختاره العلامة الدواني واتباعه كالفاضل الكاشي والباغنوي والقزويني على نحو النسارى خلافا للصدر الشيرازي ومن تابعه والحق مع الطائفة الاولى فان للكل افتقارا دون افتقار الاجزاء واذا كان للاجزاء افتقار فهناك امكان دون امكان الاجزاء فثمة وجود دون وجود الاجزاء فتدبر انتهى ثم توضيحه على ما في بعض الشروح ان افتقار الكل دون افتقار الاجزاء فالكل مفتقر الى الكل والاجزاء الى الاجزاء وليس وجود الكل بعينه وجود الاجزاء وما كان كذلك فقدانه افتقاره فلا يلزم من افتقار الاجزاء الى الفصلين الاثنين افتقار الكل اليهما ايضا بل الكل مفتقر الى المجموع الحاصل من الفصلين الاثنين وهو واحد وحاصله الامران مجموع الفصلين الاثنين من الناطق والصاهل من حيث الوحدة فصل لمجموع الانسان والفرس من حيث الوحدة ففصله المقترن واحد فالاستحالة يعني تعدد الفصول لشيء واحد غير لازمة هذا **قوله** تعدد الفصل القريب اي للمجموع المركب الاعتباري **قوله** الاستحالة وهي تعدد الفصول لماهية واحدة **قوله** بين الصورتين اي المركب الاعتباري كما في الفرضي والمركب الواقعي في نفس الامر **قوله** المجموع معمول لقوله فيستلزم **قوله** حينئذ ليسقط اي حين ثبت صحة وجود المجموعات الغير المتناهية **قوله** الامور الاعتبارية كذلك اي الغير المتناهية الانقضية **قوله** سواء كانت اي الخاصة الغير الشاملة **قوله** بل تحتاج وجودها الى وجوده اي وجود الخاصة الى وجود المعروض **قوله** كالكتابة بالفعل فانها محتاجة في وجودها الى وجود الانسان **قوله** ولا لهذا ولا لذاك اي لا يتحقق الشق الاول ولا الشق الثاني يعني لا تكون الخاصة الغير الشاملة محتاجة في وجودها الى وجود المعروض ولا تكون مقومة لتحصيل معروضها **قوله** ولا يكون هذا التشخص الخاص الخ المقصود منه بيان عدم تحقق الشق الثاني واما بيان عدم الشق الاول ففي غنى عن البيان فان التشخص الخاص لو كان مقوما لتحصيل معروضه اعني طبيعة الانسان لزم كونه فصلا لها وهو كما ترى **قوله** فيه ما فيه لعله اشارة الى انا لا نسلم ان الافادة فرع الوجود حتى يلزم المحذور بل هي فرع ذات المفيد والى ان الوجود من الامور الانتزاعية فالتسلسل في الوجودات مستحيل هذا فتامل تاملا فائقا **قوله** كالماشي بالنسبة الى الحيوان الظاهر انه سهو من الناسخين والصواب كالانسان بدل الحيوان فان كون الماشي عرضا عاما انما هو بالنسبة الى الانسان لا بالنسبة الى الحيوان فانه خاصة له نظرا اليه فكيف يصح التمثيل للعرض العام اللهم الا ان يحمل التعريف في قوله الحيوان على العهد ويراد به الحيوان الناطق فادرك **قوله** مفهوم اعتباري حتى يستدل عليه بان الامكان لو كان موجودا في الاعيان يلزم التسلسل ان تكون اتصاف الماهية

الماهية بوجودها ايضاً ممكناً ولهم جرا وبان الامكان متكرر بالنوع فيكون اعتبارياً فلا يكون علة للوجود ثم نلقى عليك انه اذا حرر
الاحقين في الافق المبين ان الامكان والوجوب والامتناع ليست من الامور العينية ولا من العدميات بمعنى عدمات الاشياء
وسلوبها التي يوجد فيها رفعها بل هي اعتبارات ذهنية انتزاعية فالامكان وان كان سلب الضرورة سلباً بسيطاً لكنه ليس
عدم الماهية في نفسها او عدم الوجود بل مع عدم ضرورة تجوهر الماهية المتجوهرة وعدم ضرورة لا تجوهرها وعدم ضرورة
وجودها وعدمها فهو اعتبار عقلي في الماهية المتقررة ويعتبر في مفهومه ما يوجب ان يلاحظ في الماهية بما هي متقررة لا
بما هي متعينة في نفسها ولذلك لا يصدق عليها بما هي ليست في نفسها وبما هي ليست في الوجود اي من حيث ليسيتها ومن حيث
انتفائها بل انما يصدق من حيث ان هذه الذات المتقررة ليست في نفسها ضرورية التقرر ولا ضرورية اللاتقرر وليست ضرورية الوجود
ولا ضرورية العدم فصدق الامكان على الممكن المعدوم ليس من حيث انتفاء ذاته بل حين ما يتقرر في العقل ويلحظ من
حيث حال ذاته المتقررة في نفسها اما في الاعيان او في ذهن ما فهو سلب في تقرر لا سلب في انتفاء وبالجملة يجتمع
مع الماهية والوجود ويصدق على الماهية الموجودة في حال وجودها انها ليست ضرورية الوجود الذي تحققه ولا ضرورية
العدم فكيف يكون عدمياً وامر العدم بخلاف ذلك فانه ليسية الذات وانتفاؤها وانما يصدق على الذات بما
ليست لا بما يكون ليسية ما حال نفسها المتقررة فاذن الامكان بالقوة اشبه بالعدم فانه قوة في الذات المتقررة
بالنظر الى نفس تلك الذات لا بالقياس الى ما وراءها فقط فاذن هذه الامور اعتبارات عقلية في الذات
المتقررة على التحقيق او على التقدير بخلاف الاعدام اذ هي انتفاء الذوات والمفهومات من حيث هي ليست والامكان
الذاتي الذي هو يعم قاطبة الحوادث الذاتية غير الامكان المختص بالحوادث الزمانية انتهى قوله فانه يستلزم الدور
آه اما عينية بحسب [illegible] ان العلية فرع الوجود فعلى تقدير العينية بين وجود العلة والمعلول يلزم المحذور الاول
وعلى تقدير الغيرية يلزم المحذور الثاني قال العلية اه ضرورية لا يقال ان الشيئين ما لم يكن بينهما علاقة لا يمتنع
انفكاك احدهما عن الآخر ومن المعلوم ان العلاقة منحصرة في العلية فذلك الترديد في غير موقعه لانا نجيب ان المراد
نظراً الى ان قدم الواجب تعالى لازم لوجوده مع انه ليس بينهما علاقة العلية فنقسم اللازم الى قسمين فقال العلية او ضرورية
بان يكون بينهما [illegible] الى علاقة العلية قال معقولاً ثانياً انما سمي به لانه يحصل في العقل في المرتبة الثانية
ويعرض لما يحصل في العقل اولاً وهو المعقول الاول قوله ودخوله في اللازم مع انه قسيم له المفارق

قوله وتشار اليه اي الى الجواب قوله في مبحث التصديقات حيث قال ثم المنظور في المنطق في النسبة ما حكم به مفهومات القضايا في
بادي الرأي اما بناء الكلام على الاصول الدقيقة التي برهنت عليها في الفلسفة فذلك مرتبة تحصيل هذا الفن انتهى
قوله فلا صحة اي خلاصة الجواب قوله هذا التقسيم اي تقسيم المفارق الى الزائل بسرعة او بطوء والى الدائم قوله ويقال
آه جواب آخر عن الاشكال المذكور وتقريره غني عن البيان قوله فليس اي في القسم الاول قوله والا يلزم الدور فان ثبوت
الامكان مثلا متقدم على الوجود فلو كان الوجود لازما لعني الماهية يدخل في ثبوته لها لكان الوجود متقدما عليه لان الامكان كان
مقدما على وجوده فيلزم تقدم الشيء على نفسه قوله سوى الوجود انما استثناه لان الكلام في اللازم الذي هو مساو للوجود
المطلق فلو كان ساوق التشخص اعني الوجود مستثنى ايضا يلزم كون الشيء مساويا لنفسه كما ترى قال فان الضرورة لا تعلل
في الحاشية اعلم ان الحكماء استدلوا على عينية وجوده تعالى بانه لو كان خارجا لامتناع التركيب لكان ثبوته له تعالى معللا فان كل
مفهوم ثابت لمفهوم خارج عن حقيقته يجب ان يكون معللا او هو الضرورة وفيه بحث لان بعضهم جوزوا العرضي بالعلل والذاتي بالا العلل
فعلته ان كانت الذات يلزم تقدم الذات عليه بالوجود اذ لا معنى للعلية الا التقدم في الوجود فيلزم اما تقدم الشيء على نفسه او موجوديته
بوجودين وان كانت العلة غير الذات يلزم معلوليته المستلزمة لامكانه تعالى عن ذلك فيما ذكرنا اشارة الى جواب هذا الاستدلال فان العرض
اللازم يجوز ان يكون ثبوته ضروريا لا يحتاج الى علة كالامكان انتهت قوله فيها لامتناع التركيب يعني ان كون وجوده تعالى جزء له
مستحيل ساقط من البين فانه يفضي الى التركيب وهو ممتنع قطعا قوله فيها معللا اما دريت ان ثبوت الخارج عن الشيء يكون معللا بعلة
فلو كان وجوده تعالى خارجا عنه تعالى لكان ثبوته له بالعلة قوله فيها بعضهم اي بعض الحكماء قوله فيها هو العرضي وليس الفرق
بين الذاتي والعرضي الا بان ثبوت الذاتي للذات لا يكون بالعلة بخلاف العرضي فان ثبوته للذات يكون من تلقاء العلة قوله فيها فعلته
ان كانت آه يعني اذا كان وجوده تعالى عرضيا خارجا وكان ثبوته له تعالى بالعلة فعلته آه قوله فيها اما تقدم الشيء على نفسه هذا
على تقدير كون وجود العلة عين وجود المعلول قوله فيها او موجوديته بوجودين هذا على تقدير التغاير قوله فيها معلوليته اي معلولية الواجب
تعالى قوله فيها وفيما ذكرنا اي في قول المصنف فان الضرورة لا تعلل قوله فيها جواب هذا الاستدلال آه وتقريره انه لم لا يجوز ان يكون
الوجود خارجا وعرضا لازما لذاته تعالى والعرض اللازم يجوز ان يكون ثبوته ضروريا غير محتاج الى العلة كالامكان فان ثبوته للماهية
ضروري لا يحتاج الى العلة فاستدلال الحكماء غير متين هذا قوله القسم الاول اعلم انه لما كان القسم الاول والثاني مشتركين في عدم تخلف الوجود المطلق
فعبر عنهما الشارح بالقسم الاول فتفطن قوله المقسم لثاني الذي هو القسم الثالث باعتبار التقرير الذي ذكره الشارح لكن

لكن لما لم يكن بد من اعتبار مدخلية الوجود فيه بخلاف التفصيل الاول فيعبر عنه بالثاني هذا قوله ما اراه المص من اثبات هذه المسئلة قوله
من ابطال آه بيان للخلاف لا لقوله ما رامه بل هو ما طرحه الشارح ببيانه لوضوحه قد بيناه آنفا وخلاصة الكلام انه على الشق الاول
اعني كون وجود الواجب تعالى عينه كما هو مذهب الحكماء يلزم بطلان مذهب المتكلمين القائلين بزيادته عليه تعالى وظاهر ان هذا البطلان
خلاف مقصود المص كما عرفت قوله الفريقين اي الحكماء والمتكلمين قوله في شرح الخطبة اشتمه قول المص لا يحد قوله الموجود لكان
واجبا كان او ممكنا قوله لك اي بالذات قوله يرجع الى الشقوق بان يقال ان منشأ الانتزاع اما ان يكون عينه تعالى او جزءه او منضما
اليه او منتزعا عنه وهذه الشقوق كلها باطلة كما ذكره الشارح بما لا مزيد عليه قوله خلاف ما ذكره المص من ان وجوده تعالى
خارج عنه لانه لم لا مدخل فيه للوجود اصلا قوله من ادعاء البداهة وهو الذي ذكره الشارح آنفا بقوله ولا شك انه فرع وجود المنضم اليه و التشخيص
قوله قلت آه جواب لقوله فان قيل يجوز ان يكون آه قوله الاحتمالين اي كون الفرعية بحسب الذات وكون الوجود منفصلا عن ذاته تعالى قوله
فان ذات الواجب تعالى اي حين كون الوجود منضما الى ذاته تعالى وكونه منفصلا عنها قوله بالنظر الى حيثية آه لا بالنظر الى ذات الكلي
قوله كما قيل في العقل والفلك توضيح المقام انه قالت الحكماء الماهية الممكنة اما مجردة غير متعلقة بالمادة اصلا الا في الوجود ولا
الاستكمال فلها بحسب وحدتها النوعية تعلق خاص واحد بجاعلها يترتب عليه وحدة الوجود والتشخص فتنحصر في فرد واحد فانها اذا لم تتعلق بشيء
غير ذاتها مصحح للوجودية والتشخص انما هي نفسها الممكنة فقط ولا شك انها واحدة فثبت الانحصار في فرد واحد واما متعلقة بالمادة
فان كانت واحدة لا تعدد فيها اصلا كمادة كل فلك بالقياس الى نوعها فهي ايضا منحصر في فرد لما وحدتها بحسب تشخصها واستعدادها
الواحد لا يوجب تكثرا لنوع الحالة فيها او متعددة بالذات كهيولى الافلاك بالقياس الى صورها الجسمية فتتعدد افراد ما يحل فيها لان
علة تعينها وتشخصها محالها فتتعدد الافراد بحسب تعدد المحال او متعددة بالعرض باعراض تلحقها من استعدادات متعاقبة مختلفة بالقرب
والبعد كهيولى العناصر فان لها وحدة شخصية مبهمة بالذات مستندة الى ماهيتها وتعددا وتشخصا بالعرض مستندا الى العوارض اللاحقة بها من استعدادات
متعاقبة فلها تعين بالذات وتعينات بالعرض وهذه التعينات مناط تعينات الاشخاص كما ان التعين بالذات مناط تعين العوارض الذاتية حقيقة
لها وبالجملة ان الوجود مناط التشخص فالممكن المجرد الذي وجوده في نفسه غير متعلق بشيء متعين بذاته مصحح للتشخص بنفسه من تلقاء افاضة الجاعل
فينحصر في فرد والممكن الذي وجوده في نفسه هو وجوده لمحله فمحله من حيث ان يكون ذلك الشيء موجودا فيه سبب مصحح لتعينه فيكون متعددا
بتعدده او تعدد محله بالذات او بالعرض يستدعي تعدد واتحاد الارتباط بجاعله فالات المحل من الحقايق تتكثر بالتكثر الحقيقي او
وقد يتكثر بالزمان حين اتحاد المحل ايضا كعرضين متماثلين اذا حصل احدهما في موضوع واحد بعد بطلان الآخر كذا في شرح المقا

وان شئت تحقيق المقام وتوضيحه فارجع الى التعليق المرضي وشرح المواقف قوله والثاني ايضا باطل فان نسبته اه زيفه بعض المتأخرين
من وجهين احدهما ان هذا البيان يجري في ساير الماهيات الكلية الموجودة في الخارج بالنظر الى اشخاصها كما لا يخفى على الماهر الثاني ان مرتبة
الفرد بعد اقتران التشخص الى الوجود المساوق له بالماهية الكلية فان الفرد يحصل من اقتران كل واحد منهما بها فنسبة كل واحد منهما بهذا الاقتران
الى فرد ذلك الفرد دون الآخر فيصح نسبة الاختصاص بعين اعتبار ان اقتران التشخص مقدم على اقتران الوجود الا ان يقال انه لم يعتبر
تقدم اقتران التشخص على الوجود ولكان الماهية الكلية من حيث هي محلا للوجود الخاص وموجودة في جميع الافراد فلزم ان يكون
ذلك الوجود ايضا متحققا في جميعها لان تحقق المحل من حيث هو محل في شيء يستلزم تحقق الحال فيه ضرورة واذن بطل نسبة
الاختصاص الى فرد دون فرد هذا فافهم قوله الثاني كما قاله المحشي اي الوجه الثاني وهذا معطوف على قوله الاول على ما اقول قوله
بحسبه اي ينقطع قوله حاصله اي حاصل ما ذكره المص قوله لما ذكرنا اولا وهو قوله الثاني المعنى الحقيقي هو ما ان يكون عين حقيقة
الواجب تعالى اه قوله عالم التوجيه بما يجوزه اي يجوزه بتعميم بعض المقدمات الى بعض قوله قد ناقش اه قد يجاب بان المراد هو تعميم
الصدق في الواقع لا بحسب المفهوم فان المقصود تمايز الاقسام الواقعية للازم فيعتبر النسبة بينها لا بيان مفهوم اللازم البين بالمعنى
الاخص والاعم ولا شك ان المعنى الثاني اعم من المعنى الاول باعتبار الصدق في الواقع لانه متى يكفي تصور الملزوم في اللزوم
تصور اللازم مع تصور الملزوم وليس كلما يكفي التصوران يكفي تصور واحد لاحتمال كون تصور الملزوم كافيا في تصور اللازم وعدم
كفاية التصورين في الجزم باللزوم احتمال محض ليس له مورد التحقق اصلا فالمناقشة في غير محلها قوله بخلاف البين بالمعنيين فانه اي
فالمنافي للبين بالمعنى الاول هو الذي لا يلزم تصوره من تصور الملزوم او كان يلزم من تصورهما الجزم باللزوم ولا للبين بالمعنى
الثاني هو الذي لا يلزم من تصورهما الجزم باللزوم بل يكون مفتقرا الى وسط او حدس او تجربة قوله فلا يتوجه الاشكال فيه اه
اي في المنشأ وكما لا يتوجه في الامور الانتزاعية قوله ثم انتشاء ما تحقق اي في الخارج او معناه مع قطع النظر عن اعتبار المعتبر
سواء كان في الذهن او في الخارج كذا في الحاشية ثم المقصود منه ازاحة ما يتوهم انه اذا لم يكن الاعتباريات موجودة في الخارج
فلا يصح اجراء الاحكام النفس الامرية عليها اما دريت ان ... المعقولات ... ثم انهم ...
... او ان الملزوم لازم ... بالذات ينافي الوجوب بالغير والامكان يحتاج الى العلة الى غير ذلك فان ...
... في نفس الامر فيلزم فيها وجود الاضافات الغير المتناهية ... كما ترى ... لا ان انتشاء الاعتباريات ...
... الموجودات يجري عليها الاحكام المذكورة وفي الموجبة لابد من وجود الموضوع سواء كان ...

الاستقلال او بمنشاء انتزاعه وظاهر ان الاخير موجود فيما نحن فيه فالمحذور غير لازم هذا قال فقولهم التسلسل آه
مقدوح بان القول بعدم التسلسل بانقطاع الاعتبار مخالف لما قالوا ان التسلسل بين الاعتباريات ليس بمحال فان
نقضا بوجود التسلسل فيها لكنه غير محال لا تقريره ان القضية السالبة كما تصدق بوجود الموضوع كذلك تصدق
المذكور عقد سلبي صادق بانتفاء الموضوع فعرق المخالفة منقطع قطعا قوله كما سابقا آه من ان الاعتباريات
بانقطاع الاعتبار فلا يلزم وجود امور غير متناهية بالفعل نعم يلزم صحة وجودها بناء على استلزام معية الامكان لامكان
المعية وجوابه ما افاده شارح المحقق هناك من انا لا نسلم الاستلزام المذكور الا ترى ان بطلان امكان النقيضين معا ثابت وامكان
هذا هو ما لخصه المدقق في السيد الزاهد قوله فيه نظر دقيق آه تقريره انه اذا كان مرجع سلب النقيضين عن المرتبة
النقيض الثبوت سلب الذاتية والعينية المرتبة عنه كان ثبوتية في المرتبة بمعنى ثبوت الذاتية والعينية لها اذا كان مرجع
النقيضين ثبوت العينية والذاتية كان معنى النقيضين سلب الثبوت لانه اذا كان نقيضه معنى قضية كان سلبها نقيضها ضرورة
جاز سلب النقيضين عن المرتبة كان المرتبة متصفة بهما والمرتفعة عنه فيكون مرجع ارتفاع النقيضين في المرتبة
احد النقيضين سلب هذا السلب ولا شك في استحالته قوله ثم اورد عليه بان آخره تقريره ان استحالة ارتفاع
ليست بحسب ظرف دون ظرف كما تشهد به الفطرة السليمة كيف وارتفاعهما في ظرف يستلزم اجتماعهما في ذلك الظرف
ارتفاع كل مستلزم لذاته تحقق الآخر فاذا تحقق ارتفاعهما تحقق لازماهما وهما النقيضان فلو صح ارتفاع النقيضين في المرتبة
لزم اجتماعهما فيها وما يقال ان ارتفاع كل بدلا وان استلزم ثبوت كل بدلا لكنه يجوز ان لا يستلزم حين اجتماع هذا الارتفاع
ارتفاع الآخر فيكاد يكون مكابرة لان العقل يحكم حكما ضروريا مطلقا من دون ملاحظة الاجتماع والانفراد بان ارتفاع
النقيضين يستلزم تحقق الآخر لذاته هذا ما افاده بحر العلوم في حواشيه على الحاشية الزاهدية على شرح المواقف قوله ثم اورد
عليه بانه اي في العقول ان سلب النقيضين عن المرتبة يرجع الى انهما ليسا عينين ولا ذاتيين لها قوله فلما بين آه
يعني شبهة على القائل مصداق القضية ومرجعها فان مصداق هذين الرفعين سلب العينية والجزئية لا مرجعهما
ما افاده بحر العلوم من ان ههنا مناقشة لفظية لا يغني من الحق شيئا لان اطلاق المرجع على المصداق غير
عزيز قوله اندفع النظران الاول بتقرير الاندفاع على ما في بعض التعاليق ان الماهية عند ومحتمل
معان ثلثة الاول ما ذكره السيد الزاهد من انها ليست موجودة في مرتبة الذات حيث قال لما

من حيث هي هي ليست بموجودة تفصيل لقولنا الماهية من حيث هي هي معدومة انتهى ولا شك في كون الماهية معدومة بهذا المعنى وليس مرادهم
من العدم المسلوب عن الماهية بهذا المعنى الثاني نفي الوجود عن الماهية في مرتبة العروض ولا ينكره القوم اذ لو كان الوجود ونقيضه مرفوعين
عنها في نفس الامر والثالث جزئية العدم او عينيته لها ومرادهم من العدم المسلوب عن الماهية بهذا المعنى الثالث فالوجود والعدم
كلاهما بل سائر العوارض مسلوبة عنها بمعنى انها ليست ذاتيات لها وهو مقصودهم من جواز ارتفاع النقيضين في المرتبة ولا يقولون بارتفاع
النقيضين المتحققين بينها حتى يرد ان نقيض سلب الوجود عنها سلب سلبه عنها فيلزم الخلو عن الذاتية وعدم الذاتية او يرد ان المحال بالذات
محال في جميع مراتب نفس الامر فكيف يجوز ارتفاع النقيضين في مرتبة الماهية التي هي من المراتب النفس الامرية ايضا انتهى قوله
والا يلزم الدور فان المصداق لكونه عبارة عن كون الموضوع بحيث يثبت له المحمول او يسلب عنه مقدم على القضية واما
المرجع فيكون لا محالة متأخرا عنها لانه عبارة عن اخذ مبدأ المحمول والنسبة الى الموضوع فلو كان مرجع القضية مصداقا لها يلزم
كون المتأخر متقدما وبالعكس وهذا هو الدور قوله اراد بمرجع القضية مآلها آه قال في الحاشية ولا شك ان مآل سلب النقيضين
عن المرتبة سلب الماهية عنهما فان قولنا الماهية من حيث هي هي ليست بموجودة ولا معدومة مآله سلب العينية والجزئية عنهما والا
فالماهية في نفس الامر لا تخلو عنهما والمحشي المدقق زعم ان ارتفاع الماهية عنهما مصداق القضية فلا يكون مرجعها فان مرجع
القضية عبارة عن مضمونها ولا شك ان المضمون غير المصداق فان المصداق مقدم على القضية وعبارة عن كون الموضوع بحيث
يثبت له المحمول او يسلب عنه والمضمون عبارة عن اخذ مبدأ المحمول ونسبته الى الموضوع فمثلا قيام زيد مصداقه كون زيد بحيث يقوم
انما هو المضمون عبارة عن مفهوم قيام زيد وهما متغايران والقائل انما اراد بالمرجع المآل وهو اطلاق شائع عندهم دون
المضمون فلا اشتباه عليه اصلا انتهى قوله الاقسام الثلاثة من المجردة والمخلوطة والمطلقة قوله وجوابه على ما ادى آه وعلى ما افاده
كمال الملة والدين قدس سره انهم ما ارادوا التقسيم بل مقصودهم بيان ان في الطبيعي ثلث اعتبارات الاول نفسه مع قيد عدمي
والثاني مع قيد وجودي والثالث نفسه بلا قيد فالا بشرطية كاشفة عن نفس الطبيعة المعراة عن التقييدات الجزئية
في الملاحظة واللحاظ كما يقال ان في الجنس ثلث اعتبارات بشرط لا شيء يسمى مادة وبشرط شيء يسمى نوعا ولا بشرط شيء يسمى جنسا
قوله في اللحاظ فقط اي لا في الملحوظ لتصير مخلوطة قوله لان معناه آه فان المعقول الثاني ما يحاذي ... وضعه الذهن ان الخارج قوله
... لان الوجود الواحد لا يعرض الوجود بين الامرين حيث الوحدة ... واحد مع يكون الوجود واحدا بالذات والوجود ... لكن
... فالوجود اثنان والوجود ايضا مختلف بينهما الا باعتبار فالاتحاد العارض مع تعدد المعروض غير لازم هذا قوله الا ...

اما الاول آه ذكره الشيخ في الشفاء قوله واما النظر الدقيق آه حاصله منع جزئية الماهية الكلية للموجودات الخارجية مستندا بانه
لم لا يجوز ان يكون الكليات منتزعات عن الجزئيات الموجودة في الخارج واعراضا عامة لها واما الجواب التنزلي فتقريره انا سلمنا
الجزئية فنقول ان اريد ان الماهية الكلية جزء للاشخاص في الخارج فممنوع وان اريد انها جزء لها في الذهن فمسلم لكن لا يلزم منه ان العقلية الموجودة
الخارجية لا يجب ان تكون موجودة في الخارج هذا قوله بل لا يحتاج اي بعد الانفصال قوله هذا اي الدليل الثاني لاثبات الكلي الطبيعي في الخارج
قوله ايضا يخدش آه اي كما كان الدليل الاول يخدش بالنظر الدقيق قوله الاول اي الاجزاء المتصلة قوله والثانية اي الاجزاء الحادثة بعد
الانفصال قوله فلا تكون تشخصات مختلفة لاستدعائها التمايز والاختلاف في الوجودات فهو مناف للاتحاد في الوجود قوله وجود
الكلي الطبيعي فيهما اي في الاجزاء المتصلة وقد وقع في بعض النسخ بتذكير الضمير فمرجعه الخارج فان الكلام في وجود الكلي الطبيعي في الخارج
قوله كما يتم اي حد الوجود قوله بالذات او بالعرض آه حاصله ان المراد بالمحسوس بالذات ما لا يكون بواسطة الغير اصلا سواء كانت
واسطة في الثبوت او في العروض كالضوء او يكون الواسطة غير الواسطة في العروض كالالوان وبالمحسوس بالعرض ما يكون بواسطة الغير
في العروض كالجسم فان الجسم محسوس حقيقة لكنه بواسطة اللون ومحسوس بالعرض قوله على تقدير عدمية التعين آه اعلم ان المتكلمين ذهبوا الى ان التعين عدمي
واستدلوا عليه بانه لو كان وجوديا لكان انضمامه الى الماهيات متوقفا على تميزها والا ليس في التميز موقوفا على انضمامه
اليها فيدور وقد يجاب بان الماهية ممتازة عن غيرها بذاتها لا بانضمام التعين اليها حتى يلزم الدور نعم يلزم فيه ان فافهم وسيتم
حصة من الماهية عن حصة اخرى منها اولا لا باعتبار احدهما عن الاخر ولم يكن تخصصا من التعين بانضمام اليها والا فلا ان يمتاز
انما يكون بالتعين للذات الماهية فالمحذور باق عاله هذا فيقع الكلام في التعليق الاخص فيتخصص ثم ينتقل عليه انه وقد يقال ان النزاع
هذا الحكماء في ان التعين وجودي انه في الخارج عين الماهية انما الاعتبار في الذهن والمتكلمين في كونه عدميا انه ليس موجودا زائدا على الماهية
في الخارج قوله ضرورة تشترك آه فلو كان التعين عين الماهية او جزءا لها لاشتراك الماهية جميعها في الافراد فان تعين كل فرد
بمنافي تعين الاخر وبطلان التالي مستلزم لبطلان المقدم قوله ح اي حين كون التعين خارجا عن الماهية ومنفصلا عنها قوله وعلى الاول
اي وجب على الطبيعة قوله ثبت المطلوب من كون الكلي محسوسا بالذات على تقدير وجودية التعين ايضا قوله هو الاحكام اي
الاحكام المختلفة باختلاف الاعتبارات قوله احكام [illegible] يعني ان [illegible] على الموجود ليس بلا اعتبار المعية فاحكام مختصة متعلقة
بالتغاير الاعتباري فبين ظاهر انه لو كان المغايرة بين الطبيعة الكلية والشخص التغاير الذاتي لا يمكن حمل احدهما على الاخر فاذن
قوله الكلي بيانه من ان التشخص مشخص بنفسه بسيط بمعنى انه ليس ماهية كلية ينضم اليها التشخص الا لزم ان يكون التشخص تشخص اخر

ويلزم التسلسل باطل انتهى قوله لكن التقدير اى وجود الكلى الطبيعى فى الخارج قوله يكون اى التشخص قوله مشتركا آه و
يكون الماهية الكلية مختصة بتشخص وتشخص وانما لم يذكره الشارح اتكالا على المقايسة وتفصيل الالزام التعيينة يكون من الطرفين
فعلى تقدير كون التشخص الخاص عارضا للماهية الكلية يكون هذه الماهية ايضا لذلك التشخص فيأخذ كل منهما حكم الآخر واذن لزم ان التشخص
مشتركا كالماهية الكلية وكون هذه الماهية مختصة بتشخص كالتشخص قوله حينئذ اى حين كون التشخص مشتركا وكون الماهية الكلية مختصة
فالمشار اليه مجموع هذين الامرين وان كان احدهما مذكورا والآخر مطويا فان سياق الكلام يكفى لصحة الاشارة فكانه مذكور فى
نظم الكلام قوله ما يكون الكلى كليا هذا على تقدير اخذ الماهية الكلية حكم التشخص من الاختصاص بتشخص وتشخص وقد بينت آنفا ان
الشارح طوى ذكره مع كونه مرادا قطعا والقينا عليك تفصيله فلا يتوهم ان اللازم المذكور فى الشرح انما هو لزوم اشتراك التشخص
الخاص بين الافراد فكيف يلزم عدم كون الكلى كليا بل الكلى باق على كليته فادرك قوله الا التشخص بتشخصها اه على تقدير اخذ التشخص حكم
الماهية الكلية من الاشتراك بين الافراد قوله اقوى منه اى من اشتراك الكلى هذا ناظر الى قوله كاشتراك الكلى [illegible]
اه كما توهمه بعض الناظرين وارجع الضمير الى بطلان الاول افضل قوله اذ كان اى التشخص من الكلى فان تحقق الجزئى فى الكلى
بنحوه ايضا عقلا للعموم تشتركه فى الكلى وفى غيره ولا يستريب فى ان هذا الاشتراك اقوى من اشتراك الكلى كما لا يخفى قوله [illegible]
الاول آه فقدان المرتبة الثانية غير قادح قوله فيلزم الدور او التسلسل اما لزوم الدور فعلى تقدير يكون التشخص المنضم اليه عين
التشخص المنضم الى الملزوم واما التسلسل فعلى تقدير التغير بينهما كما لا يخفى قوله الكلى اى ان التشخص حينئذ التشخص قوله يقال آه القائل [illegible]
الماقف قوله [illegible] وهى وجود الماهية فى حد ذاتها قوله لا يحمل الاشتقاقى يقال الماهية ذات التشخص قوله
بعض المباينات آه بل يقال الكلى كان تشخص مثلا [illegible] فلا [illegible] بالخصوصية فى ذاته [illegible] التوضيح للامر
فى انتساب التشخص الى [illegible] الاستقلالية المنسوبة اليها فالتشخص من [illegible] ذاته بدون ملاحظة التشخص قوله لم
يلزم الدور او التسلسل والتفصيل فى بعض الحواشى قوله بعضها منتزعات آه المقصود منه ازاحة توهم [illegible]
كلها اذا كانت منتزعات فكيف يصح كون بعضها ذاتيات وبعضها عرضيات [illegible] فى الشرح قوله
[illegible] الحقيقة فان الذاتى للشئ فى الحقيقة ما يكون داخلا فى قوامه لا ما يكون منتزعا عنه قوله لا [illegible]
[illegible] الشرع بان القول بوجود الهوية البسيطة وانتزاع الكليات عنها بلحاظ
[illegible] المنافيين تقريره ان البسيطة اذا لوحظ من حيث هى مع قطع النظر عن مشاركاتها ما فاتت حتى قطع النظر

قطع النظر عن الوجود والعدم ايضا لم يصح انتزاع صور متغايرة عنها مثل الحيوان والناطق فان الضرورة العقلية شاهدة على ان انتزاع
الصور الكثيرة يقتضي الكثرة في نفس ذات البسيط فاذا قيل ان الكليات منتزعة عن البسيط فلا بد من القول بان البسيط الحقيقي في مرتبة وجود
صورتين متغايرتين بالفعل والكثرة ينافي البساطة فيلزم اجتماع المتنافيين في موجود واحد وما يلزم منه ايضا يكون باطلا فبطل ما ذهب اليه المحقق قوله لكن
اي عدم ورود ايراد المصنف على من زعم الشركة منه القليلة قوله لا استحالة فيه خبر لقوله فانتزاع صور قوله خلافا ... صحة انتزاع صفات مختلفة
من ذات البسيطة قوله من امتناع آه بيان لما زعمه المصنف للخلاف الذي القينا عليك بيانه آنفا قوله ليفرق المصنف بين الجزء ... للوازم
الخارجية حكم الاجزاء الحقيقية الداخلة فقال بلزوم الكثرة في البسيط قوله بالطبيعة اي الصورة النوعية قوله وهي العقول آه قال الشيخ
المقتول ان لكل نوع من الافلاك والكواكب وبسائط العناصر ومركباتها ربا في عالم القدس وهو عقل مدبر لذلك النوع ...
في الاجسام النباتية لامتناع صدور هذه الآثار المختلفة في النباتات عن قوة بسيطة عديمة الشعور ثم الاشراقية ينسبون الالوان
الالوان العجيبة في ريش من الطاوس لاختلاف امزجة تلك الريش من غير تبعية حافظة ويقولون [illegible]
العجيبة ظلال لاشراقات نورية ونسب شعاعية في تلك الارباب النوعية ويكون العقول على رأيهم غير منحصر في عشرة بل المبلغ
لا يعد ولا يحصى ليست النفس رب النوع لاستكمالها بالجسم كونها مدبرة لبدن واحد وتالمها بتالم البدن بخلاف رب النوع
لعدم احتياجه في استكماله الى الجسم كونه حافظا للنوع وعدم تالمه بتالم البدن وليس لهم برهان قوي عليه بل ... مشاهدتهم
عند خلواتهم ورياضاتهم الروحانية قال الشيخ الالهي كان المتالهين لا يناظرون بطليموس او جسن حتى ان بسطه عول بارصاد
بال بناء على ارصاد جسمانية عليه كالهيئات والنجوم فليس لنا ان نناظر اساطين الحكمة والتاله فيما شاهدوه بارصادهم الروحانية
من ان لكل نوع من الانواع الجسمانية في عالم الحس مثالا في عالم العقل وهو صورة بسيطة نورانية قائمة بذاتها انتهى قال ... توجد
الذهن آه في الحاشية تتجرد المجردة في الذهن قيل لا توجد لان وجودها في الذهن من العوارض وقيل توجد لان الذهن يمكنه تصور كل شيء حتى
عدم نفسه ولا تحجر في التصورات فلا يمتنع ان يتعقل الماهية المجردة وقيل ان شرط تجردها من الامور الخارجية جاز وان شرط تجردها
مطلقا فلا ... انتهت قوله قيل آه القائل السيد الزاهد حيث قال الصورة الحاصلة من حيث انها مكتنفة بالعوارض الذهنية
موجودة في الذهن بنفسها بوجود ويحد وحده والوجود الخارجي ترتب الآثار ومن حيث هي هي مع قطع النظر عن العوارض الذهنية
موجودة في الذهن بصورتها بوجود لا يترتب عليها الآثار انتهى قوله لبطالة اخذ الموجود الذهني والخارجي بهذا المعنى اصطلاح جديد ولكنهما
انما يقصدون بالموجود الذهني المعنى القائم بالذهن وبالموجود الخارجي هو الموجود في مادة الاثر انهم يقولون

فى القضية الخارجية والذهنية ان الموضوع فى الاول هو الموجود الخارجى وفى الثانى هو الموجود الذهنى والمراد بهاذا المعنى الآخر

والنزاع الواقع بينهم وبين المتكلمين فى اثبات الوجود الذهنى انما وقع فى الوجود الذهنى بهذا المعنى الاخير ثم القول بان الوجود الذهنى

عبارة عن نفس الشىء من حيث هى هى يفضى الى عينية الوجود الذهنى للماهية والحكماء يقولون بزيادة الوجود مطلقا سواء كان

ذهنيا او خارجيا وايضا يفضى الى نفى الجعل والامكان على طريقة الاشراقيين فان الجعل انما يتعلق على طريقتهم بالماهية المركبة

والامكان كيفية نسبة الوجود الى الماهية وهما يقتضيان زيادة الوجود على الماهية ثم تلخيصه والتحقيق فى بعض الشروح قوله بالوجود

الذهنى لها اى للماهية المجردة قوله باعتبار الحمل آه طردى ازاحة اختلاج عسى ان يختلج فى الصدور من ان فى التعريف يكون تصويرها

والحمل يستدعى التصديق فكيف يستقيم تعريف المعرف بالحمل على المعرف بالفتح بان تقرير ان المقصود بالذات فى المعرف هو تحصيل الكشف

التصور واما الحمل فهو مقصود بالتبع لا بالذات حتى ينافى التصور ولظاهره عند الحمل تحصيل التصديق بثبوت المعرف بالكسر للمعرف بالفتح لكن

التصديق هناك غير مقصود بالذات ففى ذكر الحمل وان كان بالظاهر والتبع ايماء الى ان التعريف بالاجزاء الخارجية كما يعرف البيت بالسقف

والجدران مع الاشياء المخصوصة غير معتبر فانه ليس معرف عندهم اصطلاحا لانعدام الحمل فى تلك الاجزاء قوله ح اى حين ان كون التصور

اعم من الابتدائى والثانوى قوله الا ورد آه المورد هو السيد الزاهد قوله بعيد فلا يصح قول المص او تفسيره آه قوله المعنى وجود آه لعدم تحقق

الصدق فى الخارج فانها انما تحصل من الشىء فى الذهن فالمراد من وجود الصدق فى الخارج هو وجود متصف بالخارج فافهم قوله ويندرج

اى فى التعريف الحقيقى سواء كان بحسب الحقيقة او بحسب الاسم قوله التعريف المذكور آه احدهما ما ذكره المص بقوله فان علم وجوده آه

وثانيهما ما بينه بقوله والا فبحسب الاسم قوله اى المنع للطرد وهو عبارة عن استلزام وجود المعرف بالكسر وجود المعرف بالفتح

يعنى متى صدق المعرف صدق المعرف قوله والجمع للانعكاس وهو عبارة عن استلزام انتفاء المعرف بالكسر انتفاء المعرف بالفتح

متى انتفى المعرف انتفى المعرف قوله فى بعض اقسامه هو الحد التام قوله ولذا اخرجوا اى لان لا يقسم الجامع المانع فردا كاملا

المعرف بالكسر قوله دفع دخل مقدر آه تقريره انك لا تقرير الدخل احتمالين احدهما انه يكون بناء على اشتراط المساواة فيقال

انكم اوقعتم التعريف بالمثال وهو قد يكون اخص من المعرف بالفتح كقول النحاة الاسم كزيد والفعل كضرب

كتعريف العلم بالنور والجهل بالظلمة وتعريف الرجل الشجاع بالاسد فلا يتحقق المساواة فى هذا الموضع بل كان اخص

وثانيهما انه يكون بناء على اشتراط الحمل وهذا ما اختاره الشارح المحقق واقاد تقريره فى الشرح بالامزيد عليه ولهذا لم

... الا تعسفيه كما لا يخفى واما تقرير الدفع على الاحتمال الاول فبان يقال ان التعريف بالمثال ليس تعريفا بالاخص ولا

ولا بالمباين حتى يصادم شرط المساواة بل المراد منه التعريف بالخاصة المختصة ولا ريب في كونها مساوية للمعرف بالفتح
كي الصديق فليس هنا التعريف بالاخص والمباين هذا قوله ويقال انه مركب مرتبط بقوله او بواسطة اتحاد مفهومات اجزاء قوله
فانهم اي القدماء قوله يعتبرون التعريف آه لعدم اشتراطهم المساواة حيث قالوا ان كان الغرض من التعريف تحصيل ماهية المعرف
فلا يجوز الا بجميع الاجزاء وان كان الغرض منه الامتياز عن جميع ما عداه فقط فلا يجوز الا بالمساوي وان كان الغرض الامتياز عن
بعض ما عداه فيجوز بالاعم والاخص والمساوي وبالمباين فان كان يوصل الى الماهية فيجوز وان كان يورث الامتياز فقط فلا يجوز
التعريف لكنه نادر جدا هذا قوله القسم التام آه وهو الجامع المانع الذي يحصل به التمييز التام قوله بالفصل الكامل اي قريبا
كان او بعيدا قوله يفيد الكنه لتحقق العلاقة بين الخاصة والكنه بها ينتقل الذهن من الخاصة اليه لا يبعد ان يقال ان الموصل الى
يكون الا الكنه متحقق عندنا ومعلوم لنا هو الحد التام واما الافادة في بعض الرسوم فبمجرد احتمال المتحقق بعد مع ان الحد التام
يوصل الى الكنه كليا بخلاف الرسم فالمراد من الحصر المذكور في قولهم انه لا يوصل الى الكنه الا الحد التام هو ان كل حد تام موصل الى
الكنه ولا شك في صحته فلا يرد ما اورده الشارح فافهم قوله بعض المتاخرين وهو السيد السند حيث قال انه لا يجوز تعليم الشيء بعد تحديده او نقصد به
بتصحيحه الا بوجه آخر فلا يكون المعرف في الحقيقة ذلك الشيء بل يكون المعرف هو الشيء الماخوذ مع الوصف انتهى ... انه
منقوض بالمعلوم بالرسم فالمعلوم بالوجه ينبغي ان لا يعلم بوجه آخر والا لكان المعلوم في الحقيقة هو الشيء الماخوذ مع الوصف ولا يكون
التعريف تعريفا له لا محالة في ان الضرورة العقلية شاهدة بان شيئا واحدا يمكن ان يعلم بانحاء شتى والا امتنع الاكتساب بالتفصيل
في بعض الشروح قوله اي الحد التام لان الحد الناقص فيقبل الزيادة والنقصان بان يذكر فيه الجنس البعيد مرة ويذكر الجنس القريب وفصل اخرى
يذكر فيه الفصل وحده وكذا الرسم التام والناقص يقبلان الزيادة والنقصان لتعدد الخواص وكثرتها فيجوز ان يذكر فيهما كلها او بعضها
قوله عبارة عن تمام ذاتيات الشيء بحيث لا يشذ شيء منها قوله فهو يابى الزيادة والنقصان كيف ولو كان في جميع الذاتيات
لا يبقى بجميعها ثم المراد بعدم قبول الحد التام الزيادة والنقصان عدم قبوله لها بحسب المعنى فقبوله لها بحسب اللفظ لا يقدح
فلا يرد انه يحد الانسان بالحيوان الناطق حدا تاما وكذا يعرف بجسم نام حساس متحرك بالارادة مدرك للكليات والجزئيات ايضا حدا تاما
اسمه حقيقة ... على الاول وذلك لان هذه الزيادة انما هي في اللفظ ولا اعتبار لها فان الحيوان الناطق عبارة عن جميع ما ذكر
وليس شيء منها زائدا خارجا عن معنى الحيوان الناطق هذا قوله ضرورة تنافي آه فان البسيط لا يكون له جزء والتحديد انما يكون
بالاجزاء فبينهما منافاة قال قد يحد كما لا حد له فانه كما يمتنع تحديده كذلك يمتنع تحديد الشيء به فانه لا تركيب فيه

اصلا او التفصيل في التعليق المرضي قوله بالقيد المذكور اي الانواع الحقيقية المحصلة التي لا يلحقها صورة منوعة اخرى
قوله ثبت تنوعها بما هي مركبة من الجنس والفصل قوله فانها آه دليل الانتقاض وتقريره ان الصورة الجسمية نوع حقيقي
مركب ويحد بها او نوعها تحديد الجسم قد قلتم ان الانواع الحقيقية لا تحد بها وتقرير الدفع غني عن البيان قوله المعنى الذي
ذكرنا وهو ان الكنه للماهيات الاختراعية ليس الا ما حصل في النفس قوله بالبديهة متعلق بقوله يعلم قوله الاشتباه المذكور
اي اشتباه الجنس بالعرض العام والفصل بالخاصة قوله ثم قد يستدل آه ازاحة لما يتوهم من انه قد ثبت في الحكمة كون الجوهر جنسا للجسم
فالتعريف ان حصل انه يكون التفرقة بين الذاتي والعرضي من البديهيات كما صرح به المصنف ما الا سبيل اليه ابدا وتقرير الازاحة مشروح
في الشرح قوله الماهيات المذكورة اي الحقيقية قوله التفرقة اي بين الذاتي والعرضي قوله وذلك اي الاستدلال على التفرقة
قوله اي الفصل خاصة الجنس وعرض عام للفصل قوله تحد كلاهما اي الوجود والماهية قوله التقديرين الباطلين اي
التركيب التحليلي والاتحادي قوله موافقا لكلام الشيخ آه قال الشيخ الصناعة في الهيات الشفاء ان الذهن قد يعقل معنى
يجوز ان يكون ذلك المعنى في نفسه اشياء كثيرة كل واحد منها ذلك المعنى في الوجود فيضم اليه معنى آخر يعين وجوده بان يكون ذلك المعنى
مضافا فيه وانما يكون آخر من حيث التعيين والابهام لا في الوجود مثل المقدار فانه معنى يجوز ان يكون هو الخط والسطح والجسم التعليمي لا على
انه يقارنه شيء فيكون المجموع الخط والسطح والجسم التعليمي وذلك لان معنى المقدار وهو شيء يحتمل المساواة مثلا غير مشروط فيه
ان يتعين هذا المعنى فقط فان شيئا لا يكون جنسا كما علمت بل لا بشرط غير ذلك حتى يكون هذا الشيء القابل للمساواة هو في نفسه اي شيء
كان بعد ان يكون وجوده لذاته هو الوجود اي يتم الى علية الذاته كذا سواء كان في بعد او بعدين او ثلث ابعاد فهذا المعنى في
الوجود لا يكون الا احد هذه لكن الذهن يخلق له من حيث يعقل وجودا مفردا ثم ان الذهن اذا اضاف اليه الزيادة لم يضف على انها
معنى من خارج لاحق بالشيء القابل للمساواة حتى يكون ذلك قابلا في حد نفسه هذا الشيء الآخر مضافا اليه خارجا عنه بل يكون
ذلك تحصيلا لقبول المساواة في بعد واحد فقط او اكثر منه فيكون القابل للمساواة في بعد واحد فذلك الشيء هو بنفسه القابل
للمساواة حتى يجوز لك ان تقول ان هذا القابل للمساواة هو الذي في بعد واحد وبالعكس ثم قال بالحاصل ان … من جهة
هو محصل او غير محصل فان الامر المحصل في نفسه كحقيقة ان يعتبر من حيث هو غير محصل في الذهن فيكون هناك غيرية فاذا صار محصلا لم يكن شيئا
آخر الا بالاعتبار المذكور فان تحصيل الشيء بالحقيقة فافهم قوله اتحاد الوجود بين الماهيتين آه هذا كله مسلم لكن لا مناسبة له بالمرام فان
تحصيل الفصل لم يكن الا اعتبارا … حقيقة لا في الذهن ولا في الخارج ثم تحققهما الوجود والواحد ثم القول بانتزاع العارض الواحد

الواحد المتشخص ... متغايرين بالذات بل الوحدة تابعة لوحدة الوجود فكما ان وحدة الهيولى تابعة لوحدة الصورة وكثرتها لكثرتها
وفي نفسها ليست بواحدة ولا كثيرة كذلك وجود الجنس والفصل فانه عرض الوجود الواحد لهما انما هو من حيث الوحدة المعتبرة في ماهية النوع
لا من حيث انهما اثنان في وجوديهما واحد في النوع المأخوذ بشرط شيء اما الجنس والفصل فانما يلاحظان في مرتبة لا بشرط شيء قوله الملمس
الملمس والملمس الصحيح قال الله تعالى ولو نشاء لطمسنا على اعينهم اي لمسخنا ومحونا هكذا في كليات ابي البقاء والانطماس پاک شدن وناپدید
گشتن خط قوله تعالى ربنا اطمس على اموالهم اي غيرها كذا في الصراح قوله لا يتصور للبسيط الحقيقي اجزاء فلا يصح انتزاع الاجزاء الخارجية
العقلية من البسيط الحقيقي قوله الفرض المذكور وهو تغاير الجنس والفصل بحسب الذات قوله او يكونا متحدين آه عطف على قوله فاما ان يكونا متغايرين
بحسب الذات قوله فيتم من الاول هو التغاير بحسب الذات قوله بل المناط في كليهما اي الذاتيات والعرضيات قوله في المحال المذكور
اي المحال المتقوم لوجود الحال قال لما كان العقد الحملي آه قال في الحاشية لعل هذا التنظير عديم النظير اجنبي لا يليق في ايضاح المطلوب قوله
بعض المحققين هو السيد الباقر قوله لا تحصيل في الحد آه اي لا تحصيل في الرسم صورة المرسوم بل الالتفات اليه فقط قوله
مغايرا لها اي للصورة الحاصلة في الذهن قوله اصطلاح جديد منه اي من بعض المحققين وهذا ظاهر جدا فان القوم صرحوا بان
صورة الحد عين الصورة المحدودة قوله وانما اخترعه اصلاحا لكلام [illegible] في بعض المقامات اعلم انه افاد [illegible] اثبات استحالة
الدور والتسلسل على تقدير نظرية جميع التصورات المتعلقة بمقامات في التعريفات بتصور واحد يتعلق بالمعرف بالكسر بالذات والآخر
بالمعرف بالفتح بالعرض فعلى تقدير الدور يكون كل من المتوقف والمتوقف عليه متصورا بالذات وبالعرض بالنسبة الى الآخر وعلى تقدير التسلسل
يكون كل من التصورات الغير المتناهية متصورا بالعرض فلم يتحقق ما بالعرض بدون تحقق ما بالذات انت خبير بما فيه فانه لا يجوز كون
كل واحد من التصورات متصفا بالذات من جهتين على تقدير الدور لا يلزم المحال واما على تقدير التسلسل فاللازم انما هو كون كل واحد بالذات بالنسبة
الى امر وان كان بالعرض بالنسبة الى امر آخر ولا نسلم استحالته فان المحال انما تحقق ما بالعرض بدون تحقق ما بالذات اصلا وهو غير لازم لا تحقق
هذا فتأمل وتدبر قوله فيتقول الى آخر آه فان القوم منهم شيخ اصحابنا لا يقولون بما اخترعه المحقق الباقر من ان المعرف بالفتح غير حاصل في
الذهن وانما الحاصل فيه [illegible] فقط فلا ارتياب في ان ما افاده ذلك المحقق في توجيه استحالة الدور والتسلسل كما القينا عليك آنفا توجيه غير صحيح عندهم
قوله وبالجملة فيه للمحقق [illegible] بعض الكلام ان المعرف بالفتح قد يكون موجودا في الخارج لا مرية في ان المعدوم لا يستاهل لكونه معروضا
للالتفات وان شئت الخبرة على المفاسد الاخر وتحقيقاتها فارجع الى بعض تعليقاتنا قوله ويظهر دليله اي دليل
عدم تعدد الحصول بالذات واحدة قوله او يكون بعض آه عطف على قوله او جميع اجزائه قوله [illegible]

المعرف اي بالكسر قوله عارضا للمعرف اي بالفتح قوله فان ابن حصول آه ازاحة لتوهم عسى ان يتوهم انا سلمنا عدم حصول ذات
المعرف بالفتح اي المعروض عن المعرف بالكسر اعني العارض لكن لا شبهة في حصول وجهه فالتعريف مفيد قطعا لا باطل اساسا كما هو زعم
رئيس المتكلمين كما تقريره مشروح في الشرح قوله فاما ان يكون عينه آه فالتعريف ودي باطل لانه تحصيل الحاصل قوله او بعضه هذا ايضا
باطل لما عرفت ان الكلام في تمام ماهية المعرف بالفتح وظاهر انه لا يحصل تمام الماهية ببعض الاجزاء قوله او عارضا له فلا يحصل منه
ذات المعرف اصلا قوله نختار التعريف آه اي نختار الشق الثاني من الشقوق المذكورة قوله لا يلزم الدور آه وانما يلزم لو لم يكن
بين المعرف بالفتح وجميع الاجزاء مغايرة بوجه من الوجوه وفيما نحن فيه لا ريب في تحقق التغاير بالاجمال والتفصيل قوله باعتبار
متعلق بالمغاير قوله في الاول اي المحدود قوله في الثاني اي الحد قوله التعريف ببعض الاجزاء هذا هو الشق الثالث من الشقوق
المذكورة قوله وايضا نختار آه هذا هو الشق الرابع من الشقوق السابقة قوله واما الثاني اي تغاير الوجود بين المجمل والمفصل كما
ذكرنا والا لزم الانقلاب المستحيل قوله ذكرنا ثانيا وهو عدم قيام الوجود بمحلين متغايرين قوله والمفصل كما اي الحاصل بوجود
المفصل الموجود بوجود آخر مغاير لوجود الاول المعتبر في الحد قوله الحاصل بعد اي بعد الرسم قوله الالتفات اليها اي الى
ذات المرسوم قوله وليس العلم اي ليس الالتفات عبارة عن العلم قوله الوحدة الاخيرة اي الجهة الواحدة قوله اما في التعريف
الرسمي آه عطف على قوله اما في التعريف الحدي قوله والتحقيق في بيانه اي بيان ان التعريف اللفظي من المطالب التصورية لا من
المطالب التصديقية قوله بهذا الطريق اي حصول التصور بالتعريف اللفظي ثانيا في القوة المدركة قوله ثبت عندهم فانه يزول الصورة
ان الصورة عن المدركة وتبقى في الخزانة ثم تحصل في المدركة هذا قوله ثمرته اي ثمرة التعريف اللفظي قوله هو الالتفات آه
الذهول انما هو زوال الالتفات عن الصورة وبعد بعض الاحضار بالتفات النفس اليها وحاصل الكلام ان الصورة باقية في
حالة الذهول انما عرض لها زوال الالتفات واما كونها باقية في خزانة اعني العقل الفعال فزائلة عن النفس في تلك
الحالة حتى يقال ان النفس اخذ الصورة عن الخزانة فتم كون التعريف من المطالب التصورية تحقيقا فهي حيث المنع هذا قوله حصول
المحدود فيه اي في التعريف اللفظي قوله نعم بيان موضوعية اللفظ آه دفع لما يتوهم ان في التعريف اللفظي كما [illegible] اللفظ المذكور
يكون فيه تبيين ان اللفظ المستفسر مثلا موضوع لمعنى وضع له اللفظ الاسد فيقع في جواب ما الغضنفر اللفظ موضوع لمعنى انه موضوع
للاسد فوجد فيه الحكم بانه موضوع فيما يقصد بما تقريره ان بيان موضوعية الالفاظ من المباحث اللغوية التي تقصد اثباتها
بالدلائل [illegible] علم اللغة ولا تعلق له بالمنطق حتى لا يكون الكلام ههنا فيما يكون من المباحث المتعلقة بالتعريف المذكور في التعبير

فی الشرح بما لا مزید علیه **قال** فمن قال القائل شریف المحققین **قوله** الاحضار للصورة المخزونة هذه هی الفائدة الاولی **قوله** ان لفظ المختصر آه هذه هی الفائدة الثانیة **قوله** هو الظاهر بالتشبیه فان المراد من الناقض من یاتی بالنقض **قوله** علی طریقة القوم القدماء **قوله** المعرف الاصطلاحی هو ما یحمل علی الشیء تصویرا تحصیلا او تفسیرا **قوله** فی الثانی ای المعرف الاصطلاحی **قوله** من البعد وهو عدم المطابقة بین المشبه والمشبه به **قوله** المعنی الاول وهو ان المراد من المعرف من یاتی بالتعریف **قوله** علیها ای المنع **قوله** الحکم وجه الاستدعاء ظاهر من تعریف المنع الثلثة فان المنع عبارة عن طلب الدلیل علی مقدمة معینة من الدلیل یقام لاثبات الحکم فاذا لم یکن هناک حکم بل تصویر بحت فلا یکون هناک دلیل فکیف یتصور المنع واما النقض فهو ایراد علی مقدمة من الدلیل فهو لا محالة یستدعی وجود الدلیل واذا لا دلیل فلا نقض وهکذا المعارضة فانها عبارة عن اقامة دلیل علی خلاف ما اقام علیه المعلل **قوله** انما یجری فیما ای فی الحکم فیقول القائل لا نسلم ان الانسان حیوان ناطق بمنزلة قوله لا نسلم انک کاذب کتابتک ثم السر فی اختصاص جریان المناظرة بالاحکام ان المناظرة انما تکون لاظهار الصواب الذی هو مطابقة الحکم للواقع فمناطها هو الاحکام لا غیرها والتفصیل فی کتب المناظرة **قال** نعم هناک آه ازاحة توهم عسی ان یتوهم انه اذا لم یکن فی التعریف حکم فلا یتوجه علیه المنع فکیف یصح تجویزهم المنع علی کون التعریف حدا ورسما وعلی کونه مطردا ومنعکسا بما تقرر عندهم عن الشرح **قوله** وبالعرضیات ای بتمام العرضیات وهذا معطوف علی قوله بتمام الذاتیات **قوله** المذکورات من المفهومیة والاطراد والانعکاس والاوضحیة وغیرها **قال** فیجوز منع تلک الاحکام ای الاحکام الضمنیة فیقال انا لا نسلم ان الحیوان الناطق حد للانسان **قوله** ثم المعارضة ای بتعریف حقیقی آخر **قوله** انما یتوجه علی التحدید الحقیقی التام ونحو ذلک فان التعاند انما یتحقق فیهما وجیء ان یتعدد الحقائق لشیء واحد من الممتنعات بخلاف غیره اذ لا امتناع فی التعریفین المختلفین حدا ورسما وکذا فی التحدیدین الاعتباریین فانهما تابعان للاصطلاحین وکذا فی الحدین الناقصین فانهما یتعددان بالزیادة والنقصان **قال** لکن العلماء اجمعوا آه تلقی علی ما یتبین ههنا احتمالین اولهما ان یکون هذا القول سوالا وقول المصنف فیما بعد فکانه شرع آه جوابا والثانی ان یکون الضمیر تقریرا لکنه راجعا الی الاجماع اما تقریر السوال فبان یقال ان الدعاوی الضمنیة المفهومة من التعریف تقتضی جواز منع التعریف نظرا الی هذه الدعاوی مع ان العلماء اجمعوا علی عدم جوازه ای المنع واما تقریر الجواب فبان اجماع العلماء علی عدم جواز المنع علی التعریفات مع اقتضاء تلک الدعاوی لذلک الجواز لیس فیخ فیل العمل به فالعلماء لما نظروا الی حال التعریف ما وجدوا فیه الا التصویر البحت فحکموا بعدم جواز المنع ثم لما امعنوا النظر وتاملوا حق التامل وجدوا الدعاوی الضمنیة فیها

فلا تكلم ويجوز المنع وثانيهما ان يقول الامر لكن العلماء بيانا للواقع وحينئذ يكون الضمير في قوله فكانه راجعا الى المنع المذكور
وتقرير الالزام على ما في بعض الشروح انه اذا كان حال ظاهر التعريف كحال نقش النقاش في انه كما ليس فيه المقصود الا الانتقال الى
ذي الصورة المنقوش لا غير كذلك ظاهر التعريف لا يقتضي الا الانتقال الى المعرف بالفتح وتحصيله في الذهن والتفاته اليه لا شيء آخر من
الدعاوي الضمنية حتى يجوز المنع عليها فتجويز المنع بحسب الدعاوي الضمنية مسموع وتفصيله ان العلماء لما وجدوا الدعاوي في التعريفات
حكموا بجواز المنع عليها ثم منعوا نظرا الى ظاهر حالها على عدم الجواز فان ظاهرها ليس الا التصوير المحض فلا يصلح للمنع قوله اي المنع المذكور
من منع الدعاوي الضمنية وهذا التفسير مبني على الاحتمال الثاني قوله بل وجها وهو التعريف بالذاتيات والعرضيات قوله توجيه
اي منع المنع المذكور قوله للمعرف اي بالكسر قوله المعرف اي بالفتح قوله عندي آه وظاهر ان هذه العندية غير قابلة للمنع الا
قوله منع اللازم هو صدق التعريف على المعرف بل منعه مثلا قوله بوجوه اخر غير سديدة مثل ان يقال ان منع التعريف يفضي
الى الجدال قبل الشروع في المقصود هذا قوله من الحيثيات اي لا يلزم الاستغناء عن الذاتيات وهو كما ترى قوله لا يلزم فيه اي في
الرسوم قوله فلا يتصور آه فايراد المعارض رسما آخر لا يقدح الرسم الاول حتى يلزم عدم بقائه رسما فانه يجوز ان يكون الاول
والثاني كلاهما رسمين لشيء واحد هذا قال لا يدل على التفصيل اصلا اي سواء كان اللفظ المفرد بسيطا او مركبا فليس يدل لوليه
الا الاجمال دون غيره قوله البيان اي الى الاجزاء قوله التفصيل فيه اي في المفرد والمشترك قوله والثاني ايضا باطل ومع وقوع التفصيل في
المفرد والمشترك في الآنات والازمنة قوله لا ترجيح لاحدهما على الآخر فكيف يلاحظ النفس بعض معاني المفرد والمشترك في آن وبعضها في
آن آخر قوله قلت كلا آه خلاصة الجواب اختيار الشق الثاني ومنع لزوم الترجيح بلا مرجح مستندا بان يكون مناسبة طبع للاحظ
مرجحة لملاحظة بعض المعاني دون بعض او يكون حصوله ولا في هذا الاحضار مرجحا قوله لولا ذلك اي الترجيح المذكور قوله في الثنائية
هذا اذا لم يكن الرابطة مذكورة في اللفظ قوله والثلاثية هذا اذا كانت الرابطة مذكورة في اللفظ هذا قوله بجواز الانتقال آه فيتحقق القضية اللفظ
المفرد وهذا هو القضية الاحادية المتحققة باللفظ الواحد وهو خلاف المتقرر في مداركهم من حصر القضية في الثنائية والثلاثية قوله
والكاتب وهو تحقق القضية الاحادية قوله فكذا المقدم هو دلالة اللفظ المفرد على التفصيل قوله الجواز العقلي اي تجويز العقل تحقق القضية
الاحادية باللفظ المفرد قوله الاستقرار في نوع اي القضية قوله نوع آخر وهو المركب الاجمالي او التوصيفي قوله فالتجويز
آه اي تجويز دلالة اللفظ المفرد على المركب التفصيلي التوصيفي او الاضافي وعدم تجويز دلالته على القضية المحمول
التامة الخبرية ترجيح بلا مرجح قوله الصورة المفروضة اي المركب التفصيلي التوصيفي والاضافي قوله ترجيح بلا مرجح

فصح تجويز معنى الموضوع والمحمول والنسبة التامة الخبرية في المفرد وهذا تحقق القضية الاحادية فثبت الملازمة قطعا
ان المنع جزما قوله فينقلب التعريف آه لما وجب ان التعريف اللفظي لا يدل الا على ما يدل عليه المعرف بالفتح من غير فرق
ان التفصيل مقصود ههنا كما اصلا قوله فان قلت آه تقرير الاعتراض انه لم لا يجوز ان يكون التفصيل مرادا لا مفهوما
لا تحصيلهما حتى يلزم الانقلاب من اللفظي الى الحقيقي قوله فيكون التفصيل آه ويكون الاجمال كافيا وهذا هو المطلوب قوله
آه عطف على قوله في ان المعاني المفردة قوله السلب المذكور اي سلب التفصيل وسلب الصدق والكذب قوله ما يشبه
المعاني المفردة قوله المشبه اي الالفاظ المفردة قوله في الذهن ايضا آه فان المعقولات المفردة تفهم اولا وبالذات
والالفاظ المفردة بواسطة معانيها ثانيا وبالعرض قوله اي ابتداء آه يعني ان المقصود سلب الافادة الخاصة يعني
حصول المعاني في ذهن السامع اولا وابتداء لا سلب الافادة مطلقا فلا يتوهم ان الحكم بعدم افادة المفرد للمعنى غير مستقيم
لان اللفظ دال عليه موجب لاحضاره فلا يصح سلب الافادة عن المفرد سلبا كليا قوله بحيث لا يشتبه آه كما
على المفعول في ضمائر الاشارات والموصولات قوله المشبه اي بالمركب قوله الملحق به اي بالمركب قوله تحصيل
المعنى فلو فرض تحصيل المعنى من الالفاظ المفردة ابتداء لكان هذا موقوفا على العلم بوضع اللفظ للمعنى فيلزم الدور قوله
يحتاج في معرفته اي معرفة العلم بالوضع قوله الى ان يحتاج آه يعني ان العلم بالوضع غير موقوف على علم الجزئي اي الذي
موقوف على العلم بالوضع بل موقوف على علم الكلي وهو ليس موقوف على العلم بالوضع فلا دور يعني لا يلزم الدور اي التفصيل
قوله المعاني المكتوبين اي علم المفردات وعلم الهيئات التركيبية قوله افادة المعنى الجديد وهذا المعنى موقوف على العلم
بالوضع والعلم بالوضع غير موقوف على المعنى الخاص الجديد بل على علم الكلي وهو ان الاضافة تفيد الاختصاص فثبت ان
الموقوف جزئيا والموقوف عليه كليا فادرك وكن من الشاكرين الحمد لله على تحصيل الفراغ بعون المعين الكريم وفضله
المتعال المعظم لهذا العبد المشتاق الى ربه الخلاق ابو البركات ركن الدين محمد المدعو بسراب علي بن شجاعت علي بن [illegible]
الدين [illegible] هذه الحاشية المترجمة بالتعليق الاحسن على شرح لمولانا
حسن [illegible] الثالث [illegible] من الهجرة على صاحبها الصلاة والتحية على آله البررة واصحابه الخيرة

تمت

صورة ما كتبه تاج الادباء رئيس البلغاء اسوة اذكياء العصر قدوة فضلاء الدهر الكامل النبيل والفاضل
الجليل الحسيب المنطيق ذو التحقيق والتدقيق الفطن السمى لفا وجل الامور الماهر
الشريف صاحب التصنيف والتاليف جامع المنقول والمعقول حاوي الفروع والاصول
المتمسك بحبل القوي مولانا ابو الخير المولوي محمد معين الدين المشهدي الكروي ادام الله الوهاب مقرظا على هذا الكتاب

بسم الله الرحمن الرحيم

ان احسن ما توشح به صدر الكلام واذين ما يرشح به بدء الارقام واجل ما يتحلى به نفوس العلماء الاعلام
وافضل ما يتلذذ باستماعه آذان الفضلاء الكرام حمد العالم العلام كثير المن والاكرام جعل عالم البيان
متقوما بالنطق والتبيان وشكر المفضل المنعام ذي الطول والانعام صير به فكر الانسان نحو بحار
العرفان فسبحان من حفظ السماء بلا عمد وجدران وخلق الانسان في احسن تقويم ثم علمه البيان
بديع مشيته من قبل الجان من النار والدخان هو الذي لا يشغله شان عن شان وان ابهى ما نظمه
بنان البيان وازكى ما سبكته ايدي الاذهان عقيب المحامد لله المنان وعد المؤمنين الدخول في
جنات الجنان واعطاهم فيها الحور والغلمان ازهار الصلوة الكاملة على من نزل في مدحه الفرقان
واثمار التحيات الشاملة على من بعث الى الانس والجان وآله الذين هم المجد والايقان ومن تلاهم الاكرمان
اصحابه الذين سبقوا في ساحة الكرامة بشرف الاستصحاب والاستحسان لا سيما الاربعة الاركان احسن بهم
الدين والايمان وبعد فلما كان الكتاب المسلم متنا متينا من جملة المتون مشتهرا بينها اشتهار الشمس بين النجوم
حاويا بالدراية للمتقدمين محرزا الرواية للمتاخرين للعالم النحرير صاحب التقريرات التحرير الشيخ محب الله
البهاري غفر له الله الباري ثم شرحه لاستاذ استاذنا المحقق العلامة والمدقق الفهامة المعدل
ميزان المنقول والمعقول المنقح الاغصان الفروع والاصول المقنن لقوانين الماهرين المتفطن بالادلة المتبحرين
في الفنون القديمة صاحب التصانيف العالية والتاليفات الغالية مولانا واستاذ استاذنا المولوي
محمد حسن اللكهنوي غفر له القوي مشتهرا بين الشروح غاية الاشتهار كالشمس على رابعة النهار حاويا لقواعد

هذا الميزان ، محتويا لفوائد البرهان ، محيطا بجل المسائل ، مستغنيا عما سواه من الكتب والرسائل ، الحق قد سلكت منهاجا
لكشف الاسرار ، واوضع مصباحا لاقتباس الانوار ، لكن كان عويصاته مخفية بحيث لا يحلها انامل الانظار ، ولا
وجوهها ارباب الابصار ، ومشكلاته الى الآن غير مدركة لا يدركها عقول العقلاء ، ولم يصل ذهنها ادراك الفضلاء
تحت الاصداف مستورة ، وخرائده في خيام الاستار مقصورة ، ولم يكن قلب الا ذكيا يدركها مستورة
ها الاعصار طفقوا جوبا اطرافها تسل لها وجولوا في حوماتها جولان الحائم ، ولم يكونوا الى ظاهر الفاظ
الى باطن معانيه ، ويتقيدون الى اوضح معانيه ولا يقصدون الى مبانيه ، ويسلكون كالحيارى في بحر
حار ، فالفت امام النبلاء ، رئيس الكملاء ، الجهبذ المنطيق ، صاحب التحقيق والتدقيق ، الفطن الماهر والسحاب الباهر
في ميدان الفصاحة ، سباح بحار البراعة ، خير اللاحق بالعلماء والخلف ، احسن البقية من آثار السلف ، فاق في
رئيس عن فضلاء الاعصار ، وطار تصانيفه في الاطراف كالامطار ، مقدام ادباء العصر ، قمقام اذكياء الدهر
معلقات كل العلوم ، نقادا فرائد جل الفهوم ، غواص بحار المعاني ، دقاق المطالب والمباني ، من تحبير العاطر
لان ، ومن تقرير الغاية الكسلان ، حسان الزمان في العلوم العربية ، سحبان الاوان في صناعة الادبية
لع عرق الغباوة والجهل ، وارتقى بكماله على معارج العلم والفضل ، عارف اساليب البلغاء ، واقف رموز الحكماء
من المتورعين ، المقتفي لآثار سيد المرسلين ، صلوات الله عليه وعلى آله واصحابه اجمعين ، مرجع علماء العالمين
فضلاء الكاملين ، المؤيد بالتأييد الازلي مولانا ركن الدين ابو البركات المولوي تراب علي ، سلمه الله تعالى
انه عن الشر الخفي والجلي ، تعليقات نادرة الوجود ، وحاشية مثلها غير موجود ، على هذا الشرح الجليل الشان ، البالغ
ن ، كافية لكشف اده ، وافية لدرك اسراره ، موضحة لمطوياته ، مشرحة لمخفياته ، منشرة لرموزاته
كنوزاته ، تغني عن المفتاح بالافتتاح ، وتبعد عن المصباح بالاصباح ، تسجع عنادل البراعة
اغصان بيانها ، اطيار الفصاحة على اشجار افنانها ، تجري الفاظها انهار الفنون
اطم من امواجها بحار اللغة ونسيم رياضها سرور القلوب دلالة حياضها شفاء لكل
شفاء وسطاره قلائد العقيان باعيان الافاضل والاعيان ، شعر لهي الفصحاء
حماسية عذاب ، حروف شيم الشباب ، فيا ايها الاخوان

ويا معاشر الخلان، هذه هدية اهديناها للطلاب، يجلو بها صدا فا[illegible] اولي الالباب، يتلألأ من سطورها
اشعة النور، ويصعد انوارها الى الطور، وبلغت هذه الاشعة في الجنان الى الحور، فعلى ابها نور على نور، والباعث
على ذلك التاليف والترصيف التماس الفاضل اللوذعي، والكامل الالمعي، ماهر العلوم كلها، عارف الفنون جلها،
الفائق بين الامثال والاقران، صانه الله عن طوارق الحدثان، هو بالاكرام حري المولوي نور علي سلمه الله [illegible]
والفهم الحاج العالم المشهور، نفاذ جل الامور، سعيد الزمن، المولوي محمد حسن، حفظه الله عن الآفات والمحن
فهذه بدور لامعة، بل شموس طالعة، قلت متعجبا الهي حيرت حسان، ام الياقوت والمرجان، ام حور مقصورات
في الخيام، لم يطمثهن انس قبلهم ولا جان، فوجهت ركائب النظر الى الفاظها الرشيقة [illegible]
في غاية الترتيب، ونهاية التهذيب، بعيدة عن الحشو والاطناب، متجافية [illegible]
الفرائد، مشحونة بالغرر الخرائد، واطلعت على النكات الدقيقة، وعثرت على [illegible]
قد سعى غاية السعي في تبيين خفايائه، وجهد اقصى الجهد في توضيح دقائقه، [illegible]
معانيه، وجرى على آثار المحققين في تنقيح مبانيه، فجزاه الله خير الجزاء عن [illegible]
زمرة الصالحين، وكيف لا يكون بهذا التبيان، بهذه الرتبة والشان، [illegible]
والجهابذة العظام، بدر سماء التحقيق، حامل عرش التدقيق، استاد علماء الزمان [illegible]
اهل الفطانة والكرم، اساس العلم والحكم، العارف وقائع المباركة في انا والا [illegible]
الاثير القدير، رسول الله في حجه الخلق العظيم عرف، الحاج بالبيت العتيق، [illegible]
بالعزلة عن عين الحاسدين، وقد اهتم بتصحيح هذه الحاشية العجيبة، والتعا[illegible]
الفاخرة، غواص بحر العلوم، سياح بحار الفهوم، الفائق بين الامثال بالاخلاق
وفطانته، الفاضل الاوحد، المولوي محمد [illegible] سلمه الله الاحد، الحمد لله [illegible]

تمت

DUE DATE

		۱۵۲۴۷	